



تَزِينِ الْمَمَالِكِ فِي عَقْدِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ تَابِعٍ وَسَالِكِ

رسالة جليلة في بيان
اعتقاد أئمة المالكية
في مسألة الاستواء

للعلامة الفقيه المفتي
مولانا محمد إدريس حامد أحمد
الأشعري عقيدة المالك مذهباً
القضارفي السودان بلداً
غفر الله له ولوالديه ولمشايقه

تَزِينُ الْمَمَالِكِ

فِي عَقْدِ الْإِمَامِ مَالِكٍ

وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ تَابِعٍ وَسَالِكٍ

رسالة جليلة في بيان اعتقاد أئمة المالكية في مسألة الاستواء

لِلْعَلَّامَةِ الْفَقِيهِ الْمُفْتِي

مولانا محمد إدريس حامد أحمد

الأشعريّ عقيدة المالكيّ مذهباً القضايريّ السُّودانيّ بلدًا

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنّف

بقلم بعض تلامذته

اسمه ونسبه

هو الشيخ العالم الفقيه المتبحّر مولانا محمد إدريس حامد أحمد، إمام وخطيب مسجد الختمية بمدينة القضارف، حي النصر، الأشعريّ عقيدة، المالكي مذهباً، العامريّ نسبةً، وبنو عامر قبيلة مشهورة بشرق السودان تسكّن في ولاية البحر الأحمر وولاية القضارف.

مولده ونشأته

ولد الشيخ محمد إدريس بناحية الختمية القديمة بمدينة كسلا، وقد نشأ وترعرع طالباً للعلم بين رحابها، وذلك منذ أن بلغ الخامسة عشر من عمره، وجدّ واجتهد في طلبه، ولقي بعض العلماء هناك إلى أن انتقل إلى مدينة القضارف سنة ١٩٦٣م، فكان في هاتين نشأته واشتغاله بالعلم حتى اشتهر بذلك بين العلماء والطلّاب وكلّ من في ولاية القضارف.

صفاته

يتسم الشيخ محمد إدريس إلى جانب التبخر في العلم بالزهد والورع والصبر على خشونة العيش والمصابرة على الحياة الشاقة وتقلّباتها، يتقوّت بما يسره الله له من الكسب الحلال، طيّب الأخلاق، متواضع مع الكبير والصغير، والغنيّ والفقير، يأتيه الناس للعلم والفتوى فيعاملهم معاملةً طيبةً كريمةً.

وهو رضي الله عنه لئن الجانب، سمح المعاشرة، سهل المعاملة، يألّف ويؤلّف، شأنه شأن العلماء العاملين الصادقين.

أَهْلُهُ وَذُرِّيَّتُهُ

كان الشيخ محمد يعيش مع أهل بيته أوَّلًا بناحية الختمية القديمة بمدينة كسلا حيث مولده، وبها كانت بداية حياته كما قدَّمنا، ثم استقرَّ بحي النصر في مدينة القضارف بمنزل مع زوجته وأولاده، وقد حَبَّاه الله تعالى بسبعةٍ مِنَ الأبناء وثلاثةٍ مِنَ البنات، حفظهم الله تعالى وسَدَّد مَسْعَاهُمْ، وجعل ذرِّيَّتَهُم قائمةً على نشرِ دينِ الله تعالى نَفَاعَةً للمسلمين.

شيوخه

أَمَّا في التربية والسُّلُوك فشَيْخُهُ الشَّيْخُ المُسَلِّكُ العَارِفُ السَّيِّدُ عبد الله ابن السَّيِّد الحسن ابن السَّيِّد أحمد ابن السَّيِّد محمد عثمان الأقرب ابن السَّيِّد محمد الحسن أبو جلايية ابن الإمام السَّيِّد محمد عثمان المِيرَغَنِي الحُسَيْنِي النَّسَب.

وأَمَّا في العِلْم فمشايخه كثيرون جدًّا، وقد اشتهروا بالعلم والصلاح، وكانوا مناراتٍ تُضيء الطريق لطلّاب العلم والعلماء، وَمِنْهُمْ على سبيل الذِّكْر لا الحصر:

- العالم العلامة السَّيِّد محمد الحبيب بن أحمد الشنقيطي الموريتاني أصلًا السوداني إقامةً الأشعريّ عقيدةً المالكيّ مذهبًا، والذي أتی القضارف سنة ١٩٣٧م، وهو مِن أَجَلِّ مشايخه، وكان الشيخ محمد إدريس شديد الإعجاب به، وتوفيَّ السَّيِّد محمد الحبيب سنة ١٩٨٢م بالقضارف، وله منه إجازةٌ في الموطأ بالرواية المشهورة.
- الشيخ محمد أحمد عبد الله سليمان المسلّمِي البكري، نزيل قرية عد الطين بولاية القضارف، وقد درس عليه واستفاد منه.
- الشيخ محمد أحمد نور حمد دين، نزيل كسلا بالختمية الجديدة، وله منه إجازة في الموطأ وبجميع دواوين أهل العلم، وقد أجازَه أن يجيز جميع من كان أهلًا لذلك مِنَ الرجال والنساء.

- الشيخ جبريل حسن عبد الله الأثيوبي، وقد قرأ عليه الكتب الستة كاملة، وله فيها إجازة منه.

وغيرهم كالشيخ محمد الطيّب الأزرق الكبير، والشيخ عليّ الأزرق، والشيخ عمر إدريس أحمد، والشيخ حامد نافع بكسلا، والشيخ الأمين عثمان بكسلا أيضًا.

تلاميذته

تخرّج على يد الشيخ محمد إدريس جماعة كبيرة من المشايخ الوافدين من كلّ حدب وصوب، قاصدين حلق دُروسه المباركة، التي تعلوها السّكينة والرّحمة والوقار، وكان المشايخ والطلّاب يعرفونه حقّ المعرفة، ويثنون عليه كثيرًا لجلالة علمه وتواضعه وأخلاقه الطيّبة، ويكنّون له بالبالغ الاحترام والتوقير، وهو أهلٌ لذلك.

حلق دُروسه

كان للشيخ محمد إدريس دروس عدّة في فنون متعدّدة؛ فقد كانت له دروس في سوق مدينة القضايف، ودروس بمسجد الختمية بجي النصر، ودروس في منزله، وذلك في سابق عهده، وأمّا الآن فقد انحصرت دروسه كلّها بمنزله وذلك لضعفه وكبر سنّه لطف الله به وألبسه ثوب العافية، وهو رضي الله عنه خبيرٌ بالتدريس، عارف بالحواشي والشروح والمتون، يشرح للطلّاب الدرس بطريقة سهلة ميسّرة، وكانت حلق دروسه سائرة على الطريقة التقليدية المنتشرة بالسودان، وهو رضي الله عنه لا يرّد طالب علم صغيرًا كان أو كبيرًا، ويقوم بذلك بجدّ وصدق وإخلاص ابتغاء مرضاة الله تعالى، وقد استمدّ ذلك من مشايخه الأجلّاء الكبار الذين نشروا العلم في أرجاء المعمورة قاصدين بذلك رضا الله عزّ وجلّ لا الدّنيا الفانية.

مؤلفاته

صَنَّفَ الشيخ محمد إدريس بعض الرسائل متوسطة الحجم على شكل مُذَكَّرَاتٍ في الفقه والعقيدة والتصوّف ونحوها، وهي مؤلّفات مفيدةٌ نافعةٌ سهلةُ العبارة، اشتملت على أصولٍ تارةً وأحكامٍ ومسائل تارةً أخرى وحُلِّيت بفوائد نفسية، ولم تخلُ من ردودٍ ونقدٍ لبعض الشواذ المنتشرة في عصرنا هذا، وكان يُخْتَم بعضها بقوله: «تنقيب محمد إدريس»، منها:

- (١) أصول التوحيد.
 - (٢) حكم رفع اليدين في الدُّعاء عقب الصلاة.
 - (٣) دليل الحاجّ والمُعتمر.
 - (٤) السهام الصائبة على أصحاب الدعاوى الكاذبة.
 - (٥) حديث العَجَن وأنه ضعيف أو باطل^(١).
 - (٦) أحاديث عن موجبات الغسل وتحريم دخول المسجد والمسّ للحائض والجنب.
 - (٧) تَرْزِينُ الْمَمَالِكِ فِي عَقْدِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ تَابِعٍ وَسَالِكٍ، وهي الرسالة التي بين أيدينا.
- وقد وقَّع بينه وبين بعض المشايخ مُكَاتَّبَات ومُرَاسِلَات داخل البلاد وخارجها.

(١) هو حديث الأزرق بن قيس قال: رأيت عبد الله بن عمر وهو يَعِجَن في الصلاة يَعْتَمِد على يديه إذا قام، فقلت: ما هذا يا أبا عبد الرحمن؟ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعِجَن في الصلاة» يعني يَعْتَمِد. أخرجه الطبراني وقال: لم يَرَوْه هذا الحديث عن الأزرق إلا الهيثم، تفرَّد به يونس بن بُكَيْر.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَقْدَمَةٌ

الحمد لله الذي تقدّس في ذاته عن مماثلة الدّوات، وتنزّه في صفاته عن مشابهة الصّفات، وجلّ عن أن تُحيط به الأمكنة والجهات، أو تُدركه الأوهام والخيالات، له الأسماءُ الحسنى والصفاتُ العُلى، وهو الأوّل فلا شيء قبله، والآخِر فلا شيء بعده، ليس كمثله شيء وهو السّميع البصير. والصّلاة والسّلام الأتّمان الأكملان على سيّدنا محمّد خاتم النّبیین، وإمام المتّقين، المبعوث بالهدى ودين الحقّ المُبين، وعلى آله الطيّبين، وصحبه الغرّ الميامين، ومَن اقتفى آثارهم إلى يوم الدّين.

وبعد، فإنّ من أجلّ ما صُرِفَ إليه الهمم، وأحقّ ما أُفِي فيهِ العُمر والقلم، بيان ما يجب لله تعالى من صفات الجلال والكمال، وتنزيهه عمّا لا يليق به من سمات النّقص والاختلال؛ إذ العلم بالله سبحانه رأس علوم الدين وأشرَفُها، وعليه مدار صلاح الاعتقاد، وبه يستقيم للعبد أمرُ المعاش والمعاد.

ولمّا كانت نصوصُ المُتشابهات ممّا زلّت فيه كثير من الأقدام، واضطربت عندها لدّوي الجهل الأفهام، وخاض فيها قومٌ على ما توهّموه من ظواهر المحسوسات، احتّيج إلى تأكيد طريق أهل السُنّة والجماعة فيها، وبيان ما عليه أئمّتهم من الإثبات المقرون بالتنزيه، والإيمان المصّون عن التشبيه، والتسليم الذي لا يُفْضي إلى تعطيل، ولا يجرّ إلى تمثيل.

فمن أجلّ ذلك وضعتُ هذه الرسالة الموسومة بـ «تَرْزِينُ الْمَمَالِكِ فِي عَقْدِ الْإِمَامِ مَالِكٍ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُ مِنْ تَابِعٍ وَسَالِكٍ»، عسى أن تكون تذكراً لمن أراد الحقّ، وبياناً لما عليه المسلمون في مسألة استواء الله تعالى على العرش.

وقد بَيَّنَّتْ هذه الرِّسالة أَنَّ مذاهب الناس في هذا الباب ترجع إلى مسالك معلومة: مَسْلُكُانَ لأئمة أهل السُّنة والجماعة، جامعهما واحد، وأصلهما مَتَّفِقٌ، وهو نفي مشابهة الحوادث لله، وصيانة نصوص الوحي من الحِمْلِ على ما يُناقض الدِّين، ومَسْلُكُ فاسدٍ خارجٍ عن دين الإسلام هو مَسْلُكُ أهل التجسيم والتشبيه الذي جَمَعَ بين نَقِيضَيْنِ، وجرى في باب الاعتقاد على غير سبيل المؤمنين.

ولم تَقِفْ الرسالة عند مجرّد النفي المُجْمَل، ولا اكتفت بالاستدلال الخطابي، بل ساقَتْ من المسالك البرهانيّة ما يَكشف تهاوُّت القول بنسبة الجهة والمكان لله، وبَيَّنَّتْ أن تخصيص الباري سبحانه بحدٍّ أو جهة يُفْضِي إلى التغيُّر والحدّ والافتقار والتقدير، وكلُّ ذلك من أمارات الحدوث، ومنافع لِكَمال الرُّبوبيّة والأزليّة.

ومن محاسن هذه الرسالة على وَجارتها أنّها أفردتْ جانبًا للنظر في الأخبار المنقولة عن الإمام مالك رضي الله عنه في جوابه عن عاية الاستواء، فجمع ما تفرّق من طُرُقها، وقابلتْ بين ألفاظها، ووازنتْ بين أسانيدِها، كما استوعبتْ الرسالة طرفًا من كلام أعيان المالكيّة في المسألة، ليظهر للقارئ طريقة هذه المدرسة المتمسّكة بمذهب أهل السُّنة والجماعة، وأنّ أعلام المذهب المالكي لم ينفكّوا عن صيانة الاعتقاد في الله عن الحدّ والجهة والجسميّة والتمكُّن والاستقرار والحركة والسكون وغيرها من أمارات الحدوث.

أسأل الله تعالى أن يجعلَ هذه الرسالة خالصةً له، وأن ينفع كاتبها وقارئها، وأن يرزقنا التمسُّك بكتابه، والاهتداء بسُنّة نبيّه ﷺ، والاقتفاء لسبيل أئمة الهدى من السلف والخلف، وأن يَعِصَمَنَا من مزالق الأوهام، وشبهات التشبيه، وعافات التعطيل، إنّه وليُّ ذلك القادر عليه. وصَلَّى اللهُ على سيّدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلّم تسليمًا كثيرًا دائمًا إلى يوم الدين.

بَابُ فِي مَعْنَى الْإِسْتَوَاءِ فِي اللُّغَةِ وَالْإِسْتِعْمَالِ

تمهيد

إِنَّ مِنْ أَوَّلَى مَا يُفْتَتَحُ بِهِ الْكَلَامُ فِي آيَاتِ الصِّفَاتِ تَحْرِيرُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي دَارَ عَلَيْهَا النَّزَاعُ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ جِهَةٍ وَأَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى، إِذِ الْحُكْمُ عَلَى الْمَعَانِي فَرْعٌ عَنْ تَصَوُّرِ الْأَلْفَاظِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، فَكَيْفَ بِاللَّفْظِ إِذَا كَانَ مِمَّا تَعَدَّدَتْ مَوَارِدُهُ، وَتَنَوَّعَتْ جِهَاتُ اسْتِعْمَالِهِ بِحَسَبِ الْإِطْلَاقِ وَالتَّقْيِيدِ، وَالْحَقِيقَةِ وَالْمَجَازِ، وَالسِّيَاقِ الَّذِي يَرِدُ فِيهِ. وَمِنْ هَذَا الْبَابِ لَفْظُ الْإِسْتَوَاءِ، فَإِنَّهُ لَفْظٌ عَرَبِيٌّ مُسْتَعْمَلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَى أَنْحَاءٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فَلَا يَصَحُّ أَنْ يُجْعَلَ جَمِيعُهَا رَاجِعًا إِلَى مَعْنَى وَاحِدٍ فِي كُلِّ مَقَامٍ، وَلَا أَنْ يُحْمَلَ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ عَلَى مَا يَتَبَادَرُ مِنْ بَعْضِ اسْتِعْمَالَاتِهِ الْحَسِّيَّةِ مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ فِي السَّابِقِ وَاللَّاحِقِ، وَلَا فِي الْقَوَاعِدِ الْكُلِّيَّةِ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا الشَّرْعُ وَالْعَقْلُ فِي تَنْزِيهِهِ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُشَابَهَةِ الْحَوَادِثِ.

وَمَنْ تَأَمَّلَ مَوَارِدَ لَفْظِ الْإِسْتَوَاءِ وَجَدَ أَنَّ الْعَرَبَ تَسْتَعْمَلُهُ فِي التَّمَامِ، وَالْإِعْتِدَالِ، وَالْإِسْتِقَامَةِ، وَالْقَصْدِ، وَالْعُلُوِّ، وَالْإِسْتِقْرَارِ، وَالْغَلْبَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ. وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا التَّقْدِيمِ الْخَوْضُ فِي تَفْصِيلِ مَذَاهِبِ الْعُلَمَاءِ فِي آيَاتِ الْإِسْتَوَاءِ، فَإِنَّ لَذَلِكَ مَوْضِعًا يَأْتِي، وَإِنَّمَا الْمَقْصُودُ هَهُنَا بَيَانُ أَصْلِ اللَّفْظِ فِي اللُّغَةِ، وَوُجُوهُ وُرُودِهِ فِي الْقُرْآنِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْإِسْتَوَاءِ الْمَطْلُوقِ وَالْإِسْتَوَاءِ الْمَقْيَّدِ، لِيَكُونَ الْكَلَامُ بَعْدَ ذَلِكَ مَبْنِيًّا عَلَى أَصْلٍ مُحَرَّرٍ لَا عَلَى مَجَرَّدِ تَوْهُمٍ أَوْ إِطْلَاقٍ غَيْرِ مَنْضَبِطٍ.

معنى الاستواء في اللغة

قال أهل اللغة: إنّ مادة «س و ي» دائرةٌ في أصل وضعها على معنى الاستقامة والاعتدال والتساوي والتمام. قال ابن فارس في بيان أصلها ما حاصله أنّها تدل على استقامة واعتدال بين شيئين، ومنه السَّواء والمساواة والتَّسوية^(٢).

وقال الجوهري في المادة نفسها: السَّواء خلاف الاعوجاج، ويقال: استوى الشيء إذا اعتدل، واستوى القوم في المال إذا تساؤوا فيه^(٣). وهذا يدل على أن الاستواء قد يكون وصفًا للذات، وقد يكون وصفًا لعلاقة بين شيئين من حيث التساوي والمماثلة. وليس يلزم من اتّفاق اللَّفْظ في أصل المادّة أن تكون دلالتُه واحدةً في كلّ تركيب، فإنّ من شأنِ العربيّة أن يتغيّر فيها المعنى بتغيّر التّعديّة والحرف والقرينة.

وذكر ابن منظور وجوهًا من استعمال هذه المادّة، منها: الاستواء بمعنى الاعتدال، وبمعنى التّمام، وبمعنى العُلُوّ، وبمعنى القُصْد، ونحو ذلك مما جرى في كلام العرب^(٤). ومثل ذلك أورد الزبيدي في «تاج العروس»، لكنّه جمّع شواهد أهل اللغة ويبيّن اتساع هذه المادّة في الاستعمال^(٥).

نعم، التحقيق أنّ اللَّفْظ لا ينفكّ عن سياقه، فإن قيل: «استوى الشيء» احتمل معنى التّمام ومعنى الاعتدال، وإن قيل: «استوى فلانٌ وفلانٌ» كان معناه المساواة، وإن قيل: «استوى فلانٌ إلى كذا» أفاد معنى القُصْد والإقبال على الشيء، وإن عُذّي بـ«على» فربّما استُعْمِل في

(٢) ابن فارس، مقاييس اللغة، ط. البائي الحلبي، ج ٣، ص ١١٢.

(٣) أبو نصر الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ط. دار العلم للملايين، ج ٦، ص ٢٣٨٥.

(٤) جمال الدين بن منظور، لسان العرب، ط. دار صادر، ج ١٤، ص ٤١٤.

(٥) محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، ط. المجلس الوطني للثقافة بالكويت، ج ٣٨، ص ٣٣١.

الْعُلُوُّ أَوِ الْعَلَبَةُ أَوِ الْاسْتِقْرَارُ عَلَى حَسَبِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ الْمُتَعَلِّقُ وَالْقَرِينَةُ، لَكِنْ لَا يَصَحُّ نَقْلُ
مَعْنَى تَرْكِيْبٍ إِلَى آخَرَ بِمَجَرَّدِ الْإِتْفَاقِ فِي أَصْلِ الْمَادَّةِ، وَهَذَا الْأَمْرُ جَارٍ عَلَى قَانُونِ الْعَرَبِيَّةِ،
فَإِنَّ الْأَفْعَالَ تَتَبَدَّلُ دَلَالَتُهَا بِحَسَبِ صِلَاتِهَا؛ فَالْفِعْلُ الْوَاحِدُ إِذَا عُذِّي بِنَفْسِهِ أَفَادَ مَعْنَى، وَإِذَا
عُذِّي بِمَجْرَفٍ أَفَادَ آخَرَ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَى الْفِعْلِ حَرْفٌ غَيْرُ الْأَوَّلِ تَبَدَّلَ وَجْهُ الدَّلَالَةِ، وَهَكَذَا.
وَمِنْ هُنَا يُرَدُّ نَظَرُ النَّاطِلِ إِلَى اللَّفْظِ مَجَرَّدًا عَنْ قِيُودِهِ وَسِيَاقِهِ الْوَاقِعِ فِيهِ، إِذْ لَا يُحْكَمُ عَلَى جَمِيعِ
مَوَارِدِ اللَّفْظِ بِحُكْمٍ وَاحِدٍ، بَلْ ذَلِكَ مَرْدُودٌ عِنْدَ أَهْلِ التَّحْقِيقِ، وَشَأْنُ الْمُحَقِّقِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى
الْلَفْظِ، وَإِلَى تَرْكِيْبِهِ، وَإِلَى مُتَعَلِّقِهِ، وَإِلَى الْقَرَائِنِ الْحَاقَّةِ بِهِ، وَإِلَى الْأَصُولِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْعَقْلِيَّةِ
الَّتِي لَا يَجُوزُ إِبْطَالُهَا بِمَتَوَهَّمٍ لَهَا ظَاهِرٍ.

وَأَكْثَرُ الْمَعَانِي الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا مَادَّةُ الْإِسْتِوَاءِ فِي كَلَامِ أَهْلِ اللُّغَةِ سِتَّةٌ:

أَوَّلًا: التَّمَامُ وَالْإِكْتِمَالُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: «اسْتَوَى الزَّرْعُ» إِذَا تَمَّ وَقَوِيَ، وَ«اسْتَوَى الطَّعَامُ» إِذَا
نَضِجَ، وَ«اسْتَوَى الْإِنْسَانُ» إِذَا بَلَغَ تَمَامَ قُوَّتِهِ، وَهَذَا الْمَعْنَى ظَاهِرٌ فِي مَوَارِدَ كَثِيرَةٍ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ.

ثَانِيًا: الْإِعْتِدَالُ وَالْإِسْتِقَامَةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: «اسْتَوَى الشَّيْءُ» إِذَا اعْتَدَلَ وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ اعْوْجَاجٌ،
وَ«اسْتَوَى الصِّفُّ» إِذَا انْتَضَمَ، وَ«اسْتَوَى الْجَالِسُ» إِذَا اعْتَدَلَ فِي جُلُوسِهِ. وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى
التَّسْوِيَةِ وَإِزَالَةِ الْخَلَلِ.

ثَالِثًا: الْمَسَاوَاةُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: «اسْتَوَى الْقَوْمُ فِي الْأَمْرِ» إِذَا تَسَاوَوْا فِيهِ، وَمِنْهُ السَّوَاءُ بِمَعْنَى الْمِثْلِ
وَالْتَّظْيِيرِ.

رَابِعًا: الْقَصْدُ وَالْإِقْبَالُ، وَيُظْهِرُ ذَلِكَ عِنْدَ تَعْدِيَةِ الْفِعْلِ بـ «إِلَى» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ:
«اسْتَوَى إِلَى السَّطْحِ» إِذَا قَصَدَ إِلَيْهِ قَصْدًا مِنْ غَيْرِ التَّيَفَاتِ عَنْهُ، وَمِنْ هُنَا قَالَ الرَّاعِبُ
الْأَصْفَهَانِي: وَإِذَا عُذِّي «اسْتَوَى» بـ «إِلَى» اقْتَضَى مَعْنَى الْإِنْتِهَاءِ إِلَيْهِ إِمَّا بِالذَّاتِ أَوْ بِالتَّدْبِيرِ^(٦).

(٦) الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِي، الْمَفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ، ط. دَرَا الْقَلَمُ، ص ٤٤٠.

خامساً: العُلُوّ، وهو من معاني الاستواء إذا اقتضاه السِّياق، غير أنّ العُلُوّ في كلام العرب منه حَسَنٌ ومنه مَعْنَوِيٌّ، فإذا أُضِيفَ في النّصّ الشرعيّ إلى الله تعالى لم يُحْمَلْ على عُلُوّ المكان والجهة، لأنّ المكان مخلوقٌ، والله تعالى كان ولا مكان، ولم يزل بعد خَلْقِ المكان بلا جهةٍ ولا مكان، سبحانه تنزّه وتقدّس عن صفات الخلق.

وسادساً: الاستقرار، وهو واردٌ في بعض استعمالات العرب، وإنّما يصحّ فيما يقبل التحيُّز والجلوس والمماسّة، فلا يجوز حملُ ذلك على الله تعالى؛ لأنّ الاستقرار لا يكون إلّا لجواهر وأجسام، والله تعالى منزّه عن الجسميّة والجوهريّة والتحيز وسائر الأعراض.

فبان من هذا التفصيل السابق أنّ اللفظ واسعٌ في نفسه، وأنّه ينبغي في فهمه ردُّ كل استعمالٍ إلى ما يليق بسياقه.

وُجُوهُ وُرُودِ الاستواءِ في القرآن الكريم

وردَ لفظ الاستواء وما دأته في القرآن الكريم على وُجُوهٍ متعدّدة، ومن تأملها علِمَ أنّه لم يَحْجُ في القرآن استعمالُ هذا اللفظ على معنى واحدٍ مطّردٍ في كل موضعٍ، بل جاء بحسب السياقات المختلفة، وهذا من دقائق البيان القرآني؛ إذ اللفظ الواحد قد يتّسع في الاستعمال ثم يُعيّن السياقُ مُرادَه.

الوجه الأول: الاستواء بمعنى التّمام والاكتمال

من ذلك ما جاء في قوله تعالى في قصة موسى عليه السلام: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَآتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾، فالاستواء هنا ليس معناه العُلُوّ ولا الاستقرار، وإنّما معناه كمالُ القوّة وتمامُ الخلقَة وبلوغُ سنّ أربعين. ونظيره قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ فإنّ المراد بلوغُ الإنسان طُورَ الكمال المعتاد في القوّة والرأي.

وهذا المعنى يرجع إلى ما ذكره أهل اللغة من أنّ الاستواء يكون بمعنى التّمام بعد النقص، والاعتدال في النُمُو؛ فالإنسان ينتقل في أطوار خَلْقِهِ مِنْ ضَعْفٍ إِلَى قُوَّةٍ، وَمِنْ نَقْصٍ إِلَى تَمَامٍ، فَإِذَا بَلَغَ أَشَدَّهُ وَاسْتَوَى كَانَ بِالِغَا مَبْلَغًا مِنْ كَمَالِ الْخَلْقَةِ وَالْقُوَّةِ.

الوجه الثاني: الاستواء بمعنى الاعتدال والاستقامة

ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَأَسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ﴾ في وصف الزَّرع إذا قَوِيَ واعتدل قائمًا على أصوله، فالمراد هنا اعتدال النَّبات بعد خروجه وضَعْفِهِ حَتَّى صَارَ قائمًا على سُوقِهِ لَا مَائِلًا وَلَا سَاقِطًا، وَهُوَ اسْتِعْمَالٌ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ رَاجِعٌ إِلَى الْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِعْتِدَالِ. وَمِنْهُ أَيْضًا مَا دَلَّ عَلَيْهِ مَادَّةُ التَّسْوِيَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ﴾، فَالتَّسْوِيَةُ هُنَا بِمَعْنَى جَعْلِ الْخَلْقَةِ مُسْتَقِيمَةً مُعْتَدِلَةً. نَعَمْ، لَيْسَ لَفْظُ «اسْتَوَى» هُوَ الْمَذْكُورُ فِي الْآيَةِ، لَكِنِ الْمَادَّةُ وَاحِدَةٌ، وَالْمَعْنَى قَرِيبٌ مِمَّا مَرَّ فِي مِثَالِ الزَّرع؛ إِذِ التَّسْوِيَةُ تَرْجِعُ إِلَى إِزَالَةِ الْخَلَلِ وَثُبُوتِ الْإِعْتِدَالِ.

الوجه الثالث: الاستواء بمعنى القصد والإرادة

وَمِنْ أَشْهُرِ الْمَوَاضِعِ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾؛ فَقَدْ ذَكَرَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ مَعْنَى «اسْتَوَى إِلَى» هُنَا قَصْدٌ إِلَى خَلْقِ السَّمَاءِ وَتَسْوِيَتِهَا بِمَعْنَى تَعَلَّقَتْ قُدْرَتُهُ وَإِرَادَتُهُ بِإِيجَادِهَا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي شَاءَهُ، وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ عِنْدَهُمْ إِثْبَاتُ حُدُوثِ صِفَةٍ لِلَّهِ أَوْ بَدْءُ أَمْرٍ كَانَ خَافِيًا عَلَيْهِ، حَاشَا عَزَّ وَجَلَّ، لَكِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ مَنَعُوا مِنْ إِطْلَاقِ «قَاصِدٍ» عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ أَسْمَاءَهُ عَزَّ وَجَلَّ تَوْقِيفِيَّةٌ لَا يُتَجَاوَزُ فِي إِطْلَاقِهَا عَلَيْهِ مَا ثَبَتَ بِنَصِّ الشَّرْعِ.

قال الأستاذ أبو بكر بن فُورك: «وكذلك كان يَمْنَعُ - يعني الأشعري - وَصَفَهُ تعالى بأنه عازِمٌ أو قاصِدٌ وإن كان معنَى ذلك معنَى الإرادة»^(٧).

وهذا التفسير لا يُراد به إثباتُ انتقالٍ أو حركةٍ؛ لأنَّ الانتقالَ والتحرُّكَ إنما يكونَ لِمَنْ كان في جهةٍ ثمَّ انتقلَ إلى أخرى، وذلك من خواصِّ الأجسام وأماراتِ الحُدُوثِ، واللَّه منزهٌ عن ذلك كُلِّه، وإنما عُبرَ في القراءةِ بذلك على ما تعرفه العربُ من قولهم: «استوى إلى الأمر» بمعنى أقبلَ عليه مُريدًا له، ومعنى القَصْدُ والإقبالُ الحَرَكيُّ مُحالٌ في حقِّ اللّهِ تعالى فليس ذلك منه قصدًا حادثًا بعد غفلةٍ، ولا إرادةً ثَبَتَتْ بعد تردُّدٍ، فاللّهُ تعالى أرادَ بإرادتِهِ الأزلِيَّةَ ما يكون، وكان كُلُّ مُكوِّنٍ على ما شاء اللّهُ.

وهنا يظهر أثر القَيْدِ في فهم اللَّفْظِ؛ فَإِنَّ الاستواءَ إذا عُدِّي بـ«إلى» ليس كهوَ إذا عُدِّي بـ«على»، ولا كاستيعماله مطلقًا غير مُعَدَّى، فَمَنْ سَوَّى بين هذه المواضع فقد أهملَ قانون اللِّسان.

الوجه الرابع: الاستواء على العرش

وَمِنَ المواضع التي وقع فيها الكلام بين أهل السُّنَّةِ ومُخالفِيهم قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ ونظائرها من الآيات؛ فلا يجوزُ حملُ هذا النصِّ على ظاهرٍ حَسِّيٍّ يُوهِمُ الجلوسَ أو الاستقرارَ أو المماسَّةَ أو التحيُّزَ أو غيرها من صفات الخلقِ، فَإِنَّ ذلك كُلَّهُ على اللّهِ مُحالٌ عقلاً وشرعًا، فاللّهُ تعالى ليس كمثله شيء، لا هو جِرمٌ فتَحَوِيَه الجهات، ولا يُشَبَّهُ الأجسامَ فتَحَدَّه الغايات، ولا هو محتاجٌ إلى عرشٍ ولا إلى غيره من الكائنات.

وقد جرى أهل السُّنَّةِ في هذا الباب على أصلين عَظِيمَيْن:

(٧) أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورك، مجرَّد مقالات الأشعري، ط. درا المشرق، ص ٤٥.

أَحَدُهُمَا: إثبات ما ورد به النص الشرعي من غير إنكار ولا رد.

والثاني: تنزيه الله تعالى عن مشابهة خلقه وعن سمات الحدوث.

فَمَنْ حَمَلَ اسْتَوَاءَ اللَّهِ عَلَى الْعَرْشِ عَلَى أَحْوَالِ الْأَجْسَامِ فَقَدْ شَبَّهَهُ بِخَلْقِهِ، وَذَلِكَ كَفَرٌ اتِّفَاقًا، وَمَنْ نَفَى النَّصَّ أَوْ عَطَلَ مَعْنَاهُ فَقَدْ جَارَ عَنْ سَبِيلِ التَّحْقِيقِ وَسَقَطَ فِي مَهْوَاةِ الضَّلَالِ. وَالطَّرِيقُ الْمَرْضِيُّ أَنْ يُقَالَ: وَرَدَ النَّصُّ بِالْإِسْتَوَاءِ، فَنُؤْمِنُ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِاللَّهِ تَعَالَى، مَعَ الْقَطْعِ وَالْحُزْمِ أَنَّهُ لَيْسَ جُلُوسًا وَلَا اسْتِقْرَارًا وَلَا مِمَاسَةً وَلَا تَحْيِيزًا وَلَا شَيْئًا مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ، ثُمَّ مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ فَوَّضَ تَعْيِينَ الْمَرَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَعَ التَّنْزِيهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَوَّلَ تَفْصِيلًا عَلَى مَا يَلِيقُ بِاللَّهِ، كَقَهْرِ اللَّهِ الْعَرْشَ أَوْ غُلُوِّ شَأْنِهِ عِزَّ وَجَلَّ، دَفْعًا لِلْمَعْنَى الْمُسْتَحِيلِ عَلَيْهِ جَلَّ وَعِزَّ.

وهذا المسلك هو الموافق لأصول المتكلمين من أهل السنة، ومنهم أئمة المالكية - وقد أفردناهم في فصل كبير يأتي - الذين شددوا في نفي الجسمية والجهة والحد عن الله تعالى، ونزَّهُوه عن سائر صفات الخلق؛ فَإِنَّ الْعَرْشَ مَخْلُوقٌ، وَمَا كَانَ مُفْتَقِرًا إِلَى الْمَخْلُوقِ أَوْ حَالًا فِيهِ أَوْ مُسْتَقَرًّا عَلَيْهِ كَانَ حَادِثًا وَمُحْتَاجًا، وَاللَّهُ تَعَالَى الْخَالِقُ الْغَنِيُّ عَنِ الْعَالَمِينَ، قَدِيمٌ لَا أَوَّلَ لُجُودِهِ، مُوجُودٌ قَبْلَ الْعَرْشِ وَالْكُرْسِيِّ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالْعَالَمِ بِأَسْرِهِ، وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ بَلَا تَغْيِيرٍ وَلَا انْتِقَالٍ وَلَا تَبَدُّلٍ وَلَا تَحَوُّلٍ.

وليس معنى ذلك إبطال نصوص القراءان بل هو صون النص عن تحريف معناه إلى توجيه وتفسير لا يليق بالله تعالى. فَإِنَّ النُّصُوصَ الَّتِي يُوهَمُ ظَاهِرُهَا اتِّصَافَ اللَّهِ بِشَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ وَاجِبٌ حَمْلُهَا عَلَى مَا يُوَافِقُ تَنْزِيهَ اللَّهِ عَنِ مُشَابَهَةِ الْخَلْقِ، كَمَا يُحْمَلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ عَلَى مَعْنَى الْعِلْمِ، أَوْ هُوَ يَعْلَمُ بِكُمْ عِلْمَ إِحَاطَةٍ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ حَالِكُمْ شَيْءٌ، وَلَا يَجُوزُ حَمْلُ ذَلِكَ عَلَى حُلُولِ اللَّهِ مَعَ الْخَلْقِ أَوْ فِيهِمْ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ غُلُوًّا كَبِيرًا.

وكذلك يقال في الاستواء: إِنَّهُ لَا يُحْمَلُ عَلَى اسْتِقْرَارِ الْأَجْسَامِ، بَلْ يُفْهَمُ بِالنَّظَرِ إِلَى الْآيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾.

الوجه الخامس: الاستواء بمعنى المساواة

وجاءت مادة السواء في القرآن أيضاً بمعنى المساواة والتماثل، كما في قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾، أي الأمران عندهم سواء من حيث عدم الانتفاع. ومثله قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾، أي ليسوا متماثلين في الحكم والرتبة. فهذا من مادة الباب، وإن لم يكن بلفظ «استوى» نفسه، وفيه شاهد على أن أصل المادة يتسع لمعنى المساواة والتماثل. فهذه الوجوه القرآنية تدل على أن الاستواء وما اشتق منه لا يفهم على وجه واحد في كل مقام، بل تارة يراد به التمام، وتارة الاعتدال، وتارة القصد، وتارة المساواة، وتارة يأتي في باب الصفات فيفهم على ما يليق بجلال الله تعالى، مع نفي مشابهة الحوادث.

الفرق بين الاستواء المطلق والاستواء المقيّد

من القواعد النافعة في هذا الباب التفريق بين الاستواء المطلق والاستواء المقيّد؛ فإن كثيراً من الاضطراب في فهم هذا اللفظ ناشئ عن إغفال هذا الفرق، وعن نقل حكم تركيب إلى آخر.

والمراد بالاستواء المطلق: أَنْ يَرِدَ الْفِعْلُ غَيْرَ مُتَعَلِّقٍ بِحَرْفٍ جَرَّ وَلَا مَعْمُولٍ مُخْصِصٍ يُغَيِّرُ جِهَةَ الدَّلَالَةِ، كَقَوْلِهِمْ: «استوى الشيء» أو «استوى الإنسان»، فهذا الغالب فيه أن يدل على التمام أو الاعتدال أو الكمال بحسب المتعلق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ بَعْدَهُ حَرْفٌ يَقْتَضِي قَهْرًا وَغَلْبَةً، فَكَانَ الْمَعْنَى الْمُنَاسِبُ لِلسياقِ هُوَ تَمَامُ الْقُوَّةِ وَاكْتِمَالُ السِّنِّ.

وأما الاستواء المقيد فهو ما قيّد بحرفٍ أو تعلّق بمتعلّق مخصوص، كأن يقال: «استوى إلى كذا» أو «استوى على كذا» أو «استوى مع غيره» أو نحو ذلك. وهذا القيد له أثر ظاهر في المعنى؛ فإذا قيل: «استوى إلى الأمر» كان المعنى عند كثيرٍ من أهل اللغة والتفسير: قصده وأراد به ما أراد وسبق بيان معنى القصد عندهم، وإذا قيل: «استوى فلان وفلان» كان المعنى المساواة، وإذا قيل في الأجسام: «استوى على السطح» احتمل معنى العلو أو الاستقرار الحسي، أما إذا ورد ذلك في حق الله تعالى، امتنع حمله على الاستقرار الحسي والعلو المكاني؛ لأن الله تعالى ليس جسمًا، ولا تحلّه الحوادث، ولا يحتاج إلى مكان.

ومن هنا يُعلم أنّ قول القائل: «الاستواء معناه الاستقرار» إطلاق قولٍ غيرٍ محرّرٍ ولا مُقرّرٍ؛ لأنّ الاستواء قد يردّ في معنى لا صلة له بالاستقرار، كما في بلوغ الأشدّ، وفي المساواة، كما أنّ قول القائل: «الاستواء لا يأتي بمعنى العلو» إطلاق قولٍ غيرٍ محرّرٍ ولا مُقرّرٍ؛ لأنّ العلو من جملة استعمالاته في بعض المواضع، لكن العلو في حق الله تعالى لا يكون علو مكانٍ وجهةٍ، بل علو قهرٍ وقدرٍ وشأنٍ، أو يفوّض مع التنزيه على حسب مسالك العلماء في هذا الباب.

والفرق بين المطلق والمقيد جارٍ في سائر أبواب العربيّة؛ فإنّ الفعل قد يدلّ في أصله على معنى عامّ، ثم يأتي الحرف فيخصّصه أو ينقله إلى معنى آخر. ومثاله أنّ الفعل «رغب» إذا عُدي بـ«في» أفاد المحبة والإرادة، وإذا عُدي بـ«عن» أفاد الإعراض والتّرك، فكذلك الاستواء لا يصحّ أن يُجعل استعماله مع «إلى» كاستعماله مع «على» بدون دليل، ولا استعماله مجرّدًا كاستعماله مقيدًا بمتعلّق مخصوص.

والتحقيق أنّ القيود ثلاثة أنواع:

الأول: قيد الحرف: كـ «إلى» و«على»، وهذا من أقوى ما يغيّر جهة المعنى؛ لأنّ الحروف ليست زائدةً في الكلام البليغ، بل هي مفاتيح الدلالة.

الثاني: قيد المتعلّق: فإنّ المتعلّق إذا كان مخلوقاً جِسْمَانِيّاً جرى الكلام فيه على ما يُناسِبُهُ، وإذا كان مخلوقاً غير جِسْمَانِيٍّ نُزِّلَ الكلام فيه على ما يُناسِبُهُ أيضاً، وأمّا إذا كان الكلام في حقّ الله تعالى وجب تنزيهه عن صفات الخلق. فليس استعمال اللفظ في المخلوق كاستعماله في حقّ الخالق.

الثالث: قيد السّياق: فإنّ السّياق قد يدلّ على تمام الحلقة وتَسْوِيَةِ الخلق، أو على إظهار بعض مظاهر القدرة، أو غير ذلك. ومن أهمل السّياق حمّل الكلام على غير وجهه.

وبهذا يظهر أنّ الآيات التي ذكّرت استواء الله تعالى على العرش واستوائه إلى السّماء لا يجوز حملها بمَعزِلٍ عن الآيات المحكّمت الدالّة على التنزيه، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾، فهذه الآيات أصولٌ مُحْكَمَةٌ، يردّ إليها ما قد يشتبه على بعض الأفهام من التشابهات.

ولا يقال: «إنّ التأويل أو التفويض مع التنزيه إبطالٌ للفظ وتعطيل»؛ لأنّ الإبطال إنما يكون بِرَدِّ النّصّ لفظاً أو تعطيل المُراد منه، أمّا صرف اللفظ عن المعنى المستحيل على الله إلى المعنى اللائق في حقّ الله تعالى، أو تفويض المُراد منه مع القُطْعِ بنفي الجسميّة والحدّ والجهة وسائر صفات الخلق، فذلك من صيانة النّصّ عن العبث وحفظ عقيدة الإسلام.

بَابُ فِي مَذَاهِبِ النَّاسِ فِي مَسْأَلَةِ الْإِسْتِوَاءِ

تمهيد

اعلم أنّ الكلام في هذا الباب من أدقّ أبواب الاعتقاد مسلّكاً، وأعظمها حاجة إلى ضبط الألفاظ وردّها إلى أصولها؛ إذ ليس النزاع فيه نزاعاً في ثبوت ما جاء به النص، ولا في وجوب الإيمان بما أخبر الله تعالى به عن نفسه، وإنما النزاع في طريق فهم ما ورد من الألفاظ التي يشتبه وجهها على من لم يُمَيِّز بين ما يجب لله تعالى من صفات الكمال، وما يستحيل عليه من سمات الحدوث والافتقار.

والذي ينبغي أن يُحرَّر في هذا المقام أنّ أصل الباب مبني على قاعدة التنزيه، وهي أنّ الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله، وأنّ كلّ ما دلّ على الحدوث أو الافتقار أو التركيب أو الحدّ أو الجهة أو الانتقال أو قيام الحوادث فهو محالٌّ في حقّه تعالى. فإذا ورد لفظ في الكتاب أو السنّة يُوهّم ظاهره عند بعض الأفهام شيئاً من ذلك، وجب أن يُردّ إلى هذا الأصل القطعيّ، لا أن يُجعل ذلك الوهم أصلاً يُردّ إليه التنزيه وإلا لم يكن تنزيهاً.

ووجه ذلك أن أدلّة التوحيد والتنزيه قطعيّة في أصلها، مُحكّمة في دلالتها، قد تضافرت عليها دلائل العقل والنقل، وأما ما يشتبه من الألفاظ فحقّه أن يفهم على ما يليق بالله تعالى، أو يُفوّض علم المراد التفصيليّ منه إلى الله تعالى بعد القطع بأنّه لا يُراد به معنى يُوجب النقص والحدوث. فمن قلب الأمر فجعل المُتشابه حاكماً على المُحكّم، والظاهر المُوهّم معارضاً للتنزيه القطعيّ فقد عكس طريق الاستدلال، وفتح على نفسه باب التشبيه من حيث أراد إثبات النصّ.

وَمِنْ تِلْكَ الْمُتَشَابِهَاتِ لَفْظُ الْإِسْتَوَاءِ، فَقَدْ وَرَدَ فِي النَّصِّ، وَلَا كَلَامَ لِأَهْلِ الْحَقِّ فِي ثُبُوتِ وَرُودِهِ إِذْ ذَلِكَ مُسَلَّمٌ، وَلَا فِي وَجُوبِ الْإِيمَانِ بِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِذْ ذَلِكَ لَيْسَ مَحَلَّ نِزَاعٍ، وَإِنَّمَا مَحَلُّ النَّظَرِ فِيمَنْ حَمَلَهُ مِنَ الْمَجَسِّمَةِ وَالْمُشَبَّهَةِ وَأَضْرَائِهِمْ عَلَى مَعْنَى حَسِّيٍّ مِنْ جُلُوسٍ أَوْ اسْتِقْرَارٍ أَوْ انْتِقَالٍ أَوْ تَمَكُّنٍ فِي مَكَانٍ أَوْ عُلُوٍّ بِالمَسَافَةِ وَالْجِهَةِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي لَا تُعْقَلُ إِلَّا فِي الْأَجْسَامِ وَالْمُتَحَيِّزَاتِ، وَاللَّهُ تَعَالَى مَنْزَهُ عَنِ الْجَسَمِيَّةِ وَلِوَازِمِهَا. فَلَيْسَ النِّزَاعُ إِذَا فِي اللَّفْظِ الْوَاردِ بَلْ فِي الْمَعْنَى الَّذِي يُلْحَقُ بِهِ.

وَقَدْ اضْطَرَبَتْ طُرُقُ النَّاسِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَرَجَعَ حَاصِلُهَا إِلَى ثَلَاثَةِ مَذَاهِبٍ: مَذْهَبُ أَهْلِ التَّفْوِيضِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَذْهَبُ أَهْلِ التَّأْوِيلِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَوْلُ أَهْلِ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ وَهُوَ قَوْلُ فَاسِدٍ فِي أَصْلِهِ وَمَالِهِ مُصَادِمٌ لَصَرِيحِ الْعَقْلِ وَصَحِيحِ الثَّقَلِ. فَأَمَّا الْمَذْهَبَانِ الْأَوَّلَانِ فَجَامِعُهُمَا التَّنْزِيهِ وَنَفْيُ مُشَابَهَةِ الْحَوَادِثِ، وَإِنَّمَا افْتَرَقَا فِي طَرِيقِ التَّعَامُلِ مَعَ اللَّفْظِ الْمُتَشَابِهِ. وَأَمَّا الثَّالِثُ فَمُبَايِنٌ لِأَصُولِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْعَقِيدَةِ؛ لِأَنَّهُ يُثْبِتُ لِلَّهِ مَا لَا يُعْقَلُ إِلَّا فِي الْمَخْلُوقَاتِ، ثُمَّ يَدَّعِي بَعْدَ ذَلِكَ قَائِلُهُ أَنَّهُ مَنْزَهُ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضِينَ.

المذهب الأول: مذهب التفويض عند أهل السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ

أَمَّا أَهْلُ التَّفْوِيضِ، فَطَرِيقُهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ يُثْبِتُوا مَا وَرَدَ بِهِ النَّصُّ مِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ لِلَّفْظِ، وَلَا تَعَرُّضٍ لِإِثْبَاتِ مَعْنَى حَسِّيٍّ يُوجِبُ التَّشْبِيهِ، وَلَا نِسْبَةَ كَيْفِيَّةٍ أَوْ هَيْئَةٍ لِلَّهِ تَعَالَى؛ بَلْ يُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ عَنْ نَفْسِهِ، وَأَنَّ مُرَادَهُ حَقٌّ، وَأَنَّهُ سَبْحَانَهُ مَنْزَهُ عَنِ مُشَابَهَةِ خَلْقِهِ، ثُمَّ يُفَوِّضُونَ الْمُرَادَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ صِفَاتِ الْحَوَادِثِ.

وَهَذَا الْمَسْلُوكُ إِنَّمَا حَسُنَ عِنْدَهُمْ مِنْ جِهَةِ الْكَفِّ عَمَّا لَمْ يَرِدْ بِهِ بَيَانٌ صَرِيحٌ يُعَيِّنُ الْمُرَادَ، مَعَ صَيَانَةِ الْإِعْتِقَادِ عَنْ تَخْيُّلاتِ الْأَوْهَامِ، وَحُسْمِ مَادَّةِ التَّشْبِيهِ قَبْلَ تَمَكُّنِهَا فِي النَّفْسِ.

وليس التفويض عندهم جهلاً بالله تعالى، ولا إلغاءً لمعاني التنزيه، ولا تسويةً بين الحق والباطل، بل هو علمٌ بما يجبُ لله تعالى وما يستحيلُ عليه، مع توقُّفٍ فيما لم يُكلَّفِ العبدُ إدراكَ حقيقته أو تعيين المراد منه تفصيلاً.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ التفويض معناه أَنَّ المؤمن لا يَعْلَمُ شيئاً في باب الصفات فقد جَهَلَ جهلاً عريضاً؛ إذ المفوض يَعْلَمُ أَنَّ الله تعالى موجودٌ لا كالموجودات، قديمٌ لا كالمحدثات، مُدَبَّرٌ للعالمِ بِنَفْسِهِ لا يَفْتَقِرُ إلى مُعِينٍ ولا مكان، مُنَزَّهٌ عن الحدِّ والجهة والتركيب، مُتَّصِفٌ بِالْكَمالِ الذي يَلِيْقُ به. وإنَّما يُفَوَّضُ ما اشْتَبَهَ وجهُهُ مِنَ الألفاظ بعد نفي ما لا يجوز على الله تعالى. فليس التفويضُ نفيّاً لأصلِ التوحيد، ولا تنصُّلاً مِنَ التنزيه، ولا تعطِياً لدلالات الألفاظ، بل تفويضٌ لِمَا وراء المُتَشَابِهَاتِ مِنَ المعاني حيث لم يَرِدْ بتعيينها دليلٌ قاطع.

فَيُعْلَمُ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ قولَ المفوضةِ مِنَ أهلِ السُّنَّةِ وَهُمْ جمهور السلف الصالح: «أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ» لا يُرَادُ به إمرارُها مع اعتقاد الظاهر الحسِّي، ولا إجراؤها على معاني الأجسام، وإنما يُرَادُ به إمرارُ اللَّفْظِ الوارد مع سلامة القلب مِنَ التَّشْبِيهِ، وإثباتِ ما أثبتَهُ اللهُ لِنَفْسِهِ على وجهٍ يَلِيْقُ به، ونفي العلم بالمراد التفصيليِّ إِنْ لم يَقُمْ عليه دليلٌ؛ إذ لو كان معنى الإمرار عندهم إثبات الجلوس والاستقرار والتمكُّن ونحوها مِنَ صفاتِ الأجسام لَمَا كان لقولهم: «بلا كيف» معنى صحيحٌ؛ لأنَّ الجلوس والاستقرار والتمكُّن لا تَنفَكُّ في أصل تصوُّرها عن الكيفيَّةِ والحدِّ والجهة.

والتحقيقُ أَنَّ قولَ جمهور السلف الصالح: «بلا كيف» أصلٌ عظيم في هذا الباب، فإنَّ الكيف في لسان العرب إنما يَرْجِعُ إلى الهيئَةِ والحال والصفة التي يُتَصَوَّرُ بها الخلق، والله سبحانه مُنَزَّهٌ عن ذلك. فإذا قيل: «أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بلا كيف» لم يكن معناه أَنَّ لله كيفيَّةً ثابتةً لا نَعْلَمُها هو يَعْلَمُها، بل معناه أَنَّ الباب ليس باب كيفيَّةٍ أصلاً، وأنَّ السؤالَ الكيفيَّ

ساقط في حق الله تعالى؛ لأنَّ الكيف من خواصَّ المُحدثات. فقول المجسِّم: «نُثِبْتُ له كيفًا لا نَعْلَمُهُ»، ليس هو قول السلف، بل هو عكسُ مُرادهم، لأنَّهم نَفَوْا الكيف، والمجسِّم أثبتَه وإنَّ زعمَ الجهل به.

ثمَّ لا يقال: «إنَّ نفي الكيف يُوَدِّي إلى نفي الصِّفة أو تعطيل النصِّ» لأنَّا نقول: هذا إنما يُلَزَم لو كانت الصِّفة لا تُثَبَّت إلا بكيفيَّة، والكيفيَّة من خواصَّ الحوادث، وذلك باطلٌ في حقِّ الله، بل الواجب أن يفرَّق بين الإيمان بما ورد وبين توهُّم الهيئة التي لا تكون إلا في الأجسام، فمن نفى عن الله الجلوس والاستقرار والانتقال والجهة لم يُعْطَل النصُّ وإنَّما نَزَّه وعطَّل الوهمَ الفاسد الذي ألْحَقَّ بالنصِّ من خارج. والتعطيلُ المذموم هو نفي ما أثبتَه الله لِتَفْسِيهِ على الوجه اللائق به لا نفي ما يستحيلُ عليه من صفات الحوادث.

ومن محاسن هذا المذهب أنه يُغْلِق باب التوهُّم على العامة، ويقطع طريق المُتكلِّفين منهم؛ فإنَّ النفوس قد تَسِيْق بها العادة إلى حَمَل الألفاظ على ما شاهدته من أحوال الأجسام، فإذا ورد لفظ الاستواء مُضافًا إلى الله توهُّم الجاهلُ منه الجلوس فَضَلَّ، وإذا وردَ لفظُ التُّزول توهُّم منه الانتقال فهلَّك، وإذا وردَ لفظ اليد توهُّم منه الجارحة العُضْو فَكَفَّر، فجاء مَسْلَكُ التفويض لِيُقَرَّر أَنَّ الله تعالى مُرادًا حقًّا في هذه النصوص لكَتِه ليس مما يَحْطُر بالوهم من خصائص الأجسام.

ومما ينبغي التنبيه عليه أنَّ التفويض التنزيهي لا يعني السُّكوت عن الباطل إذا ظَهَرَ التَّشْبِيهِ، بل قد يكون السُّكوت محمودًا في مقام السلامة من الخوض فيما لا حاجة إلى الخوض فيه، فإذا ظهرت بدعة التَّجْسِيم واحتيج إلى البيان وجب أن يُصَرَّح بنفي ما يَسْتَحِيل على الله تعالى، فإنَّ الله تعالى أمرنا بِإِنْكَارِ الْمُنْكَرَات بقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، فمن قال: «لا أَتكلَّم في معنى

الاستواء» ثُمَّ تَرَكَ الْمَجْسَمَ يُقَرَّرُ الْجُلُوسَ وَالْحَدَّ وَالْجِهَةَ فَقَدَ قَصَرَ فِي إِنْكَارِ الْمُنْكَرِ وَإِثْبَاتِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ إِذِ الْكَفُّ عَنْ تَعْيِينِ الْمَرَادِ شَيْءٌ، وَتَرْكُ الْبَاطِلِ يَثْبُتُ بِاسْمِ النَّصِّ شَيْءٌ آخَرَ. إِنَّمَا التَّفْوِيزُ السُّنِّيُّ أَنْ يُقَالَ: وَرَدَ اللَّفْظُ، وَتُؤْمِنُ بِهِ، وَنُفَوِّضُ الْمَرَادَ التَّفْصِيلِيَّ إِلَى اللَّهِ، مَعَ الْقَطْعِ بِأَنَّ اللَّهَ لَا يُوصَفُ بِصِفَاتِ الْأَجْسَامِ، فَلَا يَتَحَيَّزُ فِي مَكَانٍ، وَلَا يُوصَفُ بِالْحَدِّ وَلَا الْإِنْتِقَالِ وَلَا الْهَيْئَةِ وَلَا غَيْرِهَا مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ، ﴿فَلَا تَضَرُّوا اللَّهَ الْأَمْثَالَ﴾.

المبحث الثاني: مذهب التأويل عند أهل السنة والجماعة

وَأَمَّا أَهْلُ التَّأْوِيلِ، فَطَرِيقُهُمْ أَنْ يَحْمِلُوا اللَّفْظَ الْمُتَشَابِهَ عَلَى مَعْنَى سَائِعٍ فِي اللُّغَةِ يَلِيقُ بِاللَّهِ تَعَالَى لِقِيَامِ الدَّلِيلِ الْمَانِعِ مِنْ حَمْلِهِ عَلَى الظَّاهِرِ الْحَسِّيِّ، وَلَيْسَ هَذَا الْمَسْلُوكُ خُرُوجًا عَنِ النَّصِّ، وَلَا عِبَثًا بِدَلَالَةِ اللُّغَةِ، وَلَا تَقْدِيمًا لِلْهَوَى عَلَى الْوَحْيِ، بَلْ هُوَ رَجُوعٌ بِاللَّفْظِ إِلَى وَجْهِ تَحْتَمِلُهُ الْعَرَبِيَّةُ، وَيَشْهَدُ لَهُ أَصْلُ التَّنْزِيهِ، وَتَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ عِنْدَ غَلْبَةِ أَوْهَامِ التَّشْبِيهِ وَبِدْعِ أَهْلِهَا. ثُمَّ التَّأْوِيلُ الْمَعْتَبَرُ إِنَّمَا يَقُومُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصُولٍ: كَوْنُ الْمَعْنَى الْمُؤَوَّلِ إِلَيْهِ سَائِعًا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، وَقِيَامُ دَلِيلٍ يَمْنَعُ مِنْ حَمْلِ اللَّفْظِ عَلَى الظَّاهِرِ لِكُونِهِ لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ، وَأَنْ لَا يَكُونَ فِي التَّأْوِيلِ هَدْمٌ لِأَصْلِ النَّصِّ وَلَا إلْغَاءٌ لَهُ، فَإِذَا اجْتَمَعَتِ هَذِهِ الْأَصُولُ كَانَ التَّأْوِيلُ مِنْ بَابِ حَمْلِ الْكَلَامِ عَلَى مَا يَلِيقُ بِالْمُتَكَلِّمِ فِيهِ، لَا مِنْ بَابِ تَحْرِيفِ الْكَلَامِ عَنْ مَوَاضِعِهِ. وَكَيْفَ يَكُونُ تَحْرِيفًا صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ مَعْنَى يَسْتَحِيلُ عَلَى اللَّهِ إِلَى مَعْنَى يَلِيقُ بِجَلَالِهِ؟!

وَمِنْ هُنَا قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْإِسْتِوَاءِ: «لَا يَجُوزُ حَمْلُهُ عَلَى الْجُلُوسِ وَالِاسْتِقْرَارِ وَالتَّمَكُّنِ فِي مَكَانٍ وَنَحْوِهَا، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ لَوَازِمِ الْأَجْسَامِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا حَالٍّ فِي جِسْمٍ وَلَا يُشَبِّهُ الْأَجْسَامَ وَلَا غَيْرَهَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ، وَلَا هُوَ مُفْتَقِرٌ إِلَى عَرْشٍ وَلَا إِلَى غَيْرِهِ».

وقد نظر أهل التأويل في وجوه اللغة فوجدوا أنَّ الاستواء يُستعمل على أنحاء، منها: تمام الأمر وكماله، ومنها القهر والغلبة والاقتدار، ومنها الاستيلاء بمعنى المُلْك التام والسلطان، على حسب اختلاف السياقات والاستعمالات، فحملوا ما ورد في حق الله تعالى على ما يليق به من معاني الملك والقهر والتدبير، لا على ما لا يليق إلا بال مخلوق من الجلوس والاستقرار والتمكُّن.

ولا يلزم من اختلاف أهل التأويل من علماء المسلمين في تعيين المعنى أن يكون أصل التأويل باطلاً؛ فإنَّ المقصود الأول دفع المعنى المستحيل، ثم بعد ذلك يُنظر في أقرب الوجوه اللائقة بالسياق. نعم، قد يختلف المفسرون في تعيين الوجه الراجح، كما يختلفون في غيره من مباحث اللغة والدلالة، ولا يكون ذلك قادحاً في أصل المسلك بمرّة. فالقدر المتفق عليه بينهم أنَّ الله تعالى منزّه عن المعنى الحسي وعن كلّ ما كان من صفات الخلق، وأما تعيين المراد من الاستواء أهو القهر أو تمام الملك أو إظهار السلطان أو معنى آخر يليق بالله فذلك موضع نظرهم واجتهادهم.

فإن قيل: التأويل تعطيل لأنكم لم تثبتوا ظاهر اللفظ. قلنا: إن أردتم بالظاهر ما يسبق إلى وهم المجسّم من الجلوس والاستقرار، فهذا ليس ظاهراً لائقاً بالله تعالى، بل هو ظاهر فاسد تحكمه العادة الحسيّة في الخلق، وقد قام الدليل على امتناعه في حق الله تعالى، وإن أردتم بالظاهر ما يليق بالله تعالى، فإننا لم ننّف تلاوة اللفظ على ما جاء، وليس كلّ تركٍ لظاهرٍ موهومٍ تعطيلًا، وإلا لزم أن يكون كلّ من نفى عن الله النسيان بمعنى الذّول، والمكر بمعنى الخداع المذموم، والاستهزاء بمعنى العبث، والوجه بمعنى الجزء المعهود من البدن، مُعْطَلًا للتّصوص الواردة في ذلك، وهذا باطلٌ باتّفاق أهل التنزيه؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ أي تركوا طاعته وعبادته فتركهم من رحمته الخاصّة بالمؤمنين، وقوله

عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرًا لِلَّهِ﴾ أي مكر الكفار حقيقةً فجازاهم الله على ذلك، وقوله تبارك وتعالى: ﴿قَالُوا أَمَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ ١٦ ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ أي يُجَارِزُهُمْ على استهزائهم، وقوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَشَرَّ وَجْهٍ لِلَّهِ﴾ أي الجهة التي أمر بالتوجه إليها في الصلاة، وغيرها من الآيات.

ولنأخذ هذا النص الأخير مثلاً؛ فلو حُمِلَ اللفظ المضاف إلى الله تعالى على ظاهره لأدّى إلى القول بأنَّ لله تعالى وجهًا كبيرًا يُواجهه كُلُّ النواحي التي يتوجه إليها المصلّون، تنزّه الله عما يقول الكافرون تنزّهًا عظيمًا، بل الواجب حَمْلُ المعنى على ما يليقُ بالله، كما أنّه إذا أُضِيفَ الوجهُ إلى المخلوق حُمِلَ على ما يليقُ بالمخلوق، فليس اتفاق اللفظ مُستلزمًا لاشتراك المعنى. ألا ترى أنَّ الحياة والعلم والقدرة تُثَبَّتُ لله تعالى ويُوصَفُ المخلوق بالحياة والعلم والإرادة أيضًا، وليست حياة الله كحياة خلقه، ولا علمه كعلمهم، ولا قدرته كقدرتهم.

ثمَّ إنّ أهل التأويل من أهل السُنَّة لا يفتحون الباب لِكُلِّ خاطرٍ، ولا يجعلون كُلَّ معنى تأويلًا مقبولًا بل يُراعون أصولَ العقيدة، وقانون اللسان، ومقتضى السياق، وطريقة العرب في المجاز والالتساع؛ فمن حَمَلَ اللفظ على معنى بعيد لا يشهد له استعمالٌ، أو ألغى النصَّ بما لا يبقى معه معنى، فذلك متكلف لا يُمثِّلُ مذهب أهل السُنَّة في التعامل مع المُتشابهات، وإنّما التأويل السُّنِّي أن يكون التأويل تابعًا للدليل لا متقدمًا عليه، وحارِسًا لعقيدة التنزيه لا هادِمًا للخطاب.

وقد يحسُنُ التفويضُ في موضع، ويتعيَّن التأويلُ في آخر، بحسَبِ حال المخاطبين وظهور الشُّبهة؛ فإذا كانت النفوس سليمة، والعامّة بعيدة عن التوهّم، كان الإمرار مع التنزيه كافيًا، وإذا ظهر مَنْ يحمل النصَّ على الجهة والحدّ، ويغرس في جهلة الناس أنَّ الله جالسٌ أو مُستقرٌّ أو منتقلٌ والعياذ بالله، احتيج إلى البيان الظاهر والتأويل التفصيلي لِدفع الباطل. فليس

الفرق بين التفويض والتأويل التفصيلي كونهما على طرفي تضاؤ في أصل الدين، بل هو اختلاف مَسْلَك في صيانة النص وتقرير التّزيه.

وَمِنْ دَقِيقِ الْمِلَاحَظَةِ أَنَّ التَّفْوِیْضَ وَالتَّأْوِيلَ يَلْتَقِيَانِ فِي أَوَّلِ الْمَسْلَكِ وَءَاخِرِهِ؛ يَلْتَقِيَانِ أَوَّلًا فِي إِثْبَاتِ النَّصِّ وَالْإِيمَانِ بِهِ، وَيَلْتَقِيَانِ ءَاخِرًا فِي نَفْيِ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ وَنَفْيِ كُلِّ مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ عَنْهُ. وَإِنَّمَا يَفْتَرِقَانِ فِي الْوَسْطِ: فَاَلْمَفْوَضُ يَقُولُ: لَا أَعَيَّنَ الْمَرَادَ التَّفْصِيلِيَّ، وَأَقْطَعُ بَنَفِي مَا لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ عَنْهُ، وَالْمَوْؤَلُّ يَقُولُ: أَعَيَّنَ مَعْنَى لَا ثَقًا تَشْهَدُ لَهُ اللُّغَةُ وَيَدْفَعُ تَوْهَمَ التَّشْبِيهِ.

فَإِنْ قِيلَ: لِمَ لَا تُثَبِّتُ الْإِسْتِوَاءَ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ؟ قُلْنَا: لَفْظُ «الْحَقِيقَةُ» مُجْمَلٌ؛ فَإِنْ أَرَادُوا حَقِيقَةً تَلِيقُ بِاللَّهِ مِنْ غَيْرِ جُلُوسٍ وَلَا اسْتِقْرَارٍ وَلَا جِهَةٍ وَلَا انْتِقَالٍ فَالْمَعْنَى سَالِمٌ فِي الْجُمْلَةِ، وَإِنْ أَرَادُوا بِالْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ الْحَسِّيَّ الْمَعْهُودَ فِي الْمَخْلُوقِينَ، فَذَلِكَ بَاطِلٌ. وَلَا يَدْفَعُ الْمَحْذُورَ عَنِ الْمَشَبِّهِ الْقَائِلُ: «إِسْتِوَاءٌ حَقِيقِيٌّ» عَلَى مُرَادِهِ أَنْ يَقُولَ: «بَلَا تَشْبِيهِ»، لِأَنَّهُ يُثَبِّتُ مَا لَا يُعْقَلُ إِلَّا تَشْبِيْهًا؛ فَإِنَّ مَنْ أَثْبَتَ لِلَّهِ الْجُلُوسَ ثُمَّ قَالَ: «لَا كَجُلُوسِنَا» لَمْ يَخْرُجْ عَنْ أَصْلِ التَّشْبِيهِ، لِأَنَّهُ أَثَبَّتْ حَقِيقَةً لَا تَكُونُ إِلَّا فِي الْأَجْسَامِ، ثُمَّ نَفَى الْمِمَاثَلَةَ فِي بَعْضِ الْخُصُوصِيَّاتِ، فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ بِإِثْبَاتِهِ وَلَا يَنْفَعُهُ نَفْيُهُ.

وَلَا يُقَالُ: «إِنَّ التَّفْسِيرَ بِالْإِسْتِوَاءِ لَا يَلِيقُ بِاللَّهِ لِأَنَّهُ يُؤْهِمُ سَبْقَ مُغَالَبَةِ»، فَإِنَّ هَذَا الْإِعْتِرَاضَ إِنَّمَا يَرِدُ إِذَا حُمِلَ اللَّفْظُ عَلَى اسْتِوَاءٍ حَادِثٍ بَعْدَ عَجْزٍ أَوْ مُنَازَعَةٍ، وَالْمُسْلِمُونَ لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ، بَلْ إِنَّ أُرِيدَ بِهِ الْقَهْرُ وَالْمُلْكُ وَالسُّلْطَانُ التَّامُّ، فَهُوَ مَعْنَى كَمَالٍ لَا نَقْصَ فِيهِ. عَلَى أَنَّ الْمَرَادَ فِي هَذَا الْمَقَامِ لَيْسَ حَصَرُ التَّأْوِيلِ فِي لَفْظٍ وَاحِدٍ بَلْ بَيَانُ أَنَّ حَمْلَ الْإِسْتِوَاءِ عَلَى مَعْنَى لَاقٍ مِنْ مَعَانِي الْعُلُوِّ الْمَعْنَوِيِّ أَيْ عُلُوِّ الشَّأْنِ لَا عُلُوِّ الْمَسَافَةِ وَالْقَهْرِ وَالتَّدْبِيرِ جَائِزٌ سَائِعٌ يُوَافِقُ الدَّلِيلَ الشَّرْعِيَّ وَالْعَقْلِيَّ، وَحَمَلَهُ عَلَى مَعْنَى حَسِيٍّ كَالْجُلُوسِ وَالتَّحْيِيزِ وَالْإِسْتِقْرَارِ وَالْمُبَايَنَةِ بِالْمَسَافَةِ مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ عَقْلًا وَشَرْعًا.

فالتأويل المنضبط بضوابطه لا يُناقض طريقة جمهور السلف، بل هو خادمٌ لها عند الحاجة؛ وأيُّ حاجةٍ أكبرُ من الحاجة النازلة بالمسلمين في هذا الزمان الذي كَثُرَتْ فيه شُبُهات المشبَّهة والمجسَّمة؛ فإنَّ صيانة الاعتقاد في الله عن الأوهام، ورَدَّ ما أوهم ظاهره مُشابهة الله للحوادث إلى أصل التنزيه القطعي واجبٌ. وليس المراد بالتأويل التَّلَاعُبُ بِالْفَاضِلِ الشَّرْعِ، حاشا، ولا حَمَلُهَا عَلَى كُلِّ خَاطِرٍ يَسْنَحُ لِلْمَرْءِ، بل أن يُصَرَّفَ اللَّفْظُ عَمَّا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى وَجْهِ تَحْتِمُلِهِ لُغَةِ الْعَرَبِ وَيَشْهَدُ لَهُ قَانُونُ الشَّرْعِ وَالْعَقْلُ، فَإِنَّ مَنْ جَمَدَ عَلَى الظَّاهِرِ حَتَّى أَثْبَتَ لِلَّهِ خَوَاصَّ الْأَجْسَامِ فَقَدْ ضَلَّ عَنْ عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا إِخْرَاجُ النَّصِّ عَنْ الْحَقِيقَةِ إِلَى الْمَجَازِ بِلا مَسَوِّغٍ وَلَا دَلِيلٍ فَهُوَ لَعِبٌ بِالنَّصِّ كَمَا قَالَ السِّيُوطِيُّ وَنَصُّ عِبَارَتِهِ: «قال أهل الأصول: التأويل صَرْفُ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ لِذَلِيلٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِذَلِيلٍ فَلَعِبٌ لَا تَأْوِيلَ»^(٨).

المذهب الثالث: مسلك أهل التشبيه والتجسيم ومعارضته لعقيدة المسلمين

أَمَّا أَهْلُ التَّشْبِيهِ وَالتَّجْسِيمِ، فَحَاصِلُ مَذْهَبِهِمْ فِي مَسْأَلَةِ الاسْتِواءِ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى ظَاهِرِهِ مِنْ مَعْنَى الْجُلُوسِ أَوْ الاسْتِقْرَارِ أَوْ الْعُلُوِّ الْمَكَانِيِّ أَوْ التَّمَكُّنِ فَوْقَ الْعَرْشِ مَعَ مُبَايَنَةِ مَسَافِيَةِ أَوْ بَدُونِهَا، ثُمَّ زَعَمُوا أَنَّهُمْ يُثَبِّتُونَ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ لَا يُشْبِهُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ. وَهَذَا الْقَوْلُ فَاسِدٌ سَاقِطٌ مُرَدُّ مِنْ وَجْهِ كَثِيرَةٍ، يَرْجِعُ أَصْلُهَا إِلَى أَنََّّهُمْ جَعَلُوا مَا لَا يُعْقَلُ إِلَّا فِي الْأَجْسَامِ صِفَةً لِلَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ أَرَادُوا أَنْ يَتَخَلَّصُوا بِزَعْمِهِمْ مِنَ التَّشْبِيهِ بِمَجَرَّدِ قَوْلِهِمْ: «بلا كيفٍ أو بلا تمثيلٍ أو بلا تشبيه»، هيهات هيهات.

والتحقيقُ أنَّ نَفْيَ التَّمثِيلِ وَالتَّشْبِيهِ بِاللِّسَانِ لَا يَنْفَعُ مَعَ إِثْبَاتِ حَقِيقَةِ التَّشْبِيهِ فِي الْمَعْنَى؛ فَإِنَّ الْجُلُوسَ لَا يُعْقَلُ إِلَّا مِنْ جِسْمٍ لَهُ بَدَنٌ يَنْتَنِي بِحَيْثُ يَكُونُ لَهُ نِصْفَانِ أَعْلَى وَأَسْفَلُ،

(٨) عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الإعلام بحكم عيسى عليه السلام (مطبوع في الحايي للفتاوى)، ط. دار الفكر، ج ٢، ص ١٨٧.

والاستقرارُ لا يُعقلُ إلَّا من شيءٍ تَكْتَنِفُهُ جِهَةٌ أو يَحْوِيهِ مَكَانٌ، والانتقالُ لا يُعقلُ إلَّا في متَحَيِّزٍ يَنْتَقِلُ مِنْ حَالٍ إِلَى آخَرَ أو مِنْ حَيِّزٍ إِلَى غَيْرِهِ، والعُلُوُّ بالمسافة لا يُعقلُ إلَّا بين مُحَدِّدَيْنِ يَقَعُ بَيْنَهُمَا مُوَاجَهَةٌ وَمُقَابَلَةٌ.

فإن قيل: نحن لا نقول جلوس كجلوس المخلوقين ولا كاستقرارهم. قلنا: هذا لا يدفع أصل الإشكال؛ لأنَّ الكلام ليس في مُمَثِّلَةٍ كَيْفِيَّةٍ بِكَيْفِيَّةٍ فَقَطْ، بل في أصل المعنى الذي لا يُتَصَوَّرُ إلَّا في الأجسام، فَمَنْ أَثْبَتَ الْجُلُوسَ فَقَدْ أَثْبَتَ هَيْئَةً وَكَيْفِيَّةً، وَمَنْ أَثْبَتَ الْإِسْتِقْرَارَ فَقَدْ أَثْبَتَ مُحَلًّا وَمُسْتَقَرًّا عَلَيْهِ بِهَيْئَةٍ وَكَيْفِيَّةٍ، وَمَنْ أَثْبَتَ الْجِهَةَ فَقَدْ أَثْبَتَ نِسْبَةً مَكَانِيَّةً وَافْتِقَارًا، وَمَنْ أَثْبَتَ الْحَدَّ فَقَدْ أَثْبَتَ الْجِسْمَانِيَّةَ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ خَصَائِصِ الْحَوَادِثِ. فليس دَفْعُ مَقَالَتِهِمْ وَإِبْطَالُهَا رَاجِعًا إِلَى كَوْنِهِ جُلُوسًا كَجُلُوسِنَا أَوْ لَا، بل الْجُلُوسُ نَفْسُهُ مِنْ مَعَانِي الْحَقِّقِ، لَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ عَقْلًا وَشَرْعًا.

فإن قيل: الاستواء معلوم. قلنا: نعم، معلومٌ مِنْ جِهَةٍ وَرُودِ اللَّفْظِ فِي النَّصِّ، وَمَعْلُومٌ مِنْ جِهَةِ أَصْلِ الْوَضْعِ اللَّغَوِيِّ الْعَامِّ، لَا مِنْ جِهَةِ إِثْبَاتِ هَيْئَةٍ وَكَيْفِيَّةٍ مَخْصُوصَةٍ تُنْسَبُ لِلَّهِ تَعَالَى. وَفَرَقُ بَيْنَ أَنْ يَقَالَ: «اللفظُ معلومٌ» وَأَنْ يَقَالَ: «كَيْفِيَّةٌ حَسِّيَّةٌ حَقِيقِيَّةٌ مَعْلُومَةٌ أَوْ ثَابِتَةٌ»، فَقَوْلُ الْقَائِلِ: الْإِسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنَّ الْجُلُوسَ ثَابِتٌ أَوْ مَعْلُومٌ، وَلَا أَنَّ الْإِسْتِقْرَارَ مُرَادٌ، وَلَا أَنَّ اللَّهَ فِي جِهَةٍ وَمَكَانٍ، لِأَنَّ هَذَا زِيَادَةٌ عَلَى النَّصِّ وَتَحْكُّمٌ فِي تَعْيِينِ مُرَادٍ مُدَّعَى، وَالْحَقُّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا؛ فَاللَّهُ الْقَائِلُ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ الْإِسْتِقْرَارَ وَالتَّحَيُّزَ فِي جِهَةٍ، تَنْزَهُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ تَنْزَهُهَا عَظِيمًا.

فإن قيل: نُثْبِتُ لَفْظَ الْإِسْتِوَاءِ عَلَى ظَاهِرِهِ. قلنا: ليس ظاهرُ النصِّ في حَقِّ اللَّهِ هُوَ مَا يَتَخَيَّلُهُ الْحِسُّ بَلْ مَا يَقْتَضِيهِ ثَابِتُ الدَّلِيلِ النَّقْلِيِّ وَصَرِيحُ الْبُرْهَانِ الْعَقْلِيِّ مِنْ تَعْظِيمِهِ تَعَالَى وَتَنْزِيهِهِ

وتقديسه عن مُشَابَهَةِ الحوادث. فلا يجوز أَنْ يكون الظاهر الحَسْبِي مُرَادًا والكتاب الكريم نفسه قد قَرَّرَ أَنَّ الله تعالى ليس كمثله شيءٌ، وأنه الغني عن العالمين، وأنه الأول الذي ليس لوجوده افتتاحٌ والآخر الذي ليس لوجوده اختتامٌ، وأنَّ الخلق لا يُحِيطُونَ به عِلْمًا، فحمل المتشابه على ما يُرَدُّ هذه الأصول العَقْدِيَّة ليس إمرارًا للفظ كما جاء على طريقة جمهور السلف، بل هو تحريف للكلم عن مواضعه اعتمادًا على الوهم.

فإن قيل: إنَّكم إذا نفَيْتُم الكيف نفَيْتُم حقيقة الصفة. قلنا: هذا مبنيٌّ على توهم أنَّ كلَّ متَّصِفٍ بصفةٍ لا بدَّ له من كَيْفِيَّةٍ، وهو أصلٌ فاسدٌ. فإنَّ الله تعالى موجودٌ لا كالموجودات، متَّصِفٌ بنبوتٍ لا كنبوت غيره، عالمٌ قادرٌ مُريدٌ لا على نحو ما يُعْهَد في الخلق، فلا يُقَاسُ الخالق على المخلوق. وإثبات ما يليق بالله عزَّ وجلَّ لا يَسْتَلْزِم ثُبُوت كَيْفٍ جِسْمَانِيٍّ له.

وقد نصَّ السَّعد التفتازاني على حصر الكيفيَّات في المخلوقات في أربعة أقسامٍ هي: الكيفيَّات المحسوسة كحلاوة الطَّعم، والكيفيَّات النَّفسانية وهي المَلَكات والحالات، والكيفيَّات المختصة بالكميَّات، والاستعدادات أي للقبول والانفعال أو للرفع وعدم القبول^(٩). ولا يجوزُ شيءٌ من ذلك على الله عزَّ وجلَّ.

ثم إنَّ قول المشبَّهة المجسَّمة بأنَّ استواء الله تعالى يعني كونه في جهة فوق المخلوقات يُفْضِي إلى نسبته تعالى إلى الافتقار إلى المكان والحيز، وإلى اختصاصه بحيز دُونَ آخر، وكلاهما محالٌ، وإنَّ حملوا حديث النَّزول المشهور على ظاهره لَزِمَهُمْ أَنْ يَنْتَقِلَ مِنْ عُلُوٍّ إِلَى سُفْلٍ على الحقيقة وذلك يُفْضِي إلى القول بالتغيُّر والحركة والسُّكون، وكلُّ ذلك محالٌ.

(٩) مسعود بن عمر التفتازاني، شرح المقاصد في علم الكلام، ط. دار المعارف النعمانية ببكستان، ج ١، ص ٢٠١.

ثُمَّ إِنْ قَالُوا بِوُجُودِهِ فِي جِهَةٍ، فَإِمَّا أَنْ يَقُولُوا كَانَتِ الْجِهَةُ قَدِيمَةً أَزَلِيَّةً مَعَ اللَّهِ وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ تَعَدُّدُ الْقُدَمَاءِ، أَوْ أَنْ يَقُولُوا حَادِثَةٌ وَيَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ نِسْبَةُ التَّغْيِيرِ وَالْحَدُوثِ إِلَى اللَّهِ.

وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ بِالِاسْتِقْرَارِ عَلَى الْعَرْشِ يَقْتَضِي أَنْ يَكُونَ الْعَرْشُ مُحَلًّا لَهُ أَوْ حَامِلًا أَوْ مُمَاسًّا أَوْ مُحَازِيًّا، وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ وَلَا عَرْشَ، وَلَا مَكَانَ، وَلَا جِهَةً، وَلَا عَالَمَ، وَلَا زَمَانَ، ثُمَّ خَلَقَ الْعَرْشَ وَالْعَالَمَ لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، وَلَا لَافْتِقَارٍ إِلَى مَحَلٍّ يَحُلُّهُ أَوْ مَكَانٍ يَسْتَقَرُّ فِيهِ، فَمَنْ جَعَلَ الْعَرْشَ مَوْضِعًا لَاسْتِقْرَارِ اللَّهِ فَقَدْ جَعَلَ الْمَخْلُوقَ مُحَلًّا لِلْخَالِقِ، وَهَذَا عَيْنُ التَّشْبِيهِ، وَفِيهِ نَفْيٌ لَاسْتِغْنَاءِ اللَّهِ عَنِ الْخَلْقِ، وَنِسْبَتُهُ إِلَى الْعَجْزِ وَالِافْتِقَارِ، بَلْ وَيَتَرْتَّبُ عَلَى الْقَوْلِ بِمُقَالَةِ أَهْلِ التَّشْبِيهِ مَفَاسِدٌ لَا يُحْصِيهَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى.

فَلَا يُعْتَرَّ بِمَا يُورِدُهُ أَهْلُ التَّشْبِيهِ مِنَ الْأَلْفَافِ الْمُجْمَلَةِ كَقَوْلِهِمْ: «نُثِبَتْ مَا وَرَدَ لَهُ بَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ»، فَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِمَجَرَّدِ حُسْنِ الْعِبَارَةِ، بَلْ بِمَا تَضَمَّنَتْهُ مِنْ قَصْدٍ لِمَعْنَى، فَالْكَلِمَةُ حَقٌّ فِي ظَاهِرِهَا وَلَكِنَّ الْمَجَسِّمَةَ يُرِيدُونَ بِهَا بَاطِلًا.

فَإِنَّهُ لَوْ قُدِّرَ سُؤَالُهُمْ عَنْ مَرَادِهِمْ بِالْإِثْبَاتِ، رَدُّوا ذَلِكَ إِلَى الْجِهَةِ وَالْحَدِّ وَالِاسْتِقْرَارِ أَوْ الْمُبَايَنَةِ بِالْمَسَافَةِ. وَلَوْ قُدِّرَ سُؤَالُهُمْ عَنْ نَفْيِ الْكَيْفِ، لَمْ يَنْفُوا أَصْلَ الْكَيْفِ بَلْ قَالُوا: لَهُ كَيْفٌ لَا نَعْلَمُهُ. وَلَوْ لَوْ قُدِّرَ سُؤَالُهُمْ عَنْ نَفْيِ التَّشْبِيهِ، لَمْ يَنْفُوا مَعَانِيَ الْخَلْقِ بَلْ نَفَوْا مُسَاوَاةَ كَيْفِيَّةِ بِكَيْفِيَّةِ وَأَثَبُوا أَصْلَهَا، وَهَذَا كُلُّهُ لَا يَرْفَعُ أَصْلَ الْفَسَادِ الَّذِي اقْتَرَفُوهُ وَالضَّلَالِ الَّذِي رَكِبُوهُ.

هَذَا هُوَ الْفَرْقُ بَيْنَ أَهْلِ الْحَقِّ وَأَهْلِ التَّشْبِيهِ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ:

- فَأَهْلُ الْحَقِّ يُثَبِّتُونَ النَّصَّ وَيَنْزَهُونَ اللَّهُ عَنْ مِثَابَةِ خَلْقِهِ، وَأَهْلُ التَّشْبِيهِ يُثَبِّتُونَ مَا فَهَمُوهُ مِنَ الْحِسِّ ثُمَّ يَجْعَلُونَهُ مَعْنًى لِلنَّصِّ.
- وَأَهْلُ الْحَقِّ يَجْعَلُونَ الْمُحْكَمَ أَصْلًا وَالْمُتَشَابِهَ تَابِعًا لَهُ، وَأَهْلُ التَّشْبِيهِ يَجْعَلُونَ الْمُتَشَابِهَ عَلَى وَفْقٍ وَهَمِهِمْ ثُمَّ يُؤَوِّلُونَ الْمُحْكَمَ عَلَى مَا يَهْوُونَ أَوْ يُضَعِّفُونَ دِلَالَتَهُ.

- وأهل الحق يقولون: كُلُّ ما أُوْهِمَ مِنَ النصوص في ظاهره نقصاً أو حدوثاً فليس مُراداً لله تعالى، وأهل التشبيه يقولون: نُثْبِتُهُ ثم نَنفِي المُماتلة أي ولو كان المَثْبَت في نَفْسِهِ مِنْ خِصائِصِ الحِوادث.

فَمَنْ فَوَّضَ تفويض أَهلِ الحق فقد سَلِمَ، وَمَنْ أَوَّلَ تَأْوِيلًا مُنضِبًا لِدَفْعِ الشُّبْهَةِ وتقريب المعنى فقد سَلَكَ مسلَكًا معروفًا عند أَهلِ السُّنَّةِ سَلَفًا وخَلَفًا، وَمَنْ اعتقدَ في الله ما لا يُعْقَلُ إلا في المخلوقاتِ فقد جانب التَّنْزِيهِ ووقع في التشبيهِ وخرجَ مِنْ عِدَادِ المُسلمين ولا يَنْفَعُهُ إِكْثارُهُ مِنْ دَعْوَى الاتِّباعِ، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ (١٣٦) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٣٧﴾.

بَابُ فِي الْمَسَالِكِ الْبُرْهَانِيَّةِ السَّتَّةِ فِي نَفْيِ الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى

إِنَّ مِنْ أَقْوَى الْمَسَالِكِ وَأَمْتَنِهَا سِتَّةٌ سَلَكَهَا بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ فِي سَوْقِ الْبَرَاهِينِ الْعَقْلِيَّةِ لِنَفْيِ الْعُلُوفِ الْمَكَانِيِّ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَفْيِ نِسْبَةِ التَّمَكُّنِ عَلَى الْعَرْشِ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ، وَهِيَ كَمَا يَلِي:

الأول: أَنْ يُقَالَ: لَوْ كَانَ الْبَارِئُ تَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ لَكَانَ مُتَحَيِّزًا فِي جِهَةٍ، وَإِثْبَاتِ الْجِهَةِ لِلْقَدِيمِ الْأَزَلِيِّ يُفْضِي إِلَى مُحْذُورٍ لَا مَخْلَصَ مِنْهُ؛ إِذْ إِمَّا أَنْ تُجْعَلَ عَلَامَاتُ الْحُدُوثِ غَيْرَ دَالَّةٍ عَلَى الْحُدُوثِ، فَيَبْطُلُ بِهَا طَرِيقُ الاسْتِدْلَالِ عَلَى حَدُوثِ الْعَالَمِ، وَإِمَّا أَنْ تَبْقَى دَلَالَتُهَا مُعْتَبَرَةً فَيَلْزَمُ مِنْهَا إِلْحَاقُ الْقَدِيمِ بِالْحَوَادِثِ، وَذَلِكَ بَاطِلٌ ضَرُورَةً. وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّ الْخُلُوفَ عَنِ التَّحْيِيزِ فِي الْجِهَةِ ثَابِتٌ لِلَّهِ أَزَلًا، فَلَوْ قِيلَ بِطُرُوءِ التَّحْيِيزِ فِي الْجِهَةِ عَلَيْهِ بَعْدَ وُجُودِهَا لَكَانَ ذَلِكَ انْتِقَالًا لَهُ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ تَعَالَى، وَلَا زِمَ ذَلِكَ قَبُولُهُ التَّغْيِيرِ وَالْمُحَاذَاةَ وَالتَّكْيِيفَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَمَارَاتِ الْخَلْقِ، وَمَا قَبِلَ التَّغْيِيرَ وَالصِّفَاتِ الْحَادِثَةِ لَمْ يَكُنْ قَدِيمًا أَزَلِيًّا، وَهُوَ بَاطِلٌ.

الثاني: أَنَّهُ لَوْ اخْتَصَّ ذَاتُهُ سُبْحَانَهُ بِجِهَةٍ مَخْصُوصَةٍ دُونَ أُخْرَى، لَمْ يَخْلُ الْأَمْرُ مِنْ حَالَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَصَحَّ انْتِقَالُهُ عَنْهَا، أَوْ لَا يَصَحَّ، فَإِنْ صَحَّ الْانْتِقَالُ كَانَ مُحَلًّا لِلْحَرَكَةِ وَالسُّكُونِ، وَكِلَاهُمَا مِنْ سِمَاتِ الْأَجْرَامِ، وَلَوْ امْتَنَعَ عَلَيْهِ الْخُرُوجُ عَنْهَا كَانَ ذَلِكَ وَصْفًا لَهُ بِالْعَجْزِ وَاللُّزُومِ، وَذَلِكَ أَيْضًا مِنْ خَوَاصِّ الْمُحْدَثَاتِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ كُلِّهِ.

الثالث: أَنَّهُ لَوْ كَانَ فِي جِهَةٍ، فإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَهَذَا مُحَالٌ لَا يُعْقَلُ؛ لِأَنَّ الْجِهَةَ إِنَّمَا تَتَمَيَّزُ بِمُقَابَلَةِ غَيْرِهَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي جِهَةٍ دُونَ أُخْرَى وَحِينَئِذٍ يَفْتَقِرُ تَخْصُّصُهُ بِتِلْكَ الْجِهَةِ دُونَ سَائِرِ الْجِهَاتِ إِلَى مُحْصَصٍ؛ إِذِ الْجِهَاتُ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُتَسَاوِيَةٌ، وَمَا تَسَاوَى لَمْ يَتَرَجَّحْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا بِمُرْجَحٍّ، وَالْقَوْلُ بِذَلِكَ يُفْضِي إِلَى الْإِحتِيَاجِيَّةِ، تَقَدَّسَ اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ.

الرابع: أَنَّهُ لو كان سُبحانه في جهةٍ تُقَابِلُ العالَمَ وتُحاذِيهِ لَزِمَ أَنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ العالَمِ مِقْدَارٌ مَخْصُوصٌ، وَأَنْ يَكُونَ بِالإِضَافَةِ إِلَيْهِ إِمَّا مَسَاوِيًّا لَهُ أَوْ أَصْغَرَ أَوْ أَكْبَرَ، وَإِنَّمَا هَذِهِ أَحْكَامُ الْمَقَادِيرِ وَالْأَجْسَامِ؛ لِأَنَّ الْمُسَاوَاةَ وَالْمُبَايَنَةَ كِبَرًا وَصِغَرًا وَفَرَضَ الْمَسَافَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِيمَا يَقْبَلُ التَّقْدِيرَ وَالْحَدَّ، وَكُلُّ مُقَدَّرٍ مُحْتَاجٌ إِلَى مَنْ خَصَّهُ بِذَلِكَ الْمِقْدَارِ، تَنْزَهُ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ.

الخامس: أَنَّهُ لو قيل: إِنَّهُ فوق العرشِ بِذَاتِهِ تَحِيُّزًا، لَمْ يَخْلُ مِنْ أَنْ يَكُونَ بِقَدْرِ العَرْشِ أَوْ أَنْقَصَ مِنْهُ أَوْ أَزِيدَ عَلَيْهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ يَسْتَلْزِمُ الْحَدَّ وَالْمِقْدَارَ، ثُمَّ يَجُزُّ إِلَى الْقَوْلِ بِالتَّنَاهِي وَالتَّبَعِيضِ وَقَبُولِ التَّجْزُؤِ، وَكُلُّ ذَلِكَ أَوْصَافُ الْأَجْسَامِ، لَا نُعَوِّثُ الْإِلَهَ الْقَدِيمَ الْمُنَزَّهَ عَنْ مُشَابَهَةِ خَلْقِهِ.

السادس: أَنَّهُ لو كان على العرشِ على مَعْنَى التَّحِيُّزِ، لَصَحَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ بِالْحِسِّ، وَكُلُّ مَا صَحَّتِ الْإِشَارَةُ الْحَسِّيَّةُ إِلَيْهِ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًّا مِنْ كُلِّ جِهَةٍ، أَوْ مُتَنَاهِيًّا مِنْ بَعْضِ الْجِهَاتِ دُونَ بَعْضٍ، أَوْ غَيْرَ مُتَنَاهٍ؛ فَأَمَّا كَوْنُهُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ فَبَاطِلٌ؛ لِأَنَّ الْأَجْسَامَ لَا بُدَّ لَهَا مِنْ نَهَايَةٍ، وَلِأَنَّهُ يُفْضِي إِلَى أَنْ يَكُونَ الْعَالَمُ دَاخِلًا فِي ذَاتِهِ أَوْ حَالًّا فِيهَا، وَهَذَا قَوْلٌ تَنْفِرُ مِنْهُ الْعُقُولُ وَتَدْفَعُهُ الْبَرَاهِينُ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الْكَافِرُونَ عَلَؤًا كَبِيرًا. وَأَمَّا كَوْنُهُ غَيْرَ مُتَنَاهٍ مِنْ جِهَةٍ وَمُتَنَاهِيًّا مِنْ أُخْرَى فَبَاطِلٌ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْجِهَاتِ إِذَا تَمَاثَلَتْ لَمْ يَجْزِ تَخْصِيصُ بَعْضِهَا بِالنِّهَايَةِ وَبَعْضِهَا بِعَدَمِهَا إِلَّا بِمُخَصَّصٍ، وَإِنْ قِيلَ بِاخْتِلَافِهَا لَزِمَ التَّرْكِيبُ مِنْ حَقَائِقَ مُتَغَايِرَةٍ، وَكُلُّ مَرْكَبٍ لَا بُدَّ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى أَجْزَاءٍ، وَكُلُّ جُزْءٍ مِنْهَا يَقْبَلُ فَرَضَ الْإِنْفِصَالِ وَالِاتِّصَالِ، فَيَفْتَقِرُ تَأْلِيْفُهُ إِلَى مَنْ يُؤَلِّفُهُ وَيُرْكَبُهُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُتَنَاهِيًّا مِنْ جَمِيعِ الْجِهَاتِ، وَإِذَا ثَبَتَ ذَلِكَ التَّنَاهِي جَازٍ فِي الْعَقْلِ أَنْ يَكُونَ أَكْبَرَ مِمَّا هُوَ أَوْ أَصْغَرَ، فَافْتَقَرَ اخْتِصَاصُهُ بِالْمِقْدَارِ الْمَعْيَّنِ إِلَى مُخَصَّصٍ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مُحَالٌ فِي حَقِّ خَالِقِ الْعَالَمِ سُبحانه.

فهذه مسالكٌ ستّةٌ قد انتظم بها البرهان، وانكشف بها وجهُ الحقِّ لِمَن سَلِمَ نَظْرُهُ مِن شوائب التشبيه؛ وقد ظهر الحقُّ لذي بَصِيرَةٍ أَنَّ الباريَّ سُبْحَانَهُ مَنْزَعٌ عَنِ الْجِهَةِ وَالْمَكَانِ، مُقَدَّسٌ عَنِ الْحُلُولِ وَالتَّمَكُّنِ وَالِاسْتِقْرَارِ.

وَمَنْ تَأَمَّلَهَا حَقَّ التَّأَمُّلِ عَلِمَ أَنَّ إِثْبَاتَ الْعُلُوِّ الْمَكَانِيِّ لَيْسَ تَعْظِيمًا لِلَّهِ تَعَالَى، بَلِ الْحُكْمُ عَلَيْهِ بِأَحْكَامِ الْأَجْسَامِ، تَنْزَعَهُ اللَّهُ عَنِ ذَلِكَ وَتَقَدَّسَ.

بَابُ فِي أَقْوَالِ أَعْلَامِ الْمَالِكِيَّةِ فِي الْإِسْتِوَاءِ

١. الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي (ت ٤٠٣هـ)

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ فَأَيْنَ هُوَ؟ قِيلَ لَهُ: الْأَيْنُ سُؤَالٌ عَنِ الْمَكَانِ وَلَيْسَ هُوَ مِمَّنْ يَحْوِيهِ مَكَانٌ وَلَا تُحِيطُ بِهِ أَفْطَارٌ، غَيْرَ أَنَّا نَقُولُ إِنَّهُ عَلَى عَرْشِهِ لَا عَلَى مَعْنَى كَوْنِ الْجِسْمِ عَلَى الْجِسْمِ بِمِلَاصِقَةٍ وَمُجَاوَرَةٍ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلَوًّا كَبِيرًا^(١٠).

وَلَا نَقُولُ: إِنَّ الْعَرْشَ لَهُ قَرَارٌ وَلَا مَكَانٌ^(١١)، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ وَلَا مَكَانَ، فَلَمَّا خَلَقَ الْمَكَانَ لَمْ يَتَغَيَّرْ عَمَّا كَانَ^(١٢).

٢. الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ الْبَغْدَادِي (ت ٤٢٢هـ)

وَأَعْلَمُ أَنَّ الْوَصْفَ لَهُ تَعَالَى بِالْإِسْتِوَاءِ اتِّبَاعُ اللَّتَّصِ وَتَسْلِيمٌ لِلشَّرْعِ وَتَصْدِيقٌ لِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ تَعَالَى بِهِ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُثَبَّتَ لَهُ الْكِيفِيَّةُ لِأَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يَرِدْ بِذَلِكَ وَلَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِيهِ بِشَيْءٍ وَلَا سَأَلَتْهُ الصَّحَابَةُ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى التَّنْقُلِ وَالتَّحَوُّلِ وَإِشْغَالِ الْحَيِّزِ وَالْإِفْتِقَارِ إِلَى الْأَمَاكِنِ، وَذَلِكَ يُؤَوِّلُ إِلَى التَّجْسِيمِ وَإِلَى قِدَمِ الْأَجْسَامِ، وَهَذَا كَفَرٌ عِنْدَ كَافَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ^(١٣).

(١٠) أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي، تَمْهِيدُ الْأَوَائِلِ وَتَلْخِيسُ الدَّلَائِلِ، ط. الْكُتُبُ الثَّقَافِيَّة، ص ٣٠١.

(١١) أَيِ لَا نَقُولُ: إِنَّ الْعَرْشَ قَرَارٌ لِلَّهِ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ مَكَانٌ لِلَّهِ. الْمُؤَلَّف.

(١٢) أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِي، الْإِنْصَافُ فِيمَا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ وَلَا يَجُوزُ الْجَهْلُ بِهِ، ط. مَكْتَبُ نَشْرِ الثَّقَافَةِ الْإِسْلَامِيَّة، ص ٣٧.

(١٣) عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَصْرِ الْبَغْدَادِي، شَرْحُ رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، ط. دَارُ إِحْيَاءِ التَّرَاثِ، ص ١٧٨.

٣. مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ)

﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ أي علا عليه علوٌ قُدرةٌ لا علوٌ مكان. ولا يجوز أن يتوهم أحد في ذلك جلوسًا ولا حركةً ولا نُقْلَةً، ولكنه استوى على العرش كما شاء، لا يُمَثَّلُ ذلك جلوسًا ولا يُظَنُّ له انتقالٌ من مكان إلى مكان، لأنَّ ذلك من صفة المحدثات، وقد قال تعالى ذِكْرُهُ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فلا يحلُّ لأحدٍ أن يُمَثَّلَ صفات ربِّه الذي ليس كمثله شيءٌ بصفات المخلوقين الذين لهم أمثالٌ وأشباهٌ، فكما أنَّه تعالى لا يُشبهه شيءٌ، كذلك صفاته ليست كصفات المخلوقين^(١٤).

وقال: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ أي ارتفع وعلا ارتفاعٌ قُدرةٌ وتعظيمٌ وجلالةٌ لا ارتفاعٌ نُقْلَةً^(١٥).

٤. أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)

واستواؤه جلَّ جلاله علوُّه بغير كَيْفِيَّةٍ ولا تحديدٍ ولا مُجاوِرةٍ ولا مُماسَّةٍ^(١٦).

٥. أبو الحسن بن بَطَّال (ت ٤٤٩هـ)

كقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَىٰ﴾ أراد التمام للخلق كُلِّه، وإنما قُصِدَ بذكر العرش لأنه أعظمُ الأشياء، ولا يدلُّ قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ أنه حالٌ عليه، وإنما أخبر

(١٤) مكي بن أبي طالب القيسي، الهداية إلى بلوغ النهاية، ط. منشورات جامعة الشارقة، ج٥، ص٣٦٦، وج٨، ص٥٢٤٣.

(١٥) المصدر السابق، ج١١، ص٧٣٠٧.

(١٦) أبو عمرو الداني، الرسالة الوافية لمذهب أهل السنة في الاعتقادات، دار الإمام أحمد، ص١٣٠.

عن العرش خاصّةً أنه على الماء ولم يُخَيَّر عن نفسه أنه جعله للحلول، لأنّ هذا كان يكون حاجةً منه إليه، وإنما جعله ليتبّع به ملائكته فقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ الآية. وكذلك تعبّد الخلق بِحُجِّ بَيْتِهِ الحرام، ولم يُسمّه بَيْتَهُ بمعنى أنه سَكَنُهُ، وإنما سمّاه بَيْتَهُ لأنه الخالق له والمالك، وكذلك العرش سمّاه عَرْشَهُ لأنّه مالِكُهُ، والله تعالى ليس لأوْلِيَّتِهِ حَدٌّ ولا مُنْتَهَى، وقد كان في أَرْزَلِيَّتِهِ وَحْدَهُ ولا عَرْشَ معه سبحانه وتعالى^(١٧).

وأما مَنْ قال تأويله «استقرّ» فقولٌ فاسدٌ أيضًا لأنّ الاستقرارَ من صفات الأجسام، وأما قولُ مَنْ قال: تأويله «ارتفع» فقولٌ مرغوبٌ عنه لِمَا في ظاهره من إيهام الانتقالِ مِنْ سُفْلٍ إلى عُلُوٍّ، وذلك لا يَلِيْقُ بالله، وأما قول من قال «علا» فهو صحيحٌ وهو مذهب أهل السُنَّةِ والحق. فإن قيل: ما ألزمتَه في «ارتفع» مثله يلزم في «علا» قيل: الفرقُ بينهما أنّ الله وَصَفَ نفسه بالعُلُوّ بقوله: ﴿سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فوصف نفسه بالتَّعَالِي، والتَّعَالِي من صفات الذات، ولم يَصِفْ نفسه بالارتفاع^(١٨).

٦. أبو بكر المُرادي القَيرواني الحضرمي (ت ٤٨٩هـ)

اعلم أنّه لا يُسأل عن الله سبحانه بكيف لأنّه لا مِثْلَ له، ولا بِمَا لأنّه لا جِنْسَ له، ولا بِمَتَى لأنّه لا زَمَانَ له، ولا بِأَيْنَ لأنّه لا مَكَانَ له. ومعنى استوائه على عَرْشِهِ أنّه أَرْفَعُ قَدْرًا مِنْ مخلوقاته، والمخلوقاتُ كُلُّها مِنْ دُونِهِ^(١٩). والاستواء بمعنى العُلُوّ معروفٌ في اللغة، ولا يجوز

(١٧) أبو الحسن بن بَظَال، شرح صحيح البخاري، ط. مكتبة الرشد، ج ١٠، ص ٤٤٩.

(١٨) المصدر السابق، ج ١٠، ص ٤٤٩.

(١٩) أي قَدْرًا وَقَهْرًا. المؤلّف.

أن يكون العرش مكانًا له، لأنَّ المتمكَّن إنما يكون بقدر مكانه، والخالق سبحانه لا يُقاسُ بشيءٍ من خلقه لأنه ليس بجسمٍ من الأجسام ولا جرمٍ من الأجرام، فلا يُوصَف بالقصر والطول، ولا بالتمكَّن والحلول، ولا تكتنفه الجهات، ولا تُحيط به المخلوقات، لأنَّه تعالى قد كان ولا مكان، ولم يتغيَّر الآن عما كان^(٢٠).

٧. ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ)

معناه عند أبي المعالي وغيره من حُذَّاق المتكلمين الملك والسُّلطان، وخَصَّ العرش بالذكر تشريعًا له إذ هو أعظم المخلوقات. وقال سفيان الثوري: فعل فعلاً في العرش سمَّاه استواء^(٢١) وضعَّف أبو المعالي قولَ مَنْ قال: لا يُتكلَّم في تفسيرها بأن قال: إنَّ كلَّ مؤمنٍ يُجمع على أنَّ لفظة الاستواء ليست على عُرْفها في معهود الكلام العربي، فإذا فعل هذا فقد فُسِّر ضرورةً، ولا فائدة في تأخره عن طلب الوجه والمخرج البين، بل في ذلك البأس على الناس وإيهام للعوام^(٢٢).

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى﴾ «ثُمَّ» هنا هي لترتيب الأخبار لا لترتيب الأمر في نفسه، «واستوى» قال قومٌ: معناه علا دون تكييفٍ ولا تحديدٍ، هذا اختيار الطبري، والتقدير: علا أمره وقدرته وسُلطانه، وقال ابن كيسان: معناه قصد إلى السماء أي بحلقه واختراعه، وقيل: معناه

(٢٠) أبو بكر المُرادي القيرواني الآزوكي الحضرمي، عقيدة أبي بكر المُرادي، ط. الرابطة المحمدية للعلماء، ص ٢٤٥.

(٢١) عبد الحق بن عطية الأندلسي، المحرَّر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ط. دار الكتب العلمية، ج ٢، ص ٤٠٨.

(٢٢) المصدر السابق، ج ٤، ص ٣٧.

كُمْلُ صُنْعِهِ فِيهَا كَمَا تَقُولُ: اسْتَوَى الْأَمْرُ، وَهَذَا قَلِقٌ. وَحَكَى الطَّبْرِيُّ عَنْ قَوْمٍ أَنَّ الْمَعْنَى: أَقْبَلَ^(٢٣)، وَضَعَّفَهُ^(٢٤)، وَحَكَى عَنْ قَوْمٍ: الْمُسْتَوِي هُوَ الدُّخَانُ، وَهَذَا أَيْضًا يَأْبَاهُ رَضْفُ الْكَلَامِ. وَقِيلَ: الْمَعْنَى اسْتَوَى، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ الْأَخْطَلُ:

قَدِ اسْتَوَى بِشُرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقِ

وَهَذَا إِنَّمَا يَجِيءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، وَالْقَاعِدَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَنَحْوِهَا: مَنَعَ الثَّقَلَةُ وَحُلُولُ الْحَوَادِثِ، وَيَبْقَى اسْتَوَاءُ الْقُدْرَةِ وَالسُّلْطَانِ^(٢٥).

٨. أَبُو بَكْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْإِسْبِيلِيُّ (ت ٥٤٣هـ)

وَهَذِهِ الْوُجُوهُ مِنَ الْقُرْءَانِ وَاللُّغَةِ عَلَى أَنَّ الْبَارِئَ تَعَالَى لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الثَّقَلَةُ وَلَا الْحَرَكَةُ، وَأَنَّ نُزُولَهُ بِخِلَافِ مَخْلُوقَاتِهِ، إِنَّمَا نُزُولُهُ نُزُولُ رَحْمَةٍ وَإِحْسَانٍ، أَوْ يَكُونُ كَمَا قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الصُّوفِيَّةِ: إِنَّ نُزُولَهُ ثُلُثَ اللَّيْلِ إِنَّمَا هُوَ نُزُولٌ مِنْ حَالِ الْغَضَبِ إِلَى حَالَةِ الرَّحْمَةِ^(٢٦)، وَإِلَّا إِذَا أَضْفَتِ النُّزُولَ إِلَى السَّكِينَةِ لَمْ يَكُنْ، وَإِذَا أَضْفَتَهُ إِلَى الْكَلَامِ لَمْ يَكُنْ أَيْضًا تَفْرِيعَ مَكَانٍ وَلَا شَغْلَ مَكَانٍ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ إِقْبَالَهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ بِالرَّحْمَةِ، وَالِاسْتِعْطَافَ بِالتَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ. هَذَا تَفْسِيرُهُ عِنْدَ عُلَمَائِنَا مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ^(٢٧).

(٢٣) أَيِ أَقْبَلَ أَمْرُهُ. الْمُؤَلَّف.

(٢٤) لِأَنَّ بِنَاءَ الْكَلَامِ يَمْنَعُهُ، وَرَبَّمَا كَانَ الْمَنْعُ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ لَوْجُودِ شُبْهَةِ الْإِيْهَامِ. الْمُؤَلَّف.

(٢٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، ج ١، ص ١١٥.

(٢٦) أَيِ تَبْدِيلِ عَائِثِ الْغَضَبِ بِإِنْزَالِ عَائِثِ الرَّحْمَةِ مَحَلَّهَا. الْمُؤَلَّف.

(٢٧) أَبُو بَكْرُ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْإِسْبِيلِيُّ، الْمَسَالِكُ فِي شَرْحِ مُوطَأِ مَالِكٍ، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، ج ٣، ص ٤٥٢.

وَأَمَّا مَنْ تَعَدَّى عَلَيْهِ بِالتَّفْسِيرِ وَالْقَوْلِ بِالتَّكْثِيرِ فَإِنَّهُمْ قَالُوا: فِي هَذَا الْحَدِيثِ ^(٢٨) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ عَلَى الْعَرْشِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ.

قلنا: هذا جهلٌ عظيمٌ، إنما قال: «يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ: مِنْ أَيْنَ يَنْزِلُ، وَلَا كَيْفَ يَنْزِلُ. قَالُوا - وَحُجَّتُهُمْ ظَاهِرَةٌ - : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾. قلنا: تَعَالَى أَنْ يَكُونَ اسْتَوَاهُ عَلَى الْعَرْشِ كَاسْتَوَانَا عَلَى ظُهُورِ الدَّوَابِّ. قَالُوا: وَكَمَا قَالَ: ﴿وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾. قلنا: تَعَالَى اللَّهُ أَنْ يَكُونَ كَالسَّفِينَةِ جَرَتْ حَتَّى لَمَسَتْ فَوْقَ قَفْطٍ. قلنا له: وَمَا الْعَرْشُ؟ وَمَا الِاسْتِواءُ فِي الْعَرَبِيَّةِ؟ فَإِنْ تَوَقَّفَ قُلْنَا: هَذَا كُلُّهُ مَخْلُوقٌ، وَاسْتَوَى مَخْلُوقٌ عَلَى مَخْلُوقٍ بَارْتِفَاعٍ وَتَمَكُّنٍ فِي مَكَانٍ وَاتِّصَالٍ وَمُلاَمَسَةٍ، وَالْبَارِئُ تَعَالَى يَتَقَدَّسُ عَنْهُ، وَقَدْ اتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ مِنْ قَبْلِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَسَرَدِهِ أَنَّهُ لَيْسَ اسْتِوَاهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَلَا تُضْرَبُ بِهِ الْأَمْثَالُ بِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ.

وَالِاسْتِواءُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ خَمْسَةٌ عَشَرَ وَجْهًا مَا بَيْنَ حَقِيقَةٍ وَمَجَازٍ، مِنْهَا مَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ فَيَكُونُ مَعْنَى الْآيَةِ، وَمِنْهَا مَا لَا يَجُوزُ بِحَالٍ وَهُوَ مَا كَانَ بِمَعْنَى التَّمَكُّنِ وَالِاسْتِقْرَارِ وَالِاتِّصَالِ وَالْمَجَاوِرَةِ، فَإِنَّ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا تُضْرَبُ لَهُ الْأَمْثَالُ فِي الْمَخْلُوقَاتِ ^(٢٩).

٩. الْقَاضِي عِيَاضُ (ت ٥٤٤هـ)

لَا خِلَافَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قَاطِبَةً، مُحَدِّثِهِمْ وَفَقِيهِهِمْ وَمُتَكَلِّمِهِمْ وَمُقَلِّدِهِمْ وَنَظَّارِهِمْ، أَنَّ الظَّوَاهِرَ الْوَارِدَةَ بِذِكْرِ اللَّهِ فِي السَّمَاءِ كَقَوْلِهِ: ﴿أَمْتَمُّنَّ فِي السَّمَاءِ﴾ أَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّهَا مُتَأَوَّلَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ ^(٣٠).

(٢٨) أَيِ حَدِيثِ التَّزْوِيلِ. الْمُؤَلَّف.

(٢٩) يُرِيدُ هَؤُلَاءِ الْمَجَسِّمَةَ الْجَهْوِيَّةَ فَوْقِيَّةَ حِسِّيَّةَ حَقِيقِيَّةً. الْمُؤَلَّف.

(٣٠) عِيَاضُ بْنُ مُوسَى السَّبْتِيُّ، إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ، ط. دَارُ الْوَفَاءِ، ج ٢، ص ٤٦٥.

قال ابن عرفة^(٣١): الاستواءُ مِنَ اللَّهِ الْقَصْدُ لِلشَّيْءِ^(٣٢) وَالْإِقْبَالُ عَلَيْهِ^(٣٣)، ومعنى قوله هذا: فِعْلٌ يَفْعَلُهُ بِهِ أَوْ فِيهِ، وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِ الْأَشْعَرِيِّ: فَعَلَ فِيهِ فِعْلاً سَمَّى نَفْسَهُ بِذَلِكَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ إِظْهَارٌ لِآيَاتِهِ لَا مَكَانَ لِذَاتِهِ^(٣٤).

١٠. سَيِّدِي أَبُو مَدِينِ الْعَوْتِ (ت ٥٩٤هـ)

عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى مِنْ غَيْرِ تَمَكُّنٍ وَلَا جُلُوسٍ، لَا الْعَرْشُ لَهُ مِنْ قَبْلِهِ الْقَرَارُ، وَلَا التَّمَكُّنُ لَهُ مِنْ جِهَةٍ وَلَا الاسْتِقْرَارُ، الْعَرْشُ لَهُ حَدٌّ وَمِقْدَارٌ، وَالرَّبُّ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ، الْعَرْشُ تُكَيِّفُهُ خَوَاطِرُ الْعُقُولِ وَتَصِفُهُ بِالْعَرَضِ وَالطُّولِ، وَهُوَ - أَيُّ الْعَرْشِ - مَعَ ذَلِكَ مَحْمُولٌ، وَهُوَ - أَيُّ اللَّهِ - لَا يَزُولُ. الْعَرْشُ بِنَفْسِهِ هُوَ الْمَكَانُ^(٣٥)، وَلَهُ جَوَانِبٌ وَأَرْكَانٌ، وَكَانَ الْإِلَهُ لَا مَكَانَ وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ، لَيْسَ لَهُ تَحْتَ فِئْقَلُهُ، وَلَا فَوْقَ فِئْظَلِهِ، وَلَا جَوَانِبُ فَتَعْدِلُهُ، وَلَا خَلْفٌ فَيُسْنِدُهُ، وَلَا أَمَامٌ فَيَحُدُّهُ، جَلَّ عَنِ التَّكْيِيفِ وَالتَّصْوِيرِ، وَالشَّبِيهِ وَالتَّظْيِيرِ، لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ^(٣٦).

(٣١) هذا هو إبراهيم بن محمد بن عرفة المعروف بنفطويه والمتوفى ٣٢٣هـ، وليس هو محمد بن محمد بن عرفة الْوَرْعَمِيُّ التُّونِسِيُّ. الْمُؤَلَّف.

(٣٢) هو بِمَعْنَى إِرَادَةِ الشَّيْءِ. الْمُؤَلَّف.

(٣٣) أَيُّ جُمْهُورِ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ وَهُمْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. الْمُؤَلَّف.

(٣٤) عِيَاضُ بْنُ مُوسَى، مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صَحَاحِ الْآثَارِ، ط. الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّة، ج ٢، ص ٣٩٣.

(٣٥) أَيُّ هُوَ الْمُتَمَكِّنُ فِي مَكَانٍ. الْمُؤَلَّف.

(٣٦) رَوْضُ الرِّيَاحِينَ فِي حِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ، عَفِيفُ الدِّينِ الْيَافِعِيُّ، ط. الْمَكْتَبَةُ الْمِيمَنِيَّة، ص ٢٤٣.

١١. ابن الفرّس الأندلسي (ت ٥٩٧هـ)

وفي هذه الآية قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾ الاستواء يُوهِمُ تَكْيِيفًا وَتَشْبِيهًا^(٣٧)؛ فَمِنْ التَّائِسِ مَنْ اسْتَمَرَ عَلَى هَذَا التَّشْبِيهِ وَاعْتَقَدَهُ تَشْبِيْثًا بِالظَّاهِرِ وَهُمْ الْكَرَامِيَّةُ وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ^(٣٨)، وَمِنْهُمْ وَهُمْ الْجُمْهُورُ^(٣٩) مَنْ نَفَى التَّشْبِيهِ وَالتَّكْيِيفَ. وَاخْتَلَفُوا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَمَا جَانَسَهَا فَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى تَأْوِيلَهَا وَصَرَفَهَا إِلَى مَعْنَى لَا يُوهِمُ تَشْبِيْهًا، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَرِ لِتَأْوِيلِهَا وَجْهًا^(٤٠) وَقَالَ: ثُمَّ كَمَا جَاءَتْ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ تَشْبِيْهِ وَلَا تَكْيِيفَ. وَالَّذِينَ ذَهَبُوا إِلَى تَأْوِيلِهَا اخْتَلَفُوا فِي التَّأْوِيلِ اخْتِلَافًا بِحَسَبِ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ وَإِطْلَاقِهِمْ فَقِيلَ: مَعْنَى «اسْتَوَى» فِي هَذِهِ الْآيَةِ «اسْتَوَى»، وَأَنْشَدُوا: «قَدْ اسْتَوَى بِشَرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ»^(٤١).

١٢. ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)

فَإِنَّمَا أَتَى بـ«عَلَى» لِمَا فِي الْإِسْتِوَاءِ مِنْ مَعْنَى الْإِسْتِعْلَاءِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾، وَقَوْلِهِ: «قَدْ اسْتَوَى بِشَرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ»^(٤٢).

(٣٧) أَيُّ بِالْفِعْلِ لَا أَنَّهُ إِقْبَالٌ اِنْتِقَالٍ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: «أَقْبَلَ فَلَانٌ عَلَيْنَا بِالْكَرَمِ» مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَحْضُرْ غَيْرُ أَنَّهُ بَعَثَ إِلَيْكَ بَعْطِيَّةً، وَمِنْهُ الْإِقْبَالُ عَلَى الشَّيْءِ بِمَعْنَى الْإِهْتِمَامِ بِهِ. الْمُؤَلَّف.

(٣٨) هَؤُلَاءِ مُنْتَسِبُونَ إِلَى الْأُمَّةِ وَهُمْ عِنْدَ التَّحْقِيقِ خَارِجُونَ عَنْ عَقِيدَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي تَنْزِيهِ اللَّهِ عَنِ التَّشْبِيهِ وَالتَّكْيِيفِ وَسَائِرِ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ. الْمُؤَلَّف.

(٣٩) أَيُّ جُمْهُورِ الْقَائِلِينَ بِذَلِكَ وَهُمْ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. الْمُؤَلَّف.

(٤٠) مَعْنَاهُ لَمْ يُعَيَّنْ لَهَا مَعْنَى بَلْ فَوُضَّ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. الْمُؤَلَّف.

(٤١) عَبْدُ الْمُنْعَمِ بْنِ الْفَرَسِ الْأَنْدَلُسِيُّ، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ، ط. دَارُ ابْنِ حَزْمٍ، ج ١، ص ٤٩.

(٤٢) عَثْمَانُ بْنُ عَمْرِ بْنِ الْحَاجِبِ، أَمَالِي ابْنِ الْحَاجِبِ، دَارُ عَمَّارٍ، ج ١، ص ٢٥٦.

١٣. أبو العباس القُرطبي المحدث (ت ٦٥٦هـ)

والَّذِي نَعْلَمُ اسْتِحَالَتهُ قِطْعًا أَزَلِيَّةً شَيْءٍ غَيْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ عَرِشٍ أَوْ كُرْسِيِّ أَوْ مَاءٍ أَوْ هَوَاءٍ أَوْ أَرْضٍ أَوْ سَمَاءٍ؛ إِذْ كُلُّ ذَلِكَ مُمْكِنٌ فِي نَفْسِهِ، وَكُلُّ مَوْجُودٍ مُمْكِنٌ مُحَدَّثٌ، وَلَأَنَّ كُلَّ ذَلِكَ لَا يَخْلُو عَنْ الْحَوَادِثِ، وَمَا لَا يَخْلُو عَنْ الْحَوَادِثِ حَادِثٌ عَلَى مَا تَعْرِفُ حَقِيقَتَهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَلَأَنَّهُ الْمَعْلُومُ الصَّرُورِيُّ مِنَ الشَّرْعِ، فَمَنْ شَكَّ فِيهِ أَوْ جَحَدَهُ فَهُوَ كَافِرٌ.

وَمِمَّا يُعْلَمُ اسْتِحَالَتهُ كَوْنُ الْعَرِشِ حَامِلًا لِلَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُسْتَقَرٌّ عَلَيْهِ كَاسْتِقْرَارِ الْأَجْسَامِ^(٤٣)؛ إِذْ لَوْ كَانَ مَحْمُولًا لَكَانَ مُحْتَاجًا فَقِيرًا لِمَا يَحْمِلُهُ، وَذَلِكَ يُنَافِي وَصْفَ الْإِلَهِيَّةِ، إِذْ أَخَصَّ أَوْصَافَ الْإِلَهِ الْاسْتِغْنَاءُ الْمُطْلَقَ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لِلزِّمِّ كَوْنُهُ جَسَمًا مُقَدَّرًا، وَيَلْزَمُ كَوْنُهُ حَادِثًا عَلَى مَا سَبَقَ. فَإِنْ قِيلَ: فَمَا مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾؟ قِيلَ: لَهُ مُحَامِلٌ وَاضِحَةٌ، وَتَأْوِيلَاتٌ صَحِيحَةٌ، غَيْرَ أَنَّ الشَّرْعَ لَمْ يُعَيِّنْ لَنَا مُحَامِلًا مِنْ تِلْكَ الْمُحَامِلِ، فَيَتَوَقَّفُ فِي التَّعْيِينِ وَيُسَلِّكُ مَسْلَكَ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي التَّسْلِيمِ^(٤٤).

وَقَالَ: وَأَمَّا مَنْ لَبَسَ مِنْهُمْ^(٤٥) بَأَنَّ مَثَلَ قَوْلِهِمْ فِي الْإِتِّحَادِ بِقَوْلِنَا فِي اسْتِوَائِهِ تَعَالَى عَلَى الْعَرْشِ، فَذَلِكَ مِمَّا لَا يُقَالُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا اتِّحَادٌ وَلَا حُلُولٌ وَلَا فَيْضٌ وَلَا انْطِبَاعٌ؛ لِأَنَّا نُرِيدُ بِقَوْلِنَا: «هُوَ عَلَى الْعَرْشِ مُسْتَوٍ» وَ«اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ» أَنَّ الْعَرْشَ تَحْتَ قَبْضَتِهِ وَمُسَخَّرٌ بِقُدْرَتِهِ، وَالْإِسْتِوَاءُ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ بِمَعْنَى الْإِسْتِيلَاءِ عَلَى مَا تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ مِنْ كَلَامِهَا^(٤٦).

(٤٣) والاستقرارُ لا يكون إلا للمخلوقات. المؤلّف.

(٤٤) أبو العباس القُرطبي، المُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمَ، دَارُ ابْنِ كَثِيرٍ، ج ٦، ص ٦٧٠.

(٤٥) يَعْنِي النَّصَارَى، ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الرَّدِّ عَلَيْهِمْ. المؤلّف.

(٤٦) أبو العباس القُرطبي، الإِعْلَامُ بِمَا فِي دِينِ النَّصَارَى مِنَ الْفُسَادِ وَالْأَوْهَامِ وَإِظْهَارِ مُحَاسِنِ الْإِسْلَامِ، دَارُ التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، ص ١٣٢.

١٤. أبو عبد الله القرطبي المفسر (ت ٦٧١هـ)

إِذَا وَجَبَ تَنْزِيهِ الْبَارِئِ سُبْحَانَهُ عَنِ الْجِهَةِ وَالتَّحْيِيزِ فَمِنْ ضَرُورَةٍ ذَلِكَ وَلَوْ أَحَقَّهُ الْإِلَازِمَةُ عَلَيْهِ عِنْدَ عَامَّةِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَقَادَتِهِمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ تَنْزِيَهُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنِ الْجِهَةِ، فَلَيْسَ بِجِهَةٍ فَوْقَ عِنْدِهِمْ، لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ مَتَى اخْتَصَّ بِجِهَةٍ أَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ أَوْ حَيْزٍ، وَيَلْزَمُ عَلَى الْمَكَانِ الْحَيْزِ الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ لِلْمُتَحَيِّزِ وَالتَّغْيِيرِ وَالْحُدُوثِ. هَذَا قَوْلُ الْمُتَكَلِّمِينَ^(٤٧).

وَقَالَ: فَعَلُّوُ اللَّهِ تَعَالَى وَارْتِفَاعُهُ عِبَارَةٌ عَنْ عُلُوِّ مَجْدِهِ وَصِفَاتِهِ وَمَلَكُوتِهِ أَيْ لَيْسَ فَوْقَهُ فِيمَا يَجِبُ لَهُ مِنْ مَعَانِي الْجَلَالِ أَحَدٌ، وَلَا مَعَهُ مَنْ يَكُونُ الْعُلُوُّ مُشْتَرَكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، لَكِنَّهُ الْعَلِيُّ بِالْإِطْلَاقِ سُبْحَانَهُ^(٤٨).

١٥. شهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤هـ)

وَمَعْنَى قَوْلِ مَالِكٍ: «الْإِسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ» أَنَّ عُقُولَنَا دَلَّتْنَا عَلَى الْإِسْتَوَاءِ اللَّائِقِ بِاللَّهِ وَجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَهُوَ الْإِسْتِيلَاءُ دُونَ الْجُلُوسِ وَنَحْوِهِ مِمَّا لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَجْسَامِ. وَقَوْلُهُ: «وَالْكَيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ» مَعْنَاهُ أَنَّ ذَاتَ اللَّهِ تَعَالَى لَا تُوصَفُ بِمَا وَضَعَتِ الْعَرَبُ لَهُ «كَيْفٌ» وَهُوَ الْأَحْوَالُ الْمُتَنَقِّلَةُ وَالْهَيْئَاتُ الْجَسِيمَةُ مِنَ التَّرَبُّعِ وَغَيْرِهِ فَلَا يُعْقَلُ ذَلِكَ فِي حَقِّهِ تَعَالَى لِاسْتِحَالَتِهِ فِي جِهَةٍ الرُّبُوبِيَّةِ^(٤٩).

١٦. تاج الدين اللّخميّ (ت ٧٣٤هـ)

(٤٧) محمد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط. دار الكتب المصرية، ج ٧، ص ٢١٩.

(٤٨) المصدر السابق، ج ٧، ص ٢٢٠.

(٤٩) شهاب الدين القرافي، الذخيرة، ط. دار الغرب الإسلامي، ج ١٣، ص ٢٤٣.

إنه مُسْتَوٍ عَلَى عَرْشِهِ بِالْمَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالِاسْتَوَاءِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُنَافِي وَصْفَ الْكِبَرِيَاءِ، وَلَا تَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ سِمَاتُ الْحُدُوثِ وَالْقَنَاءِ، وَهُوَ الَّذِي أُرِيدَ بِالِاسْتَوَاءِ إِلَى السَّمَاءِ، حَيْثُ قَالَ: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ اأْتِيَا﴾، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِطَرِيقِ الْقَهْرِ وَالِاسْتِيْلَاءِ.

وَلَا يَبْطُلُ التَّأْوِيلُ بِمَعْنَى عَلَا لُورُودِهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، قُلْتُ: لِأَنَّ الْعُلُوَّ هُنَا وَالتَّعَالَى عُلُوُّ مَرْتَبَةٍ وَمَكَانَةٍ لَا عُلُوَّ مَكَانَ.

وَاتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى صَرَفِ اللَّفْظِ عَنْ ظَاهِرِهِ، لَكِنْهُمْ انْقَسَمُوا عَلَى قِسْمَيْنِ: قَسَمَ تَأَوَّلُوا كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَسَمَ قَالُوا بَنَفِي الْمُسْتَحِيلِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَنُيِّرُهَا كَمَا جَاءَتْ وَنَقُولُ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ^(٥٠).

١٧. ابن الحاج (ت ٧٣٧هـ)

وَالِاسْتَوَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ مَعْنَاهُ اسْتَوَى، قَالَهُ الْوَاحِدِيُّ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْقَهْرُ وَالْعَلَبَةُ^(٥١).

١٨. ابن جُرَيِّ الكَلْبِيِّ (ت ٧٤١هـ)

وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ الْفَاطُ ظُهُورُهَا التَّشْبِيهَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ وَ﴿يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ وَكَحَدِيثِ نُزُولِ اللَّهِ كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا وَغَيْرِ ذَلِكَ وَهِيَ كَثِيرَةٌ، تَفَرَّقَ النَّاسُ فِيهَا ثَلَاثَ فِرَقٍ: الْفِرْقَةُ الْأُولَى: السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

(٥٠) تاج الدين اللَّخْمِيُّ الْفَاكْهَانِيُّ، التَّحْرِيرُ وَالتَّحْبِيرُ، ط. دَارُ الْمَذْهَبِ، ج ١، ص ٢٠٢-٢٠٣.

(٥١) مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَاجِّ، الْمَدْخَلُ، ط. دَارُ التَّرَاثِ، ج ٢، ص ١٤٩.

وأئمة المسلمين ءامَنُوا بها ولم يَبْحَثُوا عن معانيها ولا تأوَّلُوها^(٥٢) بل أنكَرُوا على مَنْ تكلَّمَ فيها^(٥٣)، ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾، وهذه طريقة التَّسليم التي تعود إلى السلامة، وبها أخذ مالكٌ والشافعيُّ وأكثرُ المحدثين. الفرقة الثانية: قومٌ حملوها على ظاهرها فلَزِمَهُمُ التجسيمُ، ويُعزَى ذلك إلى الحنبلية وبعض المحدثين^(٥٤). الفرقة الثالثة: قومٌ تأوَّلُوها وأخرجوها عن ظاهرها إلى ما يَتَقَضِيهِ أدلَّةُ العقول وهم أكثرُ المتكلمين^(٥٥) والله أعلم^(٥٦).

١٩. بدر الدين الدَّماميني (ت ٨٢٧هـ)

المشبهة والكُرامية والمجسَّمة زعموا أنَّ الله سبحانه وتعالى في مكانٍ مخصوصٍ وهو العرش، تعالى الله عما يقول الظالمون علُوًّا كبيرًا، واستندوا إلى قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، وهذا مُحْتَمِلٌ لا يَصْلُحُ لأن يكون حجةً، وبيان كونه مُحْتَمِلًا أنَّ العرب يُطلقون الاستواء على الاستيلاء كما في قول الشاعر:

(٥٢) أي لم يُجَوِّههم الحال في ذلك الوقت إلى الخوض في تعيين مُرادٍ منها، وإن كان فيهم مَنْ له أهلية ذلك من العلماء. المؤلف.

(٥٣) معناه بعضهم أنكَر ذلك لأنَّ مَسْلَكَه التفويضُ، لكن ثبت أنَّ بعض السلف الصالح أولَّ ذلك في صحيح البخاري. المؤلف.

(٥٤) الإمام أحمدُ بريءٌ من التجسيم، وأئمة الحديث المُعتَبَرُونَ من السلف والخلف مُنْزَهُونَ سُنِّيُونَ تشهدُ لذلك طبقات الحُفَظ والمحدثين الناقلة عنهم عبارتهم في التنزيه. المؤلف.

(٥٥) ابنُ جُزَيٍّ رحمه الله من العلماء المالكية الذين يتمسكون بالتفويض والتأويل الإجمالي ومع ذلك فإنه يُحذِّر من التجسيم وكلَّ ما يؤول إليه. المؤلف.

(٥٦) ابن جُزَيٍّ الكلبي، القوانين الفقهية، ط. دار ابن حزم، ص ٢٩٦.

قَدْ اسْتَوَى بِشُرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقٍ

وعلى التَّمَامِ كقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى﴾، ويقال: استوى مُلْكُ فلانٍ أي تَمَّ. وعلى تَقْرِيرِ المُلْكِ، يُقال: استوى الأميرُ على السَّيرِ أي انتظم أمره وتَقَرَّرَ مُلْكُهُ. وعلى الاستقْرارِ في المكان كقوله تعالى: ﴿وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ﴾ أي استقرَّت. وإذا ثَبَتَ كونه محتملاً لم يتمكَّنَ الخصمُ من تعيين الاستقرار، فلا يكون حَجَّةً.

على أَنَّ بعضَ المحققين قال: إنَّ الترجيحَ للاستيلاء يشيرُ إلى جوابٍ ثانٍ، وتقديرُهُ أن يقال: الراجحُ حملُ الاستواءِ على الاستيلاء لا على الاستقرار؛ لأنَّ الله تعالى تَمَدَّحَ بقوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، فلو حُمِلَ على الاستقرار، لم يُفْهَمِ المدحُ، لأنَّ هذه اللفظة لو اسْتُعْمِلَتْ على سبيل المدح في حقِّ مَنْ يَجُوزُ عليه الاستقرار لم يَجُزْ حملُهُ عليه إذ لا يُفْهَمُ منه المدحُ؛ لأنَّ المدحَ إنما يكون بصفةٍ يَمْتَازُ بها الممدوحُ، والاستقرارُ ليس بمختصٍّ به، بل يشاركُهُ كلُّ دَنيءٍ وحقيرٍ، وما يُفْهَمُ منه هو القهرُ والاستيلاء، إذ هو أَشْرَفُ معاني الاستواءِ، فإذا مُدِحَ به مَنْ هو المنزَّه عن التمكنِّ والجهاتِ، فأولَى أن يُفْهَمَ منه ما يليقُ به مِنَ الصِّفَاتِ. قلتُ: وقولُ مَنْ قال: إنَّه لا يقال: «استولى إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مُسْتَوِلياً ثُمَّ استولى» ممنوعٌ^(٥٧).

وما قاله مجاهدٌ مِنْ أَنَّهُ بمعنَى «علا» ارتضاء غير واحدٍ مِنْ أئمةِ أهل السنة، ودَفَعُوا اعتراضَ مَنْ قال: «علا بمعنَى ارتفع مِنْ غيرِ فَرْقٍ، وقد أَبْطَلْتُمُوهُ لِمَا فِي ظَاهِرِهِ مِنَ الانْتِقَالِ مِنْ سُفْلٍ إِلَى عُلوٍّ، وهو محالٌ على الله تعالى، فليَكُنْ «علا» كذلك، ووجهُ الدَّفْعِ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْعُلُوِّ بقوله: ﴿تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فَوَصَفَ نَفْسَهُ بِالتَّعَالِي، وهو مِنْ صِفَاتِ الذاتِ، وَلَمْ يَصِفْ نَفْسَهُ بِالارتِفاعِ^(٥٨).

(٥٧) بدر الدين بن الدَّمَامِينِي، مصابيح الجامع، ط. دار النوادر، ج ١٠، ص ٢٠٠.

(٥٨) المصدر السابق، ج ١٠، ص ٢٠٢.

٢٠. محمد بن خليفة الأبي (ت ٨٢٧هـ)

عند كلامه على حديث الجارية: فأشارت إلى الجهة التي يَقْصِدُهَا الْمُوحِّدُونَ^(٥٩) ولا يدلّ ذلك على جهةٍ ولا انحصاره في السَّمَاءِ^(٦٠)، كما لا يدلّ التوجُّه إلى القبلة على انحصاره في الكعبة، وقيل إنّما سألها بـ«أَيْنَ» عَمَّا تَعْتَقِدُهُ مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ، وإشارتها إلى السماء إخباراً عن جلاله في نَفْسِهَا.

وقد أطلق الشَّرْعُ أَنَّهُ ﴿الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ وأنه ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾، فالتمسك بالآية الجامعة للتنزيه الكلّي الذي لا يَصِحُّ في العقل غيره وهي قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ عِصْمَةٌ لِمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تعالى^(٦١).

٢١. ابن ناجي التَّنُوخي (ت ٨٣٧هـ)

قال ابن عطية: قالت فرقة: هو بمعنى استولى، وقال أبو المعالي وغيره: هو بمعنى القهر والغلبة، وقال سفيان الثوري: فَعَلَ فِعْلاً فِي الْعَرْشِ سَمَاءً اسْتَوَاءً^(٦٢).

٢٢. أبو العباس القَلْشَانِي (ت ٨٦٣هـ)

(٥٩) أي في الدُّعَاءِ إِذَا تَضَرَّعُوا إِلَى اللَّهِ، وذلك لأنَّ السَّمَاءَ قِبْلَةُ الدُّعَاءِ كَمَا أَنَّ الْكَعْبَةَ قِبْلَةُ الصَّلَاةِ، فالأيدي ترفع إليها، والوجوه تتوجّه نحوها، كيف لا وهي مُتَنَزِّلُ الرَّحْمَاتِ وَالْأَنْوَارِ وَمَحَلُّ الصَّفَاءِ وَالظَّهَارَةِ وَالْعِصْمَةِ عَنِ الْفَسَادِ. المؤلّف.

(٦٠) أي ليس في ذلك دلالة على أَنَّ اللَّهَ مُتَحَيِّزٌ فِي جِهَةٍ أَوْ مَكَانٍ، بل ذلك مستحيلٌ عليه. المؤلّف.

(٦١) محمد بن خليفة الأبي، إكمال إكمال المُعَلِّم، ط. الكتب العلمية، ج ٢، ص ٢٤١.

(٦٢) قاسم بن ناجي التَّنُوخي، شرح رسالة القيرواني، ط. الكتب العلمية، ج ١، ص ٢٨.

معنى فوقية الله تعالى على عرشه: الفوقية عبارة عن كون الشيء أعلى من غيره في المحسوسات بالمماسّة كزيدٍ على السطح، وفي المعنويات كالسيد فوق عبده، المراد في الشرف. وكذا قوله تعالى: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْفَيْصَةِ﴾، فالفوقية هنا معنوية بمعنى القهر والغلبة والظهور، وكذا «فوقه» في قوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْفَيْصَةِ﴾ الفوقية فيها معنوية، فمن جاز عليه المكان جاز أن تكون فوقيته بالمكان أو بالمعنى، ومن يستحيل عليه الجهة والمكان^(٦٣) لا تكون فوقيته إلا معنوية والله أعلم.

وأما فوقية الله تعالى على عرشه فالمراد بها فوقية معنوية بمعنى الشرف والجلال والكمال والمكانة، لا فوقية أحياز وأمكنة، فإنه تعالى يستحيل عليه المكان والجهات ومُشابهة المخلوقات، وهو بمعنى الحكم والمُلك، فيرجع إلى معنى القهر^(٦٤).

٢٣. أبو زيد الشعالبي (ت ٨٧٥هـ)

والمعتقد في هذا أنه سبحانه مُستوٍ على العرش على الوجه الذي قاله، وبالمعنى الذي أراده، استواءً منزّهاً عن المماسّة والاستقرار والتمكّن والحلول والانتقال، لا يَحْمِلُهُ العرش، بل العرش وحملته محمولون بلطف قدرته، ومقهورون في قبضته، كان الله ولا شيء معه، كان سبحانه قبل أن يخلق المكان والزمان، وهو الآن على ما عليه كان.

وقال كقول ابن عطية: والقاعدة في هذه الآية ونحوها: منع الثقله وحلول الحوادث، ويبقى استواء القدرة والسلطان^(٦٥).

(٦٣) وهو الله عز وجل. المؤلف.

(٦٤) أحمد بن عبد الله القلشاني، تحرير المقالة في شرح الرسالة، ط. مؤسسة المعارف، ص ١٠٠-١٠١.

(٦٥) أبو زيد الشعالبي، الجواهر الحسان في تفسير القرآن، ط. دار إحياء التراث، ج ١، ص ٢٠٤، وج ٣، ص ٣٥٨.

٢٤. أبو عبد الله السَّنُوسِي (ت ٨٩٥هـ)

وأما الشيخ^(٦٦) فاعتمد في إثبات هذه الصفات على ظواهر من الإقراءات، أما الاستواء فاحتج على ثبوته بقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فقال: الاستواء بمعنى الاستقرار والتمكُّن بالجلوس مُستحيلٌ عقلاً وإجماعاً^(٦٧).

وقال: وأما ما استحال ظاهره نحو: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فإنَّا نصرفه عن ظاهره اتفاقاً، ثم إن كان له تأويلٌ واحدٌ تعيَّن الحملُ عليه وإلاَّ وجب التفويضُ مع التنزيه، وهو مذهب الأقدمين.

وقال: مثلُ قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فإنَّ الاستواءَ بمعنى الاستقرارِ المَكَانِي مُحالٌ في حقِّه تعالى، ويبقى بعد ذلك تأويلاتٌ صحيحةٌ؛ أحدها أن يكون استوى بمعنى استولى عليه بتصريفه له كيف شاء^(٦٨).

٢٥. أحمد بن زُرُّوق الفاسي (ت ٨٩٩هـ)

وقع ذكر الاستواء على العرش في ستة مواضع من كتاب الله تعالى؛ ف قيل: إن في ذلك من المُتشابه الذي يُنزّه عن الخيال ولا يُتعرَّض لِمَعْنَاه وهو مذهب السلف^(٦٩) وجماعة من الأئمة، وحمل عليه مذهب مالِكٍ إذ سُئِلَ عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾

(٦٦) يعني الشيخ أبا الحسن الأشعري. المؤلف.

(٦٧) محمد بن يوسف السَّنُوسِي، شرح العقيدة الوسطى، ط. الكتب العلمية، ص ١٨٣-١٨٤.

(٦٨) محمد بن يوسف السَّنُوسِي، شرح العقيدة الكبرى، ط. مطبعة جريدة الإسلام بمصر، ص ٢٧٦-٢٧٧.

(٦٩) أي أكثرهم، وإلاَّ فقد عُرف عن السلف التأويل التفصيلي. المؤلف.

فقال: «الاستواء معلومٌ، والكيفُ غيرُ معقولٍ، والإيمان به واجبٌ، والسؤال عنه بدعةٌ». فقولُه: «معلومٌ» يعني في كلام العرب له مَصَارِفٌ، وقولُه: «والكيف غير معقولٍ» نفْيٌ لِمَا يُتَوَهَّمُ فيه مِن احتمالاته الحسِّيَّة، إذْ لَا تُعْقَلُ في حَقِّه تعالى، وقولُه: «والإيمان به واجبٌ» لأنَّه ورد، وفي بعض رواياته: «والكيفيةُ مجهولةٌ» وقد عدلنا عنها للرواية التي ذكرنا لأنَّ غيرَ المعقول لا يُمكن العِلْمُ به والمجهول يُمكن عِلْمُه، والمقصود نفْيُ التعقُّل في ذلك فروايةٌ نفيه أولى وإن كان غيرها أكثرَ روايةً، ثمَّ هذا مما تعارضت فيه الأدلَّةُ العقليةُ والظواهرُ النقليةُ، وقد أصَّل الشيخُ ابنُ فوركٍ رحمة الله تعالى عليه لذلك أصلاً فقال: «إذا تعارضت الأدلَّةُ العقليةُ مع الظواهر النقلية فإن صدَّقناها لزمَ الجمعُ بين التقيضين، وإن كذَّبناها لزمَ رفعُهما، وإن صدَّقنا الظواهر النقلية وكذَّبنا الأدلَّةَ العقليةَ لزمَ الطعنُ في الظواهر النقلية لأنَّ الأدلَّةَ العقليةَ أصولُ الظواهر النقلية، وتصديقُ الفرع مع تكذيبِ أصله يَقْضي إلى تكذيبِهما معاً، فلم يبقَ إلَّا أن نقول بالأدلة العقلية ونؤوِّل الظواهر النقلية أو نفوِّض أمرها إلى الله، ولأهل السُّنة قولان: فعلى القول بالتأويل إنَّ وجدنا لها محملاً يُسوِّغُه العقل حملناها عليه وإلا فوَضَّنا أمرها إلى الله. وهذا القانون في هذا الباب والله الموفق للصواب». قال بعضهم: ولئن كان التأويلُ أعلمَ بالتفويض أسلمَ، ويسعُنَا ما وَسِعَ سلفنا من ذلك ولا يضرُّنا الجهلُ بتعيين المَحْمِلِ إذا صحَّ لنا التنزيه ونفْيُ التشبيه، فلسنا ثمَّ ألحنَ من صاحب الحجةِ بِجُجَّتِهِ، وقد نسب الطرطوشيُّ لمالكٍ القولَ بالتأويل ونسب له غيره القولَ بالتفويض، وبه قال الشافعيُّ إذ قال: «عامتنا بالله وبما جاء عن الله على مُرادِ الله، وبما جاء عن رسول الله ﷺ على مُرادِ رسول الله»، وعليه جرى الإمام أبو حامدٍ حيث قال: «وإنه مُستَوٍ على العرش على الوجه الذي قاله وبالمعنى الذي أرادَه استواءً منزَّهاً عن المماسَّة والاستقرار والتمكُّن والحلول والانتقال، لا يَحْمِلُه العرشُ بل العرشُ وحَمَلَتْهُ محمولون بِمَحْضِ قُدْرَتِهِ ومَقْهُورُونَ

فِي قَبْضَتِهِ^(٧٠)». وَذَكَرَ السُّهْرَوَرْدِيُّ فِي «أَدَابِ الْمُرِيدِينَ» لَهُ إِجْمَاعُ الصُّوفِيَّةِ عَلَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي كُلِّ مُوْهِمٍ مَا قَالَهُ مَالِكٌ فِي الْإِسْتَوَاءِ كَالِيدِ وَاللِّسَانِ وَالْعَيْنِ وَالْجَنْبِ وَالْقَدَمِ وَنَحْوِهِ، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنَ التَّفْوِيضِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^(٧١).

٢٦. عَلِيٌّ بْنُ خَلْفِ الْمَنُوفِيِّ (ت ٩٣٩هـ)

فَمَعْنَى اسْتَوَاءِهِ عَلَى عَرْشِهِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَوَى عَلَيْهِ اسْتِيلَاءَ مَلِكٍ قَادِرٍ قَاهِرٍ، وَمَنْ اسْتَوَى عَلَى أَعْظَمِ الْأَشْيَاءِ كَانَ مَا دُونَهُ فِي ضَمْنِهِ^(٧٢) وَمُنْطَوِيًّا تَحْتَهُ^(٧٣)، وَقِيلَ: الْإِسْتَوَاءُ بِمَعْنَى الْعُلُوِّ أَيْ عُلُوِّ مَرْتَبَةٍ وَمَكَانَةٍ لَا عُلُوَّ مَكَانٍ^(٧٤).

٢٧. الْحَطَّابُ الرَّعِينِيُّ (ت ٩٥٤هـ)

وَاعْلَمْ أَنَّهُ بَعْدَ هَذَا لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِيهِ [أَيِ الْإِسْتَوَاءِ] طَرِيقَانِ: أَحَدُهُمَا: التَّفْوِيضُ فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ بِذَلِكَ إِلَى اللَّهِ، وَهِيَ طَرِيقُ السَّلَفِ، وَإِلَيْهَا يُشِيرُ قَوْلُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ قِيلَ لَهُ: كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَقَالَ: الْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِسْتَوَاءُ مِنْهُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بَدْعَةٌ، وَقَالَ لِلْسَّائِلِ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ ضَالًّا، وَأَمْرٌ بِهِ وَأُخْرِجُ. وَالطَّرِيقُ الثَّانِي: وَهِيَ طَرِيقُ الْخَلْفِ وَهِيَ أَنْ تُحْمَلَ الْفَوْقِيَّةُ

(٧٠) أَيِ فِي تَصَرُّفِهِ وَتَدْبِيرِهِ. الْمُؤَلَّف.

(٧١) أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ زَرْزُوقٌ، شَرَحَ رِسَالَةَ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، ط. الْكُتُبُ الْعِلْمِيَّةُ، ص ٤٥.

(٧٢) أَيِ فِي جُمْلَةِ الْمُقَهَّرِ لَهُ. الْمُؤَلَّف.

(٧٣) أَيِ تَحْتَ الْإِسْتِيلَاءِ. الْمُؤَلَّف.

(٧٤) عَلِيٌّ بْنُ خَلْفِ الْمَنُوفِيِّ، كِفَايَةُ الطَّالِبِ الرَّبَّانِيِّ، ط. الْمَدَنِيِّ، ج ١، ص ١١٣.

على معنًى يَلِيقُ به تعالى وهو الاستيلاء بالقهر والغلبة^(٧٥).

٢٨. برهان الدين إبراهيم اللّقاني (ت ١٠٤١ هـ)

وتوسّط ابنُ الهمام في «المسايَرة» توسّطًا أخَصَّ من هذا التوسّط إذ حاصلُ كلامه في الاستواء وجوبُ الإيمان بأنّه استوى على العرش مع نفي التشبيه، فأما كونُ المراد أنّه استيلاءٌ على العرش فأمرٌ جائزُ الإرادة، لكن لا دليل على إرادته عينيًا، فالواجب علينا ما ذكرنا أي من أنّه ليس كاستواء الأجسام على الأجسام من التمكّن والمماسّة والمحاذاة.

قال: وإذا خيف على العامّة عدمُ فهم الاستواء إذا لم يكن بمعنى الاستيلاء إلّا بالاتصال ونحوه من لوازم الجسميّة وأن لا يَنفُوهُ فلا بأس بِصَرَفِ فهمهم إلى الاستيلاء، فإنّه قد ثَبَتَ إطلاقه وإرادته لُغَةً في قوله: قَدِ اسْتَوَى بِشَرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ، وقوله:

فَلَمَّا عَلَوْنَا وَاسْتَوَيْنَا عَلَيْهِمْ جَعَلْنَاهُمْ صَرَغِي لِنَسْرِ وَطَائِرِ

قال: وعلى نحو ما ذكرنا يُحْمَلُ كُلُّ ما وَرَدَ مِمَّا ظاهِرُهُ الجسميّة في الشاهد، كالإصبع واليدِ يجبُ الإيمان به، فإنَّ اليدَ وكذا الإصبعَ وغيره صفةٌ له لا بمعنى الجارحة، بل على وَجْهِ يَلِيقُ به وهو سبحانه أَعْلَمُ به^(٧٦).

٢٩. محمد ميثارة الفاسي (ت ١٠٧٢ هـ)

أمّا ما استحال ظاهره نحو: ﴿عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فَإِنَّا نَصْرِفُهُ عَنْ ظَاهِرِهِ اتِّفَاقًا ثُمَّ إِنْ كَانَ لَهُ تَأْوِيلٌ وَاحِدٌ تَعَيَّنَ الْحُمْلُ عَلَيْهِ وَإِلَّا وَجَبَ التَّفْوِيزُ مَعَ التَّنْزِيهِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَقْدَمِينَ^(٧٧).

(٧٥) محمد بن محمد الخطّاب الرُّعَيْنِي، القَيْدُ فِي الْكَلَامِ عَلَى رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ، نسخة مصوّرة عن الأصل في مكتبة جامعة اللغات والحضارات-فرنسا (BULAC)، ق ٩.

(٧٦) برهان الدين اللّقاني، عمدة المريد شرح جوهرة التوحيد، ط. الكتب العلمية، ج ٢، ص ٥٦٧.

(٧٧) محمد بن أحمد ميثارة الفاسي، الدُّرُ الثَّمِينِ وَالْمُورِدِ الْمَعِينِ، ط. الكتب العلمية، ص ٦٢.

٣٠. علي بن محمد المؤخر الصَّفَاقِسي (ت بعد ١١١٨هـ)

الاستِواءُ في اللُّغة له معنيان: قريبٌ وهو الاستقرارُ بالجلوس ونحوه، وبعيدٌ وهو الاستيلاء، فيُحْمَلُ في الآية على الثاني، ويكون من باب التورية لتَعْدُّرِ حَمْلِهِ على المعنى الآخر. والدليلُ على أنَّ الاستِواء يكون بمعنى الاستيلاء في كلام العرب قول الشاعر:

قَدِ اسْتَوَى بِشُرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقِ

فقوله «استوى» معناه استولى عليه بالقهر والغلبة فقط لاستحالة أن يكون بمعنى الجلوس لأنَّه غيرُ متأتٍّ في البيت قطعاً، فكذا الآية. ويكون تخصيصُ العرش بالاستيلاء عليه دُونَ غيره لأنَّه أعظمُ مخلوقاته تعالى، وإذا كان أعظمُ المخلوقات تحت قَهْرِهِ وَسُلْطَانِهِ فَغَيْرُهُ أُحْرَى^(٧٨).

٣١. محمد عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)

٣٢. ومحمد الحَضِرُ الجكني الشنقيطي (ت ١٣٥٤هـ)

قالا في شرح حديث: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ»: وفيه الردُّ على مَنْ زعم أنه على العرش بذاته، فما تُؤَوَّلُ به هذا جاز أن يُؤَوَّلَ به ذلك^(٧٩).

٣٣. شهاب الدين النفراوي (ت ١١٢٦هـ)

استوى أي استولى بالقهر والغلبة استيلاءً مَلِكٍ قَاهِرٍ وإِلَهٍ قَادِرٍ، وَيَلْزَمُ مِنْ اسْتِيْلَائِهِ تَعَالَى عَلَى أَعْظَمِ الْأَشْيَاءِ وَأَعْلَاهَا اسْتِيْلَاؤُهُ عَلَى مَا دُونَهُ، وَلَفْظُ الاسْتِواءِ مِنْ جُمْلَةِ الْمُتَشَابِهِ كَالِيدِ

(٧٨) علي بن محمد المؤخر الصَّفَاقِسي، مبلِّغ الطالب إلى معرفة المطالب (شرح العقيدة الثورية)، ط. اليمامة للطباعة والنشر، ص ١٢٩.

(٧٩) محمد بن عبد الباقي الزُّرقاني الأزهرى، شرح موطأ مالك، ط. مكتبة الثقافة الدينية، ج ١، ص ٦٦٢. ومحمد الحَضِرُ الجكني الشنقيطي، كوثر المعاني الدَّارِي، ط. مؤسسة الرسالة، ج ٧، ص ٧١.

والوجه والعين والأصابع ونحو ذلك مما ظاهره مُستحيلٌ على الباري سبحانه، ولا يَعْلَمُ معناه على القَطْعِ إلا الله سبحانه وتعالى، وأمّا العلماء فقد اتَّفَقَ السَّلَفُ والخلف على وجوبِ اعتقادِ حقيقةِ وُرودهِ وعلى وجوبِ تنزيهِ الباري عن ظاهره المستحيل^(٨٠).

٣٤. محمد الطيّب بن كيران الفاسي (ت ١٢٢٧ هـ):

والاستواء على العرش مجازٌ عن القهر والغلبة، كقوله:

فَلَمَّا عَلَوْنَا وَاسْتَوَيْنَا عَلَيْهِمْ جَعَلْنَاهُمْ مَرْغًى لِنَسْرِ وَطَائِرٍ

وقوله:

قَدْ اسْتَوَى بِشَرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقٍ

وخصَّ العرش لأنَّه أعظم المخلوقات، ومن استولى على أعظمها كان استيلاؤه على غيره^(٨١) أحرى^(٨٢).

٣٥. محمد الأمير السنبايوي الأزهري (ت ١٢٣٢ هـ)

قوله «أَوْهَمَ التَّشْبِيهِ»^(٨٣): منه الاستواء على العرش، فيؤوَّل بالاستيلاء والمُلْك، كما قال:

قَدْ اسْتَوَى بِشَرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقٍ^(٨٤)

(٨٠) أحمد بن غانم النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة القيرواني، ط. الكتب العلمية، ص ٨٢.

(٨١) أي على غير العرش. المؤلف.

(٨٢) محمد الطيّب بن كيران الفاسي، شرح على توحيد ابن عاشر، ط. الكتب العلمية، ص ٢٣٨.

(٨٣) يعني قول اللّقاني صاحب «الجوهرة». المؤلف.

(٨٤) محمد الأمير السنبايوي الأزهري، حاشية على إتحاف المريد، ط. الكتب العلمية، ص ١٨١.

٣٦. أحمد الصّاوي الخلوّتي (ت ١٢٤١هـ)

وأما طريقة الخلف فيؤوّلون الاستواء بالاستيلاء بمعنى المُلْك والتصرّف، فالاستواء يُطلق حقيقةً على الرُّكوب وهو مستحيلٌ على الله، وعلى الاستيلاء والتصرّف وهو المراد، قال الشاعر:

قَدِ اسْتَوَى بِشُرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقِ

وقد أشار صاحبُ الجوهرة للطّريقتين بقوله:

وَكُلُّ نَصٍّ أَوْهَمَ التَّشْبِيهِ أَوَّلُهُ أَوْ فَوَّضَ وَرُمَ تَنْزِيهِهَا^(٨٥)

٣٧. محمد بن عرفة الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ)

قوله: «وهو استولى» أي فالاستواء كما يُطلق على الاستقرار فوق الجسم يُطلق على الاستيلاء على الشيء أي ملكه بالقهر والغلبة كما في قول الشاعر:

قَدِ اسْتَوَى بِشُرٍّ عَلَى الْعِرَاقِ مِنْ غَيْرِ سَيْفٍ وَدَمٍ مَهْرَاقِ

والمعنى الأوّل قريبٌ والثاني بعيدٌ، والمرادُ منه في الآية المعنى البعيد^(٨٦) أي الرَّحْمَنُ استولى على العرش الذي هو أعظمُ المخلوقات^(٨٧).

٣٨. حسين بن إبراهيم المغربي الأزهري (ت ١٢٩٢هـ)

ما قولكم: في رَجُلٍ يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِوُجُودِ ذَاتِهِ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتِهِ صَاعِدٌ وَمُسْتَقِرٌّ عَلَى

(٨٥) أحمد الصّاوي الخلوّتي، حاشية على تفسير الجلالين، ط. البائي الحلبي، ج ٢، ص ٦٠-٧٠.

(٨٦) لأنّه لا يجوزُ في حقِّ الله حملُ المعنى على استقراره على العرش. المؤلّف.

(٨٧) محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية على مختصر التفتازاني، ط. المكتبة العصرية، ج ٤، ص ٥١.

عَرْشِهِ، مُسْتَدِلًّا بظواهر بعض الأحاديث وعاية: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ باستقَرَّ وصَعِدَ، ويقول: «إِنَّ هَذَا مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَإِنْكَارُ فَوْقِيَّتِهِ تَعَالَى عَلَى عَرْشِهِ مَذْهَبُ الْجَهْمِيَّةِ وَهُوَ كُفْرٌ»، فهل هذا الاعتقاد ضالٌّ وكفرٌ؟ بَيَّنُّوا لَنَا اعتقادَ أَهْلِ الْحَقِّ.

الجواب: اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالْمُتَأَخِّرِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ اتَّفَقَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَى تَنْزِيهِ الْبَارِئِ سُبْحَانَهُ عَنِ الْجَهَةِ وَالتَّحْيِيزِ، وَلَيْسَ فِي جَهَةِ فَوْقٍ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ اخْتِصَاصِهِ بِجَهَةٍ أَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ أَوْ حَيْزٍ، وَيَلْزَمُ مِنَ الْمَكَانِ وَالْحَيْزِ الْحَرَكَةُ وَالسُّكُونُ لِلْمُتَحَيِّزِ وَالتَّغْيِيرُ وَالْحُدُوثُ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عَلَوًّا كَبِيرًا، ذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ. وَقَالَ فخر الدين الرازي رحمه الله تعالى: اعْلَمْ أَنَّهُ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ مِنَ الْآيَةِ كَوْنُهُ مُسْتَقِرًّا عَلَى الْعَرْشِ، وَيُدَلُّ عَلَى فُسَادِهِ وَجْوهٌ عَقْلِيَّةٌ وَنَقْلِيَّةٌ:

أَمَّا الْعَقْلِيَّةُ: فَأَمْرٌ: أَحَدُهَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْتَقِرًّا عَلَى الْعَرْشِ لَكَانَ مِنَ الْجَانِبِ الَّذِي يَلِي الْعَرْشَ مُتَنَاهِيًّا، وَإِلَّا لَزِمَ كَوْنُ الْعَرْشِ دَاخِلًا فِي ذَاتِهِ وَهُوَ مُحَالٌ، وَكَلَّمَا كَانَ مُتَنَاهِيًّا فَإِنَّ الْعَقْلَ يَقْضِي أَنَّهُ لَا يَمْنَعُ أَنْ يَصِيرَ أَزِيدَ مِنْهُ أَوْ أَنْقَصَ، فَلَوْ كَانَ تَعَالَى مُتَنَاهِيًّا مِنْ بَعْضِ الْجَوَانِبِ لَكَانَ ذَاتُهُ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ وَالتَّنْقِصَانِ، وَكَلَّمَا كَانَ كَذَلِكَ كَانَ اخْتِصَاصُهُ بِذَلِكَ الْمَقْدَارِ الْمُعَيَّنِ لِتَخْصِيصِ مُخْصَصٍ وَتَقْدِيرِ مُقَدَّرٍ، وَكَلَّمَا كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ مُحْدَثٌ، فَثَبَّتَ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ كَانَ عَلَى الْعَرْشِ^(٨٨) لَكَانَ مُحْدَثًا، وَهَذَا مُحَالٌ، وَكَوْنُهُ عَلَى الْعَرْشِ^(٨٩) مُحَالٌ.

وَأَمَّا الدَّلَائِلُ السَّمْعِيَّةُ: فَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَالْأَحَدُ مُبَالِغَةٌ فِي كَوْنِهِ وَاحِدًا، وَالَّذِي يَمْتَلِئُ مِنْهُ الْعَرْشُ يَكُونُ مَرْكَبًا مِنْ أَجْزَاءٍ كَثِيرَةٍ جَدًّا فَوْقَ أَجْزَاءِ الْعَرْشِ، وَذَلِكَ

(٨٨) أَيِ بَذَاتِهِ مُسْتَقِرًّا أَوْ مُحَاذِيًّا لَهُ. الْمُؤَلَّف.

(٨٩) أَيِ عَلَى مَعْنَى التَّحْيِيزِ أَوْ الْمُقَابَلَةِ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ صِفَاتِ الْخَلْقِ. الْمُؤَلَّف.

يُنَافِي كَوْنَهُ أَحَدًا. وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ﴾، فَلَوْ كَانَ إِلَهُ الْعَالَمِ فَوْقَ الْعَرْشِ لَكَانَ حَامِلُ الْعَرْشِ حَامِلًا لِلإِلَهِ، فَيَكُونُ الإِلَهُ مُحْفُوظًا وَحَافِظًا، وَذَلِكَ لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ. وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ﴾ أَيِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَذَلِكَ يَوْجِبُ كَوْنَهُ تَعَالَى غَنِيًّا عَنِ الْمَكَانِ وَالْجِهَةِ.

فَإِذَا تَقَرَّرَ ذَلِكَ فَالْآيَاتُ الدَّالَّةُ عَلَى ثُبُوتِ الْإِسْتَوَاءِ^(٩٠) مِنَ الْمُتَشَابِهِ، وَلِلْعُلَمَاءِ فِي الْمُتَشَابِهِ مَذَهِبَانِ:

فَمَذْهَبُ السَّلَفِ أَنْ يَقْطَعَ بِكَوْنِهِ تَعَالَى مُتَعَالِيًّا عَنِ الْمَكَانِ وَالْجِهَةِ^(٩١)، وَلَا يُؤَوَّلُونَ^(٩٢) بَلْ يُفَوِّضُونَ عِلْمَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَيَقُولُونَ: الْإِسْتَوَاءُ عَلَى الْعَرْشِ صِفَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى بَلَا كَيْفٍ، وَيَجِبُ عَلَيْنَا الْإِيمَانُ بِهِ، وَيَكِلُونَ عِلْمَهُ لِلَّهِ تَعَالَى. وَسُئِلَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾، فَأَطْرَقَ رَأْسَهُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ: الْإِسْتَوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بَدْعَةٌ، وَمَا أَظُنُّكَ إِلَّا ضَالًّا، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ. وَأَمَّا الْخَلْفُ فَيُؤَوَّلُونَ الْإِسْتَوَاءَ بِنَفَازِ قُدْرَتِهِ وَجَرِيَانِ مَشِيئَتِهِ؛ فَاسْتَوَى بِمَعْنَى قَهَرَ وَاسْتَوَلَى عَلَيْهِ.

(٩٠) أَيِ فِي حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى. الْمُؤَلَّف.

(٩١) أَيِ مُنَزَّهًا عَنْهُمَا. الْمُؤَلَّف.

(٩٢) أَيِ تَأْوِيلًا تَفْصِيلِيًّا. الْمُؤَلَّف.

فَمَنْ يُثَبِّتْ لَهُ -تعالى- مكانًا فهو مِنَ المُجَسِّمة، وحكم مُثَبِّتِ الجِهة أَنَّهُ إِنَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فِي السَّمَاءِ وَأَرَادَ بِهِ الْمَكَانَ ^(٩٣) فهو كافر ^(٩٤).

٣٩. محمد عليش ^(٩٥) (ت ١٢٩٩هـ)

إِنَّ الاستواء معلومٌ مِنْ لغة العربِ محامِلُهُ المجازِيَّة التي تصحُّ في حقِّ الله تعالى. ثُمَّ قَالَ: وَيُحْمَلُ الاستواءُ عَلَى الْقَهْرِ ^(٩٦).

٤٠. إسماعيل بن موسى الحامدي (ت ١٣١٦هـ)

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ طه: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فمعناه والله أعلم أَنَّهُ مُسْتَوٍ بِقَهْرِهِ وَعَظَمَتِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى أَنَّهُ جَالِسٌ عَلَى الْعَرْشِ، لِأَنَّ هَذَا مِنْ صِفَاتِ الْحَوَادِثِ وَهُوَ مُحَالٌ فِي حَقِّهِ تَعَالَى، وَبِالْجُمْلَةِ: فَكُلُّ مَا خَطَرَ بِبَالِكَ مِنْ صِفَاتِ الْحَوَادِثِ فَاللَّهُ بِخِلَافِ ذَلِكَ ^(٩٧).

(٩٣) أَي أَرَادَ قَائِلُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ مُتَحَيِّزٌ فِي الْمَكَانِ. الْمُؤَلَّف.

(٩٤) حَسِينُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَغْرِبِيِّ الْأَزْهَرِيُّ الْمَكِّيُّ، قُرَّةُ الْعَيْنِ بَفْتَاوَى عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ، ط. الْمَكْتَبَةُ التَّجَارِيَّةُ الْكُبْرَى بِمِصْرَ، ص ٢٧٦.

(٩٥) عَلِيْشُ بِالتَّصْغِيرِ هُوَ الْمَشْهُورُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، وَقَدْ ضَبَطَهُ هُوَ بِنَفْسِهِ بِكَسْرِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ فِي مُقَدِّمَةِ شَرْحِهِ «مَوْصِلُ الطَّلَابِ لِمَنْهَجِ الْوَهَّابِ فِي قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ». الْمُؤَلَّف.

(٩٦) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلِيْشُ، هَدَايَةُ الْمُرِيدِ لِعَقِيدَةِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، ط. الْمَطْبَعَةُ الْبَهِيَّةُ بِمِصْرَ، ص ٢٥٦.

(٩٧) إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْحَامِدِيُّ، شَرْحُ الْعَقِيدَةِ الصَّغِيرَةِ لِلدَّرْدِيرِ، ط. الْبَابِيُّ الْحَلَبِيُّ، ص ٢٠.

فصل في بيان ما انتُقد على ابن أبي زيد القيرواني وتوجيه عبارته

جاء في رسالة ابن أبي زيد القيرواني رحمه الله: «وأنه فوق عَرْشِهِ الْمَجِيد بذاته»، وهي عبارة أُخذ بها على المصنّف رحمه الله؛ إذ لا يُعرَف عن أحدٍ من صالح السلف، ولا من مُحَقِّقِي الخلف أنّه قرَن الإخبار عن استواء الله تعالى على العرش بلفظ «بذاته». ثم إنّ اللفظ المُوافق لِمَا ورد به التنزيل إنّما هو: ﴿عَلَى الْعَرْشِ﴾، لا عبارة: «فوق العرش»، ومع ذلك فليس محلّ الإشكال في مجرّد لفظ «فوق» إذا حُمِل على فوقيّة القهر والسلطان ونحو ذلك لا على فوقيّة المكان والجهة، وهو نظير ما في قوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾، وقد فسّرها المفسّرون بمعنى أنّهم يخافون أن ينزل بهم العذاب من فوق رؤوسهم. وإنّما مَوْضِعُ التَّكْثِيرِ والرّدّ الذي لا يُتسامح فيه في رسالة «ابن أبي زيد» هو زيادةُ لفظ «بذاته» لِمَا تَتَضَمَّنُهُ مِنْ إِيْهَامِ التَّحْيزِ والاختصاص بالمكان، وهي أحد مُتَمَسِّكَاتِ المَجَسِّمَةِ المشبّهة.

قال الشهاب النفراوي الأزهري: «أُخذ على المصنّف في قوله: «بذاته»، وقيل: هي دَسِيسَةٌ عليه، فإنّ صحّ هذا فلا إشكال في سُقوط الاعتراض عنه، وإلّا اعترض عليه لأنّه لم يردّ بها سَمْعٌ»^(٩٨).

وقال ابن ناجي التَّنُوخِي: «وهذا ممّا انتُقد على الشَّيْخ رحمه الله في قوله: «بذاته»، فإنّها زيادةٌ على النصّ، فمِنْ مُحْطَىٍّ وَمِنْ مُعْتَذِرٍ. قال الفاكهاني: وسمعتُ شَيْخَنَا أَبَا عَلِيٍّ الْبَجَائِيَّ يقول: إنّ هذه لَفْظَةٌ دُسَّتْ على المؤلّف رضي الله عنه، فإنّ صحّ هذا فلا اعتراض على الشَّيْخ»^(٩٩).

(٩٨) أحمد بن غانم النفراوي الأزهري، الفواكه الدواني، ص ٧٧.

(٩٩) قاسم بن ناجي التَّنُوخِي، شرح رسالة القيرواني، ج ١، ص ٢٤.

وقال ابن الفَخَّارِ القُرطبي: "ومَوْضِعُ الغَلَطِ في هذا الكلام عُدُولُهُ عن ظاهرِ نَصِّ القراءِ لَأَنَّهُ تعالى قال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾»^(١٠٠).

وقال الشيخ المَنوفي: «أُخِذَ عليه في قوله: «بذاتِهِ» لأنَّ هذه اللَّفْظَةَ لم يَرِدْ بها السَّمْعُ»^(١٠١).
وقال القَلْشاني: «في عبارته رضي الله عنه في هذا المكانِ قَلَقٌ، وقد اسْتَشْكَلْتُ قَدِيمًا وحديثًا»^(١٠٢).

وقال الشيخ محمد جَسُوس: «وقوله: «بذاتِهِ» هو محلٌّ للانتقاد على المؤلِّف، لَأَنَّهُ لَفْظٌ يُوهِمُ كَوْنَ الفُوقِيَّةِ فُوقِيَّةً اسْتِقْرَارًا، وقد عَلِمَ أَنَّ الألفاظَ المُوهِمَةَ لا يجوزُ إطلاقُها في حَقِّ الله»^(١٠٣).
وقال الإمام عبد الله بن أبي جَمْرَةَ الأندلسيِّ المالكي: «وأما ما احتَجَّجُوا به»^(١٠٤) لمذهبيهم الفاسد بقول ابن أبي زيد رحمه الله في العقيدة التي ابتدأ الرسالة بها بقوله: «وَأَنَّهُ فُوقَ عَرْشِهِ المَجِيدُ بذاتِهِ» فلا حُجَّةَ لَهُم فيه أَيضًا، لأنَّهُم خَفَضُوا «المَجِيدُ» وجَعَلُوهُ صِفَةً لِلْعَرْشِ وافْتَرَوْا على الإمام بذلك، والوجهُ فيه رَفْعُ «المَجِيدُ» لَأَنَّهُ قد تَمَّ الكلامُ بقوله «فُوقَ عَرْشِهِ و«المَجِيدُ بذاتِهِ» كلامٌ مُسْتَأْنَفٌ»^(١٠٥).

-
- (١٠٠) محمد بن عمر بن يوسف القرطبي المعروف بابن الفَخَّار، التبصرة في نقد رسالة ابن أبي زيد القيرواني، مجلة الأحمدية، ع ١٧، جمادى الأولى ١٤٢٥هـ، ص ١٠٢.
(١٠١) علي بن خَلَف المَنوفي، كفاية الطالب الربَّاني، ج ١، ص ٥٦.
(١٠٢) أحمد بن عبد الله القَلْشاني، تحرير المقالة، ص ١٠٠.
(١٠٣) محمد بن قاسم جَسُوس، شرح توحيد الرسالة، ج ٢، ص ٤١٦.
(١٠٤) يعني المجسِّمة المشبَّهة. المؤلِّف.
(١٠٥) عبد الله بن أبي جَمْرَةَ الأندلسيِّ، بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة ما لها وما عليها، ط. الكتب العلمية، ج ١، ص ٣٦.

بَابُ فِي جَوَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ مَسْأَلَةِ الْإِسْتِوَاءِ

تمهيد

إِنَّ مِنْ أَعْجَبَ مَا يَطْرُقُ السَّمْعَ فِي هَذَا الْبَابِ أَنْ تَرَى الطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ قَدْ فَشَا عَلَى أَلْسِنَةِ قَوْمٍ يَزْعُمُونَ الْإِسْتِوَاءَ إِلَى الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ، وَيَدَّعُونَ الْقِيَامَ بِحَقِّ السَّلَفِ الصَّالِحِ، ثُمَّ لَمْ يَقِفُوا عِنْدَ حَدِّ فِي الْمَقَالِ قَرِيبٍ، حَتَّى مَدُّوا أَلْسِنَتَهُمْ إِلَى أَعْلَامٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ عُرِفُوا فِي الْأُمَّةِ بِحِفْظِ السُّنَنِ، وَخِدْمَةِ الْآثَارِ، وَالْقِيَامِ عَلَى عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، فَرَمَوْهُمْ بِالْبِدْعَةِ، وَاتَّهَمُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَهُمْ حُقَاطٌ وَنُقَادٌ شَوَامِخُ، كَالْحَافِظِ الْبَيْهَقِيِّ وَالْقَاضِي عِيَّاضُ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيِّ وَالْمَازِرِيِّ وَالنُّوويِّ وَمَنْ جَرَى مَجْرَاهُمْ مِنْ شُيُوخِ السُّنَّةِ وَأَعْلَامِ الْأُمَّةِ.

ثُمَّ كَيْفَ يُرْمَى أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ بِالْبِدْعَةِ وَالزَّيْغِ فِي الْإِعْتِقَادِ وَقَدْ مَضَتْ أَعْمَارُهُمْ فِي نُصْرَةِ السُّنَّةِ بِشَهَادَةِ مُعَاَصِرِهِمْ إِنْ لَمْ تُقَلِّ مُصَنَّفَاتِهِمْ، وَتَتَابَعَتْ الْقُرُونُ عَلَى الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ تَعْرِفْهُمْ الْأُمَّةُ إِلَّا بِمَا يُعْرَفُ بِهِ أَهْلُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى التَّمَحِيصِ وَالتَّفْحِيصِ قَبْلَ نَقْلِ الْأَثَرِ وَالْحَدِيثِ، حَتَّى ظَهَرَتْ طَائِفَةٌ نَابِتَةٌ تَدَّعِي اتِّبَاعَ السَّلَفِ فَجَعَلَتْ مُخَالَفَةَ هَؤُلَاءِ الْأَعْلَامِ فِي الْعِبَارَةِ أَوْ الْمَسْلَكِ ذَرِيعَةً إِلَى التَّيْلِ مِنْهُمْ. وَمَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِمْ فِي الْحَقِيقَةِ إِلَّا كَوْنَهُمْ عَلَى مَذْهَبِ الْأَشَاعِرَةِ، مُتَّبِعِينَ لِعَقِيدَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَءَالَ بَيْتِهِ الْكَرَامِ.

ثُمَّ لِمَسْأَلَةِ الْإِسْتِوَاءِ فِي هَذَا النِّزَاعِ بَيْنَ أَهْلِ الْحَقِّ وَالْمَجَسِّمَةِ حَيْزٌ لَيْسَ بِقَلِيلٍ؛ إِذْ صَارَتْ مِنْ أَوْسَعِ مِيَادِينَ الْخُصُومَةِ بَيْنَهُمَا، وَمَنْ تَأَمَّلَ مَوْضِعَهَا مِنْ هَذَا الْبَابِ عَلِمَ أَنَّ الْكَلَامَ فِيهَا لَيْسَ كَلَامًا فِي فَرْعٍ مُنْعَزَلٍ، بَلْ هُوَ مُتَّصِلٌ بِأَصُولٍ كَثِيرَةٍ يَتَشَعَّبُ عَنْهَا الْخِلَافُ، وَلِذَلِكَ كَانَ تَحْرِيرُهَا أَصْلًا فِي تَحْرِيرِ غَيْرِهَا وَبِنَاءً لَهُ.

ومما يَكشف عن شأنِ هذه المسألة ويدلُّ على أنَّ النزاعَ فيها بين أهل الحقِّ وأهل الباطل أصلٌ يتفرَّع عليه غيره، أنَّ ابن تيمية شيخ المجسِّمة حكى مناظرة دعاه إليها أحد المخالفين له فقال: «فتواعدنا يوماً فكان فيما تفاوضنا أنَّ أمَّهات المسائل التي خالف فيها متأخرو المتكلمين ممن ينتحل مذهب الأشعريِّ لأهل الحديث ثلاث مسائل: وصف الله بالعلوِّ على العرش، ومسألة القراءان، ومسألة تأويل الصفات. فقلت له: نبدأ بالكلام على مسألة تأويل الصفات، فإنها الأمُّ والباقي من المسائل فرعٌ عليها»^(١٠٦).

لكن ابن تيمية ومن جرى مجراه لا يجروا على الثَّيل من الإمام مالك رضي الله عنه ولا التعريض بما يغضُّ من مقامه العلميِّ وجلالته في الإمامة بين الناس، لذا فإنهم يسلمون للإمام مالك بالإمامة، ولا يدفعون كونه من أعيان السلف الصالح، بل ويكثرُّون الاحتجاج بكلامه في هذا الباب، ويرضون بردَّ النزاع إليه غير أنَّ النظر بعد ذلك يَكشف أنَّ القوم لم يُحرِّروا المنقول عنه تحريراً تامًّا، ولا أصابوا مراده إصابةً مستقيمة.

لذلك أفردتُ هذا الفصلَ لمسألة الحادثة المشهورة التي سُئِلَ فيها الإمام مالك عن الاستواء، نظرًا في أسانيد رواياتها، وتوجيهها لمعاني ألفاظها، وبيانًا لأنَّ قول مالك رضي الله عنه ليس خاصًّا بالاستواء دون ما يُضاف إلى الله تعالى من الصِّفات والأفعال بل ذلك بمنزلة قاعدةٍ تأصيليةٍ في الكلام على كُلِّ ما يجبُ لله ويستحيلُ عليه ويجوز.

طُرُقُ رِوَايَةِ مَقَالَةِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

إنَّ من مواضع الخلل عند المشبَّهة في هذه القضية بناءً هم فهمهم لمقالة الإمام مالك في مسألة الاستواء على ظاهر لفظٍ جاء في بعض الروايات عنه في جوابه السائل بنصٍّ: «الاستواء معلومٌ،

(١٠٦) أحمد بن تيمية الحرَّاني، مجموع الفتاوى، ط. مجمَع الملك فهد، ج ٦، ص ٣٥٥.

والكيف مجهولٌ»، ثم جعلوا هذه العبارة أصلاً لا محيد عنه في إثبات «كيفية» زعموها لله تعالى ثم قيّدوها بقولهم «يَعْلَمُهَا اللهُ وَلَا نَعْلَمُهَا نَحْنُ» ظَنًّا منهم أَنَّهُمْ يَفْرُونَ بذلك مِنَ المحذور ويثبتون ما يَجِبُ إثباته، هيهات هيهات؛ فَإِنَّ الاضطراب التي اشتملت عليه مقالَتهم لا يخفى، حيث أثبتوا لله تعالى كيفاً، ثم زعموا السلامة بتفويض العلم بها إليه، فأرادوا الفرار من صريح التشبيه فوقَعُوا في أصله!

ثم إنَّ الأخبار المنقولة في هذه الواقعة لم تَجْرِ على نسقٍ واحدٍ بل اختلفت ألفاظها اختلافاً بيّناً حتى جاء في طائفةٍ منها ما ظاهره إثبات العلم بالاستواء، وفي أخرى ما يُوهِمُ جهالته، وورد في بعضها أَنَّ الكيف مجهولٌ، وفي غيرها أَنَّ الكيف مرفوعٌ عن الله سبحانه.

ولا يصحّ ما ذهب إليه بعض العصريين من سلوك مسلكٍ مُتَكَلَّفٍ في الألفاظ المروية عن الإمام مالكٍ حيث جعلوا الحادثة وحدها أصلاً يدور عليه تقرير مذهبه، ثم جمعوا ما تفرّق له من رواياتها على اختلاف ألفاظها وتباين معانيها، ولم يسلكوا فيها مسلك أهل الصنعة في التمييز بين نقل الرواة الحافظين المُتَقِنِينَ ونقل مَنْ قاربهم مع ضعفٍ في حفظه وبين رواية الضعيف إذا خالف الثقات، بل سوّوا في مسلكهم بين الجميع وجعلوا المختلف بمنزلة المؤتلف، ثم ادّعوا أَنَّ ما وهن من أسانيدها يتقوى بما صحّ من غيرها، وهذا لا يستقيم على أصول المحدثين؛ لأنَّ الضعيف إنما يعتضد إذا وافق ولم ينفرد بمعنى مُنكَرٍ، أمّا إذا خالف الثابت بما يدفع مدلول رواية الأثبات لم يكن شاهداً لها بل أُعِلَّ.

فالتحقيقُ أَنَّهُ عند ظهور مثل هذا الاختلاف يُرْجَع إلى الطرق الثابتة، ويُعوّل على ما صحّ نقله واتّصل سنده، ويُجْعَل ما خالف ذلك من قِيل الشاذّ أو المُنكَر بحسب حال روايته وجهة المخالفة.

ثُمَّ إِنَّهُ لَا بَدَّ فِي ذَلِكَ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْمُوَافِقِ لِلثَّقَاتِ وَالْمُبَايِنِ لَهُمْ؛ فَإِنَّ مُوَافَقَةَ الضَّعِيفِ لَهُمْ قَدْ تَصْلَحُ أَنْ تَكُونَ عَاضِدَةً فِي الْجُمْلَةِ، وَأَمَّا مُخَالَفَتُهُ إِيَّاهُمْ فَلَيْسَتْ جَبْرًا لِضَعْفِهِ بَلْ هِيَ تَقْوِيَةٌ لِرَدِّهِ وَقَرِينَةٌ مُضَافَةٌ عَلَى نَكَارَةِ مَا تَفَرَّدَ بِهِ.

نَعَمْ لَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوَّلُ الْحَادِثَةِ وَمَقَالَتُهُ فِيهَا وَهُوَ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ اسْتِوَاءِ اللَّهِ عَلَى الْعَرْشِ وَأَنَّ السَّائِلَ عَبَّرَ فِي سَوَالِهِ بِلَفْظٍ: «كَيْفَ»، فَجَاءَتْ الرِّوَايَاتُ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ مُخْتَلِفَةً فِي بَعْضِهَا لَفْظًا، لَكِنْ أَصَحُّهَا إِسْنَادًا مَا اشْتَمَلَ عَلَى صَرِيحِ الْجَوَابِ فِي نَفْيِ الْكَيْفِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَسَوْفَ يَتَبَيَّنُ لَكَ ذَلِكَ فِيمَا يَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَصَحُّ أَسَانِيدِ الرِّوَايَةِ: طَرِيقُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ

أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الْمَصْرِيُّ فَهُوَ أَحَدُ كِبَارِ أَصْحَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْفَقْهِ وَالرِّوَايَةِ، فَقَدْ صَحَّبَ الْإِمَامَ عَشْرِينَ عَامًا، وَكَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَعْلَامِ الْمَدْرَسَةِ الْمَالِكِيَّةِ بِمَصْرَ، وَغَدَّ مِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ فِي عَصْرِهِ، فَكَانَ يَرْجِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ بَلَدِهِ فِي الْفَتَوَى وَالرِّوَايَةِ، وَقَالَ فِيهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ: هُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي مَالِكٍ. وَكَانَ الْإِمَامُ مَالِكٌ يَكْتُبُ إِلَيْهِ: «إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْمُفْطِيِّ»، وَقَالَ فِيهِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ إِمَامٌ»^(١٠٧).

وَأَمَّا خَبْرُ مَالِكٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ فَأَرْوِيهِ مُسْنَدًا عَنْ شَيْخِي السَّيِّدِ الْحَبِيبِ الشَّنْقِيطِيِّ وَهُوَ عَنِ الْمَحْدَّثِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَبِيبِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الشَّنْقِيطِيِّ صَاحِبِ «زَادِ الْمُسْلِمِ» وَهُوَ عَنِ الْعَلَّامَةِ فَالْحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الظَّاهِرِيِّ (ت ١٣٢٨هـ) عَنِ السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ السَّنُوسِيِّ ابْنِ الْعَرَبِيِّ الشَّلْفِيِّ (ت ١٢٧٦هـ) عَنِ الْعَلَّامَةِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْعِظَّارِ الْمَكِّيِّ (ت ١٢٤٩هـ)

(١٠٧) أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيُّ، طَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ، ط. دَارُ الرَّائِدِ الْعَرَبِيِّ، ص ١٥٠.

عن علي بن عبد البرّ الوُنائِي (ت ١٢١٢هـ) عن المعمر مائة وثمانين سنة عبد القادر ابن أحمد بن محمد بن القاسم الأندلسيّ المصريّ عن المعمر مائة وإحدى وعشرين سنة محمد ابن عبد الله الإدريسيّ^(١٠٨) عن قطب الدين محمد بن أحمد التُّهْرُوَالِي (ت ٩٩٠هـ) عن الحافظ وجيه الدين عبد الرحمن بن الدَّيْبَعِ الشَّيْبَانِيّ عن الحافظ شمس الدين السَّخَاوِيّ عن الحافظ ابن حجر العسقلانيّ عن البرهان أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد التَّنُوخِيّ عن المعمر أبي نصر محمد بن العماد محمد بن أبي النصر محمد المِزِّيّ عن جدّه أبي النصر محمد بن هبة الله الشيرازيّ عن الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقيّ عن الشيخ أبي الحسن عبيد الله بن محمد بن أبي بكر عن جدّه الحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقيّ قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مهران، ثنا أبي، حدثنا أبو الربيع ابن أخي رُشْدِين بن سعد قال: سمعت عبد الله بن وهب، يقول: كنّا عند مالك بن أنس فدخل رجل فقال: يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أُسْتَوَى﴾، كيف استواؤه؟ قال: فَأُطْرَقَ مالِك وأخذته الرُّحَضاء ثم رفع رأسه فقال: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أُسْتَوَى﴾ كما وصف نفسه، ولا يقال: كيف، وكيف عنه مرفوع، وأنت رجل سوء صاحب بدعة، أخرجوه، قال: فأخرج الرجل^(١٠٩).

وهذه الرواية الصحيحة تشتمل على أبعد الألفاظ المروية عن توهم مدعى المجسمة، وهي الموافقة ظاهراً وباطناً لما عليه المسلمون قاطبةً، وأصرحها دلالة على أنّ الذي قاله الإمام مالك رضي الله عنه إنما يُراد منه إجراء النصّ تلاوةً مع المنع من إثبات كيفية الله تعالى؛ إذ ليس المنفي مجرد علمنا بالكيف بل الكيف كلّ منفي عن الله تعالى.

(١٠٨) وثق ذلك محمد عبد الحيّ الإدريسيّ الكتّاني (ت ١٣٨٢هـ) في «فهرس الفهارس». المؤلّف.

(١٠٩) أبو بكر البيهقي، الأسماء والصفات، ط. المكتبة الأزهرية للتراث، ص ٣٧٩.

ثمَّ أهلُ السُّنَّة والجماعة حَسْبُهُم في مثل ذلك تصحيح البيهقي للإسناد، وقد حَكَم صراحةً بجودة الإسناد الحافظ العسقلاني في «الفتح»^(١١٠)، ومع ذلك فإنَّا نستظهرُ على المجسِّمة بذكر بعض أئمَّتهم الذين صَحَّحوا هذه الرواية بإسناد البيهقي:

- قال ابن تيمية شيخ المجسِّمة في ذلك: «وروى الحافظ أبو بكر البيهقي بإسناد صحيح عن ابن وهب»، ثم ساقه^(١١١).
- وقال الذهبي: «رواه البيهقي بإسناد صحيح عن ابن وهب»^(١١٢).
- ومثله قال سليمان بن عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الوهَّاب^(١١٣) وعبد الرحمن ابن حسن بن محمد بن عبد الوهَّاب حَفِيداً مؤسِّس الحركة الوهَّابية^(١١٤).
- ثمَّ رجالُ الإسنادِ عند البيهقي هُم: أحمد بن محمد بن محمد بن إسماعيل، وأبوه محمد بن إسماعيل بن مهران، وأبو الرِّبيع ابن أخي رِشدين بن سعدٍ.
- أمَّا أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو الإسماعيلي فعَدَّله الذهبي إمام المجسِّمة في «تاريخ الإسلام»^(١١٥)، وكفى بذلك استظهاراً على المجسِّمة.

(١١٠) أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري، ط. دار المعرفة، ج ١٣، ص ٤٠٧.

(١١١) أحمد بن تيمية الحرَّاني، المسَمَّى «بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامي»، ط. مَجْمَع الملك فهد، ج ١، ص ١٩٠.

(١١٢) محمد بن أحمد الذهبي، العرش، ط. جامعة المدينة المنورة (الوهَّابية)، ج ٢، ص ٢٣٠.

(١١٣) سليمان بن عبد الوهَّاب، المسَمَّى «تيسير العزيز الحميد»، ط. المسَمَّى المكتب الإسلامي (دار ناشرة لكتب الوهَّابية)، ص ٦٤٣.

(١١٤) حسن بن عبد الوهَّاب، المسَمَّى «فتح المجيد»، ط. المسَمَّى مطبعة السُّنَّة (دار ناشرة لكتب الوهَّابية)، ص ٥١٣.

(١١٥) محمد بن أحمد الذهبي، تاريخ الإسلام، ط. المكتبة التوفيقية، ج ٢٥، ص ١٠٩.

وأما أبوه محمد بن إسماعيل بن مهران فوثقه غير واحد، وقال فيه الحاكم: «أحد أركان الحديث بنيسابور، ثقة مأمون»، وابن عساكر في «التاريخ»، والذهبي إمام المجسمة في «تذكرة الحفاظ»، وغيرهم^(١١٦).

وأما أبو الربيع ابن أخي رشدين بن سعدٍ فالعجب من الألبانيّ مدّعي المحدثيّة والعالمية في العلل والرجال إذ يقول فيه: «لم أجِدْ له ترجمة»^(١١٧). فإن كان لا يعرف كيف يجد ترجمة رجلٍ من رجال كتب السنن الستة والصّاحح، فتلك شهادة منه على نفسه بأنه لم يرق إلى رتبة طالب باحثٍ مبتدئ بالمعنى العرفيِّ العصريِّ، فكيف يعتمدُه بعضُ الناس في التصحيح والتضعيف؟! سبحان الله، فقد بلغ أمرُ تلك الفئةِ المجسمةِ النابتةِ حدًّا يُضحكُ الشكلى بالغلبة؛ فأبو الربيع الرّشديّ، واسمُه سليمان بن داود بن حمّاد بن سعدٍ، إمام مقرئ محدث صالح وثقه الحفاظ المتقدمون كابن حبان والمتأخرون كابن الجزري، وأخرج له عددٌ من الحفاظ كأبي داود والنسائي في السنن وابن حبان في الصحيح وأبي نُعيم والمزي وغيرهم.

رواية يحيى بن يحيى

وبسندنا السابق إلى الحافظ البيهقي قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه الأصفهاني، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيّان المعروف بأبي الشيخ، ثنا أبو

(١١٦) الخليفة النيسابوري، تلخيص تاريخ نيسابور للحاكم، ط. مكتبة ابن سينا، ص ٥٢. أبو القاسم بن عساكر، تاريخ دمشق، ط. دار الفكر، ج ٥٢، ص ١١١. محمد بن أحمد الذهبي، تذكرة الحفاظ، ط. الكتب العلمية، ج ٢، ص ١٨٤.

(١١٧) محمد الألباني، المسمى «مختصر العلوّ»، ط. المسمى المكتب الإسلامي (دار ناشر لكتب الوهابية)، ص ١٤١.

جعفر أحمد بن زيرك اليزدي، سمعت محمد بن عمرو بن النضر النيسابوري، يقول: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ فكيف استوى؟ قال: فَأَطْرَقَ مَالِكُ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرُّحْضَاءُ ثُمَّ قَالَ: «الاستواء غيرُ مجهول، والكيف غيرُ معقول، والإيمانُ به واجب، والسؤالُ عنه بدعة، وما أراكَ إِلَّا مبتدِعًا»، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُخْرَجَ.

وقد فسّر هذه الرواية القرافي المالكي وبيّن أنّها تُوافقُ معنى رواية ابن وهب عن الإمام مالكٍ فقال: «ومعنى قول مالك: «الاستواء غيرُ مجهول» أنّ عقولنا دلّتنا على الاستواء اللائق بالله وجلاله وعظمته وهو الاستيلاء دون الجلوس ونحوه مما لا يكون إلّا في الأجسام. وقوله: «والكيف غيرُ معقول» معناه أنّ ذات الله لا يُوصَفُ بما وضعتُ له العرب لفظ كيف، وهو الأحوال المنتقلة والهيئات الجسميّة، فلا يُعَقَّلُ ذلك في حقّه لاستحالته في جهة الرُّبُوبية^(١١٨). لكنّ المجسّمة أبوا إلّا تحريف الكلم عن مواضعه وحملوا: «والكيف غيرُ معقول» على معنى أنّ له كيفًا لكنّ عقولنا لا تصلُ إلى تعيينه، وهو مردودٌ عليهم بما سنبينه.

أمّا الذهبيّ المجسّم فحيث قال: «قول أهل السنّة قاطبةً أنّ كَيْفِيَّةَ الاستواء لا نَعْقِلُهَا»^(١١٩) فإنّ أرادَ به أنّ تعيين المعنى اللائق بالله غيرُ معقولٍ لنا أي لا نصلُ إلى ترجيح أحد المعاني اللائقة على الأخرى ممّا يليقُ نسبته إلى الله تعالى، فهذا يُشبه كلامَ مَنْ تَوَقَّفَ مِنْ أُمَّةٍ المسلمين من أهل السنّة والجماعة عن تعيين معنى دون معنى وقال: «تفسيرها تلاوتها»، وإنّ أرادَ الذهبيّ أنّ لله كيفًا لكنّا نجهله ولا نصلُ إلى إدراكِ حقيقته فكلامه مردودٌ عليه وعلى المجسّمة أجمعين في إثباتهم كيفًا لله تعالى.

(١١٨) أي لاستحالته في حقّ الله المتّصف بالرُّبُوبية وحده. المؤلّف.

(١١٩) محمد بن أحمد الذهبي، العلوّ للعليّ الغفّار، ط. المسماة «أضواء السلف»، ص ١٣٩.

ثُمَّ هَذَا التَّفْسِيرُ مِنَ الْمَجَسِّمَةِ لِقَوْلِ الْإِمَامِ مَالِكٍ: «الْكَيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ» الْمَحْمُولُ عَلَى إِبْثَاتِ كَيْفٍ لِلَّهِ مَجْهُولٍ لَنَا يُعَارِضُ مَا قَالَهُ أَئِمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْآيَاتِ الْمُتَشَابِهَاتِ: «أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا كَيْفٍ»؛ وَوَجْهَ التَّعَارُضِ ظَاهِرٌ مِنْ جِهَةِ اللَّغَةِ وَالسِّيَاقِ؛ فَإِنَّ قَوْلَهُمْ: «أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ بِلا كَيْفٍ» لَيْسَ مَعْنَاهُ: أَمْرُوهَا مَعَ إِبْثَاتِ كَيْفٍ مَجْهُولٍ، بَلْ مَعْنَاهُ أَمْرُوهَا عَلَى وَجْهِ لَا يُثَبَّتُ مَعَهُ كَيْفٌ أَصْلًا. فـ«بلا كيف» فِي اللَّغَةِ تَنْفِي مَصَاحِبَةِ الْكَيفِ لِلْمَعْنَى الْمُثَبَّتِ، كَمَا يَقَالُ: «جَاءَ بِلا سِلَاحٍ» أَيِ غَيْرِ مُتَلَبِّسٍ بِسِلَاحٍ، لَا أَنَّهُ جَاءَ بِسِلَاحٍ لَا نَعْرِفُهُ.

فَالْقَائِلُ: «الْمُرَادُ أَنَّ لِلَّهِ كَيْفًا لَكِنَّا لَا نَعْلَمُهُ» مُبَدِّلٌ عِبَارَةَ السَّلَفِ مِنْ نَفْيِ الْكَيفِ إِلَى إِبْثَاتِ كَيْفٍ مَجْهُولٍ، وَهَذَا خِلَافٌ دِلَالَةِ اللَّفْظِ؛ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا: «بِكَيْفٍ لَا نَعْلَمُهُ»، وَإِنَّمَا قَالُوا: «بلا كيف».

وكَذَلِكَ فِي سِيَاقِ جَوَابِ الْإِمَامِ مَالِكٍ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا التَّوْجِيهِ؛ فَإِنَّ السَّائِلَ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ أَصْلِ وُرُودِ لَفْظِ الْإِسْتِوَاءِ بَلْ سَأَلَ سُؤْلًا كَيْفِيًّا قَالَ: كَيْفَ اسْتَوَى؟ فَكَانَ الْجَوَابُ رَدًّا عَلَى أَصْلِ السُّؤَالِ الْكَيْفِيِّ لَا تَقْرِيرًا لَهُ. فَقَوْلُ الْإِمَامِ مَالِكٍ: «وَالْكَيفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ» مَعْنَاهُ أَنَّ إِدْخَالَ الْكَيفِ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرُ مَعْقُولٍ وَلَا سَائِغٍ فِي حَقِّ اللَّهِ، لَا أَنَّ هُنَاكَ كَيْفِيَّةً ثَابِتَةً فِي نَفْسِهَا غَابَتْ عَنْ عِلْمِنَا.

وَلَا يَصَحُّ أَنْ يُتَكَلَّفَ لِعِبَارَةِ الْإِمَامِ مَالِكٍ تَأْوِيلٌ خَارِجٌ عَنْ حَقِيقَةِ الْمُرَادِ بِأَنْ يَقَالُ: «مَعْنَى قَوْلِ السَّلَفِ: أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ أَيِ افْعَلُوا ذَلِكَ لِلْعَجْزِ عَنْ تَعْيِينِ الْكَيفِ الَّذِي هُوَ ثَابِتٌ» لِأَنَّهُ تَأْوِيلٌ مُتَعَسِّفٌ يُخْرِجُ النَّصَّ عَنْ ظَاهِرِهِ بِلا دَلِيلٍ.

وَاعْجَبَ مَا شِئْتَ مِنْ تَخْبُطِ الْمَجَسِّمَةِ حَيْثُ إِنَّ رَأْسًا مِنْ رُؤُوسِهِمْ وَوَاحِدًا مِنْ أَكْبَرِ تِلَامِذَةِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ وَهُوَ ابْنُ قَيْمٍ الْجَوْزِيَّةُ يَقْرَأُ الْبَاقِلَانِيَّ الْأَشْعَرِيَّ الْمَالِكِيَّ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

أَسْتَوَى ﴿بغیر مُمَاسَّةٍ وَلَا كَيْفِيَّةٍ وَلَا مَجَاوِرَةٍ﴾^(١٢٠).

رواية سفيان بن عيينة

أَخْرَجَ الْقَاضِي عِيَاضُ هَذِهِ الرِّوَايَةَ مِنْ غَيْرِ سَنَدٍ مُقْتَصِرًا عَلَى ذِكْرِ مَا أَسَنَدَهُ سُفْيَانُ إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ، وَنُصُّ عِيَاضٍ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ: سَأَلَ رَجُلٌ مَالِكًا فَقَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾، كَيْفَ اسْتَوَى يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ فَسَكَتَ مَالِكٌ مَلِيًّا حَتَّى عَلَاهُ الرَّحَضَاءُ، وَمَا رَأَيْنَا مَالِكًا وَجَدَ مِنْ شَيْءٍ وَجَدَهُ مِنْ مَقَالَتِهِ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ مَا يَأْمُرُ بِهِ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ: «الْإِسْتَوَاءُ مِنْهُ مَعْلُومٌ، وَالْكَيْفُ مِنْهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالسُّؤَالُ عَنْ هَذَا بِدْعَةٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَإِنِّي لَا أَظُنُّكَ ضَالًّا، أَخْرِجْهُ»^(١٢١).

وَلَهُ إِسْنَادٌ آخَرٌ أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ بْنُ حَيَّانٍ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ التُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْفَيْضِ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ التُّعْمَانِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ فَقَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: فَأُطْرَقَ وَجَعَلَ يَعْرِقُ، وَجَعَلْنَا نَنْتَظِرُ مَا يَأْمُرُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «الْإِسْتَوَاءُ مِنْهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْكَيْفُ مِنْهُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا ضَالًّا، أَخْرِجْهُ مِنْ دَارِي»^(١٢٢).

وَرُبَّمَا سَارَعَ بَعْضُ الَّذِينَ وَضَعُوا أَنْفُسَهُمْ مَوْضِعَ الْحُقَاقِظِ وَنَقَّبُوا عَنْ أَحْوَالِ رِجَالِ الْأَسَانِيدِ -

(١٢٠) محمد بن أبي بكر بن قسيم الجوزية، تهذيب سنن أبي داود، ط. دار ابن حزم، ج ٣، ص ٢٤٩.

(١٢١) عياض بن موسى السبتي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ط. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، ج ٢، ص ٣٩.

(١٢٢) محمد بن عبد الله الأنصاري المعروف بأبي الشيخ بن حيان، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليه، ط. مؤسسة الرسالة، ج ٢، ص ٢١٤.

مع أَنَّهُمْ غَيْرُ أَهْلِ لَتِلْكَ الصَّنْعَةِ - فقالوا: «محمد بن الثُّعْمَان بن عبد السَّلَام لا يُعَرَفُ بِالرَّوَايَةِ عَنْ الإِمَام مَالِك، وَلَمْ يُحَدِّثْ إِلَّا بِالْقَلِيلِ عُمُومًا»، فعندئذٍ يَكْفِي رَدُّهُمْ إِلَى رَوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ؛ إِذْ لَا غُبَارَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ رِجَالِ إِسْنَادِهَا مِنْ طَرِيقِ الْبَيْهَقِيِّ.

رواية إسماعيل بن أبي أُويس^(١٢٣)

هذه الرواية موافقةٌ لرواية سفيان؛ فقد أخرج ابنُ المُقَرَّرِي في «المُعْجَم» قال: حدثنا القاضي عبد الله بن سيده الأصبهاني، ثنا الليث بن عبد الله البالسي قال: سمعت زكريا بن محمد ابن مروان يقول: كنتُ عند إسماعيل بن أبي أُويس فسأله رجلٌ من الحاجِّ عن مسألة الشاميِّين مع أبي عبد الله مالك بن أنس فقال ابن أبي أُويس: نعم، كنتُ ذاتَ يومٍ عند أبي عبد الله مالكٍ إذ استأذن عليه رجلٌ من الشاميِّين فأذنَ له، فسَلَّمَ ثم قال: اشْفِني يا أبا عبدِ الله شفاكَ اللهُ، قال: وما وراءك؟ قال: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى؟ قال: فأطرقَ مَلِيًّا ثم رَفَعَ رأسه فقال: «الاستواء غيرُ مجهول، والكيف غيرُ معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، قُمْ عَنِّي لا أقام اللهُ رِجْلَيْكَ، فما أراك إِلَّا ضالًّا»^(١٢٤).

(١٢٣) هو الإمام الحافظُ الصَّدُوق عبد الله بن عبد الله بن أُويس، ابن أخت الإمام مالك بن أنس. حدَّث عنه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي. المؤلَّف.

(١٢٤) أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصفهاني المعروف بابن المقرئ، المعجم، ط. مكتبة الرشد (دار ناشرة لكتب الوهابية)، ص ٣١٠.

رواية جعفر بن عبد الله بن الحكم

هذه الرواية موافقةً لرواية سفيان أيضًا؛ فقد أخرج أبو نُعَيْمُ الأصبهاني في «الحلية» قال: حدثنا محمد بن علي بن مُسْلِمِ العقيلي، ثنا القاضي أبو أمية الغلابي، ثنا سلمة بن شبيب، ثنا مهدي بن جعفر، ثنا جعفر بن عبد الله قال: كنّا عند مالك بن أنس فجاءه رجلُ فقال: يا أبا عبد الله ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى؟ فما وجد مالكٌ مِنْ شَيْءٍ ما وجد مِنْ مسألته، فنظر إلى الأرض وجعل يَنْكُتُ بِعُودٍ فِي يَدِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرَّحْضَاءُ - يعني العرق - ثم رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَمَى بِالْعُودِ وَقَالَ: «الكيف منه غيرُ معقول، والاستواء منه غيرُ مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأظنُّكَ صاحبٌ بدعة»، وأمر به فأُخْرِجَ^(١٢٥).

فإن قيل: في إسنادهَا مَنْ لَا يُعْرَفُ، قلنا: وعلى تقدير ذلك فإنَّ هذه الرواية ليست ممَّا يُنْسَبُ لجعفر بن عبد الله انفرادًا بل هي عَيْنُ مَا رَوَاهُ يحيى وسفيان وابن أبي أُوَيْسٍ. وأُخْرِجَهَا الذهبي إمام المجسِّمة في «سير أعلام النبلاء» أيضًا وزاد: قال سلمة بن شبيب مرّة في رواية هذا: وقال للسائل: إنِّي أخاف أن تكون ضالًّا^(١٢٦).

رواية عبد الله بن نافع

هذه الرواية موافقةً لرواية سفيان في العبارة المنقولة عن الإمام مالكٍ مع اختصارٍ في الحكاية؛ فقد أخرج إمامٌ من المتقدمين هو أبو بكر الكلاباذي (ت ٣٨٠هـ) من غير سندٍ اختصارًا واقتصارًا على المقالة فقال: وقال عبد الله ابن نافع: سئل مالك بن أنس عن قوله ﴿الرَّحْمَنُ

(١٢٥) أبو نعيم محمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط. مطبعة السعادة بمصر، ج ٦، ص ٣٢٦.

(١٢٦) محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط. دار الحديث، ج ٧، ص ١٨١.

عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى ﴿١٢٧﴾: كيف استوى؟ فقال: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا ضالًّا» (١٢٧).

فإن قيل: عبد الله بن نافع ثقةٌ صحيحُ الكتاب لكنه لَيِّنُ الحفظ. قلنا: لكنه لم ينفرد بالرواية بل هي عينُ ما رواه يحيى وسفيان وابن أبي أُويس وغيرهم.

رواية سَحْنُون (١٢٨)

هي روايةٌ له عن بعض أصحاب الإمام مالكٍ، فإنَّ سحنونًا رحل في طلب العلم في حياة الإمام مالكٍ وهو ابن ثمانية عشر عامًا ولكنه لم يلقه فسمعَ من تلامذته مثل عبد الرحمن بن القاسم وعبد الله بن وهبٍ وأشهبٍ وغيرهم.

وقد أخرج روايته هذه عددٌ من المتقدمين كابن أبي زيد القيرواني وأبي بكر الصَّقْلِي فقال: «قال سحنون: أخبرني بعض أصحاب مالك أنَّ رجلاً قال لمالك: يا أبا عبد الله مسألة، فسكت عنه، ثم عاودَه فسكت، ثم سأله فرفع إليه رأسه فقال له: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ ﴿١٢٨﴾ كيف استواؤه؟ فطأطأ مالكُ رأسه ساعةً ثم قال: «سألت عن غير مجهول، وتكلّمت في غير معقول، ولا أراك إلا امرأً سوءً، أخرجوه» (١٢٨).

(١٢٧) أبو بكر محمد بن إبراهيم الكلاباذي الحنفي، بحر الفوائد المعروف بمعاني الأخبار، ط. الكتب العلمية، ص ٣٥٦.

(١٢٨) بفتح السين وحكى ضمها. المؤلف.

(١٢٩) عبد الله بن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات، ط. دار الغرب الإسلامي، ج ١٤، ص ٥٥٢. أبو بكر الصَّقْلِي، الجامع لمسائل المدونة، ط. دار الفكر، ج ٢٢، ص ٢٩٣.

رواية «والكيف مجهول»

قبل الشروع في الكلام على هذه الرواية وإسنادها، ينبغي التذكير بأنّ الثابت عن الإمام مالك رضي الله عنه، فيما رُوي عنه بسند حسنٍ قويٍّ كما قدّمنا، أنّه سُئل عن الاستواء فقال: «﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾» كما وصف نفسه، ولا يقال: كيف، وكيف عنه مرفوع». أمّا اللفظ المشهور على السّنة المجسّمة وبعض المصنّفات بلفظ: «الاستواء معلوم، والكيفيّة مجهولة» فلا يثبت إسنادُه عن الإمام مالك، ولا يُعرف ثبوته عن أحدٍ من مُتقدّمي السلف سندٌ يُعَوَّل عليه.

والتحقيق أنّ في هذه العبارة إيهاً ما بمعنى فاسدٍ؛ إذ قد يتوهم منها مُتوهمٌ في الكلام على آية الاستواء أنّ استواء الله بكيفيّة وهيئةٍ غير أنّ العباد لا يُحيطون بها علماً، وهذا غيرُ مرادٍ ممّن قالها من أهل السّنة بدليل اتّفاقهم على نفي المُشابهة بين الله وخلقِه، ومُرَاد الإمام مالكٍ وغيره من أئمة السلف بقولهم: «والكيف غيرُ معقول» أنّ نفي الكيفيّة عن الله تعالى أمرٌ ثابتٌ لا أنّ الكيفيّة ثابتةٌ وهي لنا مجهولة!

فإن قيل: قد جرى على السّنة جماعةٌ من أهل السّنة قولُ: «والكيف مجهول» أو «والكيفية مجهولة»، فالجواب: من قال ذلك منهم فقد أرادَ الأصل المقرّر في تنزيه الباري سبحانه عن مشابهة الأجسام، وعن الحلول في الجهات، وعن أن يُحيط به مكانٌ، فلا يُحمَل كلامهم على ما يتوهمه أهل التجسيم والتشبيه.

ثمّ المتنبّع لرواية: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول» لا يَجِدُها مُسندةً بسندٍ نظيفٍ أو متّصل عند أحدٍ من الحفّاظ لكن يَجِدُ إطلاقَ أحكامٍ بلا بيّنة كقول الذهبيّ إمام المجسّمة في «تذكرة الحفّاظ»: «وصح أيضاً عن مالك أنه قال: الاستواء معلوم والكيف مجهول»^(١٣٠).

(١٣٠) محمد بن أحمد الذهبي، تذكرة الحفّاظ، ط. الكتب العلمية، ج١، ص ١٥٥.

قلت: لم يذكر جهة التصحيح المزعوم، ولا أورد لذلك سندًا مع علمه بمحلّ النزاع بين أهل السُّنة وبين المُسمَّين مجسِّمة على لسان أهل السُّنة - وإن كانوا هم لا يُسمُّون أنفسهم بذلك - فقد سقط استدلالهم بها حيث لا سند.

وأما إيراد الثعلبيّ المفسّر لها عن محمد بن شجاع البلخي أو الثَّلَجِيّ قال: سئل مالك بن أنس عن قول الله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى؟ قال: «الكيف مجهول، والاستواء غير معقول، والإيمان واجب فالسؤال عنه بدعة» ففيه إشكالان من حيث السند: الأول: مرويّ بلا سند من الثعلبيّ إلى مُنتهاها.

الثاني: محمد بن شجاع البلخي أو الثَّلَجِيّ، على اختلاف في نسبته، لا يُؤخذ منه رواية؛ فقد قال الحافظ العسقلانيّ وبدر الدين العينيّ: «متروكٌ ورُئي بالبدعة»^(١٣١)، وقال الحافظ ابن الجوزيّ: «قال عبد الله بن أحمد: سمعت القواريريّ يقول: محمد بن شجاع كافر». وقال موسى ابن قاسم: هو كذاب خبيث. وقال أبو الفتح الأزدّي: كذاب لا تحلُّ الرواية عنه. وقال ابن عديّ: كان يضع أحاديث في التَّشْبِيهِ ينسبها إلى أصحاب الحديث يثلبهم بها»^(١٣٢).

وأما ما أخرجه ابنُ عبد البرّ عن شيخه عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال: حدثنا أحمد ابن جعفر بن حمدان بن مالك، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا سُريج بن النعمان، قال: حدثنا عبد الله بن نافع، قال: قيل لمالك: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ كيف استوى؟ فقال مالك رحمه الله تعالى: «استواؤه معقول، وكيفيته

(١٣١) أحمد بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ط. دار الرشيد، ص ٤٨٣. بدر الدين محمد بن أحمد العينيّ، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، ط. الكتب العلمية، ج ٣، ص ٥٤٥.
(١٣٢) عبد الرحمن بن عليّ بن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ط. الكتب العلمية، ج ٣، ص ٧٠.

مجهولة، وسؤالك عن هذا بدعة» فرواية معلولة أيضًا؛ قال ابن الفرضي: «ضبطه لم يكن جيّدًا»^(١٣٣).

ثمّ على تقدير أنّ ابن عبد المؤمن رواها بهذا اللفظ، فهو أشعريّ من المتقدّمين، قال فيه ابن فرحون المالكيّ الأشعريّ: «كان من المتكلّمين على مذهب أهل السنة، ودخل العراق وأخذ عن الشيوخ بها وسكن أواخرًا القيروان وصحب أبا محمّد بن أبي زيد وغيره من الأئمّة»^(١٣٤)، فهو أشعريّ المشرّب والمسلّك صاحب ابن أبي زيد المنافع عن مذهب الأشاعرة، فلا يكون وجه روايته لها بهذا اللفظ إلا على ما قدّمنا من رواية بعض أهل السّنة للحادثة بلفظ: «والكيف مجهول»، فلا يصلح للمجسّمة المشبّهة ذلك لهم متمسّكًا.

(١٣٣) عبد الله بن محمد بن يوسف بن الفرضي، ط. مكتبة الخانجي، ج ١، ص ٢٨٨.

(١٣٤) إبراهيم بن عليّ بن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ط. دار التراث للطبع والنشر، ج ١، ص ١٧٢.

خاتمة في عقيدة المسلمين في الاستواء

بسم الله الرحمن الرحيم، وبه نستعين، وعليه نتوكل في كل أمرٍ عظيم، ونشهد أنه الهادي إلى سواء السبيل، والكافي لمن اعتصم به من كل زيغ وتبديل، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأكرم، وعلى آله وصحبه ذوي الفضل الأتم.

وبعد، فنقول بحمد الله تعالى وتوفيقه، مُستَمْسِكِينَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى، مُتَّبِعِينَ سَبِيلَ الْهُدَى:

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَنْزَعٌ عَنْ مِثَابَةِ الْمُحَدَّثَاتِ، مُتَعَالٍ عَنْ سِمَاتِ الْأَجْسَامِ وَالْجِهَاتِ.

كَانَ سُبْحَانَهُ وَلَا عَرْشٌ وَلَا مَكَانٌ، وَهُوَ الْآنَ عَلَى مَا عَلَيْهِ كَانَ، لَا يَلْحَقُهُ تَغْيِيرٌ وَلَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ انْتِقَالٌ وَلَا تَبَدُّلٌ.

الْعَرْشُ مَخْلُوقٌ لَهُ مَقْهُورٌ، لَيْسَ حَامِلًا لَهُ وَلَا مُحِيطًا بِهِ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَيْسَ جِسْمًا وَلَا يُشَبَّهُ الْأَجْسَامَ، وَلَيْسَ ذَا حَدٍّ وَلَا مِقْدَارٍ، فَلَا الْعَرْشُ مَكَانُهُ، وَلَا السَّمَاءُ مَسْكَنُهُ، وَلَا الْحَيِّزُ قَرَارُهُ.

وَنُؤْمِنُ بِمَا وَرَدَ فِي الْإِسْتِوَاءِ إِيْمَانًا يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ تَعَالَى، مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ وَلَا تَمَثِيلٍ وَلَا تَعْطِيلٍ، وَلَا نَقُولُ إِنَّ اسْتِوَاءَهُ جُلُوسٌ، وَلَا اسْتِقْرَارٌ، وَلَا مُمَاسَّةٌ، وَلَا مُحَازَاةٌ، وَلَا تَمَكُّنٌ فِي جِهَةٍ.

تَعَالَى رَبُّنَا عَنْ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ، وَتَنَزَّاهُ عَنِ الْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدْوَاتِ، لَا تَحْوِيهِ السَّمَاوَاتُ، وَلَا ثَقُلَهُ الْأَرْضُونَ، وَلَا يَخْتَصُّ بِمَكَانٍ دُونَ مَكَانٍ.

قُرْبُهُ لَيْسَ قُرْبَ مَسَافَةٍ، وَعُلُوُّهُ لَيْسَ عُلُوًّا مَكَانٍ، بَلْ هُوَ عُلُوُّ الْقَهْرِ وَالشَّانِ وَالسُّلْطَانِ.

لَا تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ، وَلَا تُحِيطُ بِهِ الْأَفْهَامُ، وَلَا تُدْرِكُهُ خَوَاطِرُ الْأَنَامِ.

فَمَنْ شَبَّهَهُ بِخَلْقِهِ فَقَدْ جَهِلَهُ، وَمَنْ جَهِلَهُ لَمْ يَكُنْ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَنْ نَفَى مَا أَثْبَتَهُ لِنَفْسِهِ عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِهِ فَقَدْ عَدَلَ عَنِ الْحَقِّ، وَالصَّنْفَانِ نَاكِبَانِ عَنْ صِرَاطِ الْمُهْتَدِينَ، رَاكِبَانِ مَتَنَ

الْغَوَايَةِ الْمُبِينِ، حَادَّانِ عَنِ سَنَنِ الْأُتَمَّةِ الرَّاشِدِينَ.

إِنَّمَا السَّبِيلُ الْقَوِيمُ، وَالْمَنْهَجُ السَّلِيمُ، أَنْ نُثَبِّتَ لِلَّهِ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ الشَّرِيفُ عَلَى وَجْهِ يَلِيقُ بِجَلَالِهِ، وَنُنَزِّهَهُ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِي كَمَالِهِ، فَلَا تَرُدُّ النُّصُوصَ بِالتَّعْطِيلِ، وَلَا نَحْمِلُهَا عَلَى أَوْهَامِ التَّشْبِيهِ وَالتَّمَثِيلِ، بَلْ نَقِفْ حَيْثُ وَقَفَ أَهْلُ الْحَقِّ، وَنُنَزِّهَهُ سُبْحَانَهُ عَنْ سِمَاتِ الْخَلْقِ. تَعَالَى اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عَلْوًا كَبِيرًا.

وَمَا انتَسَابُ الْمَجَسِّمَةِ الْمَشْبُوهَةِ الْوَهَابِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ إِلَّا كَانْتِسَابِ التَّصَارِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ انتَسَابُ صُورَةٍ لَا حَقِيقَةَ، وَدَعْوَى شُهْرَةٍ لَا اتِّبَاعَ طَرِيقَةٍ، وَاسْمٌ يَرْفَعُونَهُ بِالسِّنِّتِهِمْ، ثُمَّ يُخَالِفُونَهُ فِي أَصُولِ مُعْتَقَدِهِمْ.

فَهَاكَ عَقِيدَةُ الْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا عَامَّةً، وَعَلَيْهَا مَضَى أَهْلُ الْحَقِّ سَلَفًا وَخَلَفًا، عَقِيدَةُ أُمَّةِ الْهُدَى مِنْ أَتْبَاعِ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ: الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَفِيَّةِ وَفُضْلَاءِ الْحَنَابِلَةِ، وَهِيَ بِلَا مَرِيَّةٍ عَقِيدَةُ مُسْلِمِي بِلَادِ السُّودَانِ وَمَنْ حَوْلَهَا خَاصَّةً، كَالصُّومَالِ وَأَثْيُوبِيَا وَتَشَادٍ وَمِصْرَ وَلِيبِيَا وَسَائِرِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ عَلَى مَا عَهِدْنَا وَشَهِدْنَا عَقِيدَةُ مَشَائِخِنَا وَعُلَمَاءِ بِلَادِنَا، وَعَقِيدَةُ آبَائِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَهْلِنَا وَطُلَّابِنَا، عَلَيْهَا نَحْيَا، وَعَلَيْهَا نَمُوتُ، وَعَلَيْهَا نُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، غَيْرَ مُبَدِّلِينَ وَلَا مُغَيِّرِينَ.

وَإِنَّا نَقُولُ لِلْقَاصِي وَالذَّانِي، لِيُعَمَّمْ فِي حَيَاتِنَا وَيُنْشَرَّ بَعْدَ مَمَاتِنَا أَنْ كُلٌّ مِنْ اسْتِجَارَتِنَا بِإِجَازَةٍ خَاصَّةٍ أَوْ عَامَّةٍ مِمَّنْ يُخَالِفُ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ مِمَّنْ لَمْ نَظْلِعْ عَلَى حَقِيقَةِ حَالِهِ أَوْ بَدَّلَ بَعْدَ ذَلِكَ مَخْذُولًا، فَلَا مَعْنَى لِإِجَازَتِنَا لَهُ وَهِيَ كَالْعَدَمِ.

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، نَسْأَلُ اللَّهَ الثَّبَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ وَالتَّنْزِيهِ، وَالسَّلَامَةَ مِنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ بِدَرِّ الدُّجَى، وَمِصْبَاحِ الْهُدَى، الْخَاتَمِ الْمُجْتَبَى، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أُولِي التُّهَى، مَا لَا حَ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ، وَفَاحَ نَشْرُ الْمِسْكَ فِي الرُّبَى، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا دَائِمًا أَبَدًا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه الاعانة يهتد وختمها وهدى الله علمه سيدنا
محمد ذاتا ووصفا واسما .
انا السيد الفقير الى الله تعالى محمد ادريس حامي

قه اكملت اطلاق ومراجعة كتاب :
تذيق الكماليات في عقد الامام مالك و من جري
ميراثه من تابع ومالك .

ولا منع لدينا من طبع هذا الكتاب ونسخه
ولا يسعنا الا شكركم والدعاء لكم في كل وقت
وحية ولا نقتطع على مكانا فلكم واحسانكم
وجدا لكم الله خيرا

خادم العلم الشريف



الفهرست

١.....	ترجمة المصنّف
١.....	اسمه ونسبه
١.....	مولده ونشأته
١.....	صفاته
٢.....	أهله وذريته
٢.....	شيوخه
٣.....	تلاميذه
٣.....	حلّق دروسه
٤.....	مؤلفاته
٥.....	مقدمة
٧.....	بابٌ في معنى الاستواء في اللُّغة والاستعمال
٧.....	تمهيد
٨.....	معنى الاستواء في اللُّغة
١٠.....	وُجوه وُرود الاستواء في القرآن الكريم
١٤.....	الفرق بين الاستواء المطلق والاستواء المقيد
١٧.....	بابٌ في مذاهبِ الناسِ في مسألةِ الاستِواء
١٧.....	تمهيد
١٨.....	المذهب الأول: مذهب التفويض عند أهل السُّنة والجماعة
٢١.....	المبحث الثاني: مذهب التأويل عند أهل السُّنة والجماعة
٢٥.....	المذهب الثالث: مسلّك أهل التَّشْبِيهِ والتَّجْسِيمِ ومُعارضته لعقيدة المسلمين
٣٠.....	بابٌ في المَسَالِكِ البُرْهَانِيَّةِ السُّنَّةِ في نَفْيِ الجِهةِ والمكانِ عن الله تعالى
٣٣.....	بابٌ في أقوال أعلام المالكيّة في الاستواء

١. القاضي أبو بكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ) ٣٣
٢. القاضي عبد الوهاب البغدادي (ت ٤٢٢هـ) ٣٣
٣. مكّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ) ٣٤
٤. أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) ٣٤
٥. أبو الحسن بن بطلال (ت ٤٤٩هـ) ٣٤
٦. أبو بكر المُرادي القيرواني الحضرمي (ت ٤٨٩هـ) ٣٥
٧. ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ) ٣٦
٨. أبو بكر بن العربي الإشبيلي (ت ٥٤٣هـ) ٣٧
٩. القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) ٣٨
١٠. سيدي أبو مدين العوث (ت ٥٩٤هـ) ٣٨
١١. ابن الفرّس الأندلسي (ت ٥٩٧هـ) ٤٠
١٢. ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) ٤٠
١٣. أبو العباس القرطبي المحدث (ت ٦٥٦هـ) ٤١
١٤. أبو عبد الله القرطبي المفسّر (ت ٦٧١هـ) ٤٢
١٥. شهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤هـ) ٤٢
١٦. تاج الدين اللّخميّ (ت ٧٣٤هـ) ٤٢
١٧. ابن الحاجب (ت ٧٣٧هـ) ٤٣
١٨. ابن جُزَيّ الكلبي (ت ٧٤١هـ) ٤٣
١٩. بدر الدين الدّماميني (ت ٨٢٧هـ) ٤٤
٢٠. محمد بن خليفة الأبيّ (ت ٨٢٧هـ) ٤٦
٢١. ابن ناجي التّئوخي (ت ٨٣٧هـ) ٤٦
٢٢. أبو العبّاس القلّشاني (ت ٨٦٣هـ) ٤٦
٢٣. أبو زيد النّعالبي (ت ٨٧٥هـ) ٤٧

٢٤. أبو عبد الله السُّنُوسِي (ت ٨٩٥هـ)..... ٤٨
٢٥. أحمد بن زُرُوق الفاسي (ت ٨٩٩هـ)..... ٤٨
٢٦. علي بن خَلَف المَنُوفِي (ت ٩٣٩هـ)..... ٥٠
٢٧. الحَطَّاب الرُّعَيْنِي (ت ٩٥٤هـ)..... ٥٠
٢٨. برهان الدين إبراهيم اللَّقَّانِي (ت ١٠٤١هـ)..... ٥١
٢٩. محمد مَيَّارَة الفاسي (ت ١٠٧٢هـ)..... ٥١
٣٠. علي بن محمد المؤخَّر الصَّفَّاقِسي (ت بعد ١١١٨هـ)..... ٥٢
٣١. محمد عبد الباقي الزرقاني (ت ١١٢٢هـ)..... ٥٢
٣٢. ومحمد الحَضِر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٥٤هـ)..... ٥٢
٣٣. شهاب الدين النُفْراوي (ت ١١٢٦هـ)..... ٥٢
٣٤. محمد الطيّب بن كيران الفاسي (ت ١٢٢٧هـ)..... ٥٣
٣٥. محمد الأمير السنبأوي الأزهري (ت ١٢٣٢هـ)..... ٥٣
٣٦. أحمد الصَّأوي الخُلُوتِي (ت ١٢٤١هـ)..... ٥٤
٣٧. محمد بن عرفة الدسوقي (ت ١٢٣٠هـ)..... ٥٤
٣٨. حسين بن إبراهيم المغربي الأزهري (ت ١٢٩٢هـ)..... ٥٤
٣٩. محمد عlish (ت ١٢٩٩هـ)..... ٥٧
٤٠. إسماعيل بن موسى الحامِدِي (ت ١٣١٦هـ)..... ٥٧
- فصل في بيان ما انتقد على ابن أبي زيد القيرواني وتوجيه عبارته..... ٥٨
- باب في جواب الإمام مالك رضي الله عنه عن مسألة الاستواء..... ٦٠
- تمهيد..... ٦٠
- طرق رواية مقالة الإمام مالك رضي الله عنه..... ٦١
- أصح أسانيد الرواية: طريق عبد الله بن وهب..... ٦٣
١. رواية يحيى بن يحيى..... ٦٦

٢. رواية سفيان بن عُيينة..... ٦٩
٣. رواية إسماعيل بن أبي أُويس..... ٧٠
٤. رواية جعفر بن عبد الله بن الحكم..... ٧١
٥. رواية عبد الله بن نافع..... ٧١
٦. رواية سَحْنُون..... ٧٢
٧. رواية «والكيفُ مجهول»..... ٧٣
- خاتمةٌ في عقيدةِ المُسلمين في الاستواء..... ٧٦
- الفهرست..... ٧٨